بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب قيامِ الليل وتطوع النهار[1]

٥٥٢ ـ الحثُّ على الصلاةِ في البيوت

١٢٩٢ ـ أخبرنا[2] العباسُ بنُ عبد العظيم العنبريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد ـ يعني ابن أَسماء ـ، قال: حدثنا جُوَيْريةُ بنُ أَسماء، عن الوليد بن أَبي هشام، عن نافع

أَن عبدَ الله بن عمرَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلُّوا في بيوتكم ولا تتَّخِذوهَا قبوراً»[3].

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٨٥٢٠].

٥٥٣ ـ الفضلُ في ذلك

وذكر اختلاف ابنِ جُريج ووُهَيب على موسى بنِ عُقبةَ في خبر زيدِ بنِ ثابت فيه

١٢٩٣ ـ أَخبرني عبدُ الله بن محمد بن تميم المِصِّيصيُّ، قال: سمعتُ حجَّاجاً، قال: قال ابنُ جُريج: أَخبرني موسى بنُ عقبةَ، عن بُسْرِ[4] بنِ سعيد

عن زيد بن ثابت، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَفضلُ الصلاةِ[5] صلاةُ المرءِ في بيته، إلا الصلاةَ المكتوبَةَ»[6].

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٣٦٩٨].

---

(١) هذا العنوان أثبتناه من «المجتبى».

(٢) جاء هنا في الأصلين و(هـ) سند الأصل المعتمد، وقد حذفناه واكتفينا بذكره في أول الكتاب.

(٣) أخرجه البخاري (٤٣٢) و (١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧) (٢٠٨) و (٢٠٩)، وأبو داود (١٠٤٣) و (١٤٤٨)، وابن ماجه (١٣٧٧)، والترمذي (٤٥١).

وهو في «مسند» أحمد (٤٥١١).

(٤) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «بشر».

(٥) ليست في الأصلين و(ت) و(ز)، وأثبتناها من (هـ) و«التحفة».

(٦) أخرجه البخاري (٧٣١) و (٦١١٣) و (٧٢٩٠)، ومسلم (٧٨١) (٢١٣) و (٢١٤)، وأبو داود (١٠٤٤) و (١٠٤٧)، والترمذي (٤٥٠).

وسيأتي بعده وبرقم (١٢٩٥) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٨٢)، وابن حبان (٢٤٩١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٢٩٤ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلم، قال: حدثنا وُهَيْبٌ، قال: سمعتُ موسى بنَ عقبةَ، قال: سمعتُ أَبا النَّضْر يحدث، عن بُسْر بن سعيد

عن زيد بن ثابت، أن النبيَّ ﷺ قال: «صَلُّوا أَيُّها الناسُ في بيوتكم، فإن أَفضلَ صلاةِ المرء في بيته، إلا الصلاةَ المكتوبةَ»(١).

[المجتبى: ٣/١٩٧، التحفة: ٣٦٩٨].

وقفه مالك بن أنس

١٢٩٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن أَبي النَّضْرِ، عن بُسْرِ بنِ سعيد

أَن زيدَ بنَ ثابت قال: أفضلُ الصلاةِ صلاتُكم في بيوتكم - يعني - إلا صلاةَ الجماعَةِ(٢).

[التحفة: ٣٦٩٨].

٥٥٤ ـ قيام الليل

١٢٩٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشَّارٍ، قال: حدثنا يحيى، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنبئيني عن قيامِ نبيِّ الله ﷺ، قالت: أَليسَ تقرأُ هذه السورةَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾؟ قلتُ: بلى، قالت: فإن الله افترضَ قيامَ الليلِ في أول هذه السورة، فقام نبيُّ الله ﷺ وأصحابُه حولاً حتَّى انتفخَتْ أقدامُهم، فأَمسَكَ الله خاتِمَتَها اثني عشر شهراً، ثم أَنزلَ الله التخفيفَ في آخِرِ هذه السورةِ، فصار قيامُ الليل تطوعاً بعدَ فريضةٍ(٣).

[المجتبى: ٣/٦٠ و ١٩٩، التحفة: ١٢٢٧٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده موقوفاً.

(٢) سلف في سابقيه مرفوعاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

٥٥٥ ـ ثوابُ مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً

١٢٩٧ـ أخبرنا قتيبةُ، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن حُميد بنِ عبد الرحمن

عن أبي هريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ماتقدَّمَ مِن ذَنْبه»(١).

[المجتبى: ٣/٢٠١و٤/١٥٦و٨/١١٧، التحفة: ١٢٢٧٧].

١٢٩٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيل الطبرانيُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن محمد بن أَسماء، قال: حدثنا جُوَيْرِيَةُ، عن مالكٍ، قال: قال الزهريُّ: أَخبرني أَبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن وحُميد بنُ عبد الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً، غُفِرَ له ما تقدَّمَ من ذَنْبه»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٠١و٤/١٥٦و٨/١١٧، التحفة: ١٢٢٧٧].

٥٥٦ ـ قيامُ شهرِ(٣)رمضانَ

١٢٩٩ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن ابنِ(٤)شهاب، عن عُروةَ

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧) و (٣٨) و (٢٠٠٨) و (٢٠٠٩)، ومسلم (٧٥٩) (١٧٣) و (١٧٤)، وأبو داود (١٣٧١) و (١٣٧٢)، وابن ماجه (١٣٢٦) و (١٦٤١)، والترمذي (٦٨٣) و (٨٠٨).

وسلف قبله، وسيأتي برقم (٢٥١٥) و (٢٥١٧) و (٢٥١٨) و (٢٥١٩) و (٢٥٢٠) و(٢٥٢١) و (٢٥٢٢) و (٢٥٢٣) و (٢٥٢٧) و (٢٥٢٨) و (٣٣٩٩) و (٣٤٠٠) و (٣٤٠١) و (٣٤٠٢) و(٣٤٠٣) و (٣٤٠٤) و (٣٤٠٥) و (٣٤٠٦) و (٣٤٠٧) و (٣٤٠٨) و (٣٤٠٩) و (٣٤١٠) و(٣٤١١)، وانظر تخريج (٢٥٢٤) و (٣٣٩٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧١٧٠)، وابن حبان (٢٥٤٦) و (٣٤٣٢) و (٣٦٨٢).

والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه «.. ومن قام ليلة القدر...» الحديثَ، وبعضهم يزيد فيه: «من صام رمضان...» وبعضهم يقول: «من صام رمضان وقامه...».

(٣) ليست في (ت) و(ز)، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) تحرف في (ت) إلى: «أبي».

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ صَلَّى في المسجدِ ذاتَ ليلةٍ، فَصَلَّى بصلاته ناسٌ، ثم صَلَّى مِن القابلةِ، فكَثُر الناسُ، ثم اجتمعُوا مِن الليلة الثالثة أَو الرابعةِ، فلم يَخْرُجْ إليهم رسولُ الله ﷺ، فلما أَصبحَ، قال: «قد رأَيتُ الذي صنعتُم، فلم يمنَعْني مِن الخروجِ إليكم إلا أَني خَشِيتُ أَن يُفْرَضَ عليكم» وذلك في رمضانَ[1].

[المجتبى: ٢٠٢/٣، التحفة: ١٦٥٩٤].

١٣٠٠ ـ أَخبرني عُبيدُ الله بنُ سعيد أَبو قدامة السَّرَخْسيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ فُضيل، عن داودَ ـ وهو ابن أَبي هند ـ، عن الوليد بنِ عبد الرحمن، عن جُبير

عن أَبي ذرٍّ، قال: صُمنا مع النبيِّ ﷺ في رمضان، فلم يقُمْ، بنا حتى بقي سَبْعٌ مِن الشهر، فقام بنا حتى ذهبَ ثُلُثُ الليلِ، ثم لم يقُمْ بنا في السادسة، فقام بنا في الخامسة حتى ذهب شَطْرُ الليل، فقلتُ: يا رسولَ الله، لو نَفَّلْتَنا بقيَّةَ ليلتِنا هذه؟ فقال: «إنَّه مَنْ قامَ معَ الإمامِ حتى ينصرِفَ، كُتِبَ له قيامُ ليلة» ثم لم يقم بنا حتى بقيَ ثلاثٌ مِن الشهرِ، فقامَ بنا في الثالثة، وجمعَ أَهلَه ونساءَه حتى تخوَّفْنا أَن يفوتَنا الفلاحُ. قلتُ: وما الفلاحُ؟ قال: السَّحُورُ[2].

[المجتبى: ٢٠٢/٣، التحفة: ١١٩٠٣].

١٣٠١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان وعَبْدَةُ بنُ عبد الله وعبدُ الرحمن بن خالد ـ واللفظ لأَحمد ـ، قال: حدثنا زيدُ بن حُبَاب، قال: أَخبرني معاويةُ بنُ صالحٍ، قال: حدثني نُعيم بنُ زياد أَبو طلحة، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٩٢٤) و (١١٢٩) و (٢٠١٢)، ومسلم (٧٦١) (١٧٧) و (١٧٨)، وأبو داود (١٣٧٣).

وانظر تخريج ما سيأتي برقم (٢٥١٣) و (٢٥١٤) و (٢٥١٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٦٢)، وابن حبان (٢٥٤٢) و (٢٥٤٤) و(٢٥٤٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٨٩).

سمعتُ النعمانَ بنَ بشيرٍ على منبرِ حمصَ يقولُ: قُمْنا مَعَ رسولِ الله ﷺ في شهرِ رمضانَ ليلةَ ثلاثٍ وعشرينَ إلى ثلث الليلِ الأول، ثم قُمْنا معه ليلةَ خمس وعشرين إلى نِصفِ الليل، ثم قُمنا معه[1] ليلةَ سبع[2] وعشرين حتى ظننَّا أن لا نُدْرِكَ الفلاحَ. وكانوا يسمُّونه[3] السَّحُورَ[4].

[المجتبى: ٣/٢٠٣، التحفة: ١١٦٤٢].

٥٥٧ ـ الترغيبُ في قيامِ الليل

١٣٠٢ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيم الدَّوْرَقيُّ[5]، قال: حدثنا يحيى ـ هو ابنُ سعيد القطان ـ، عن ابنِ عجلانَ، قال: حدثني القعقاعُ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، قال: قال رَسولُ الله ﷺ: «رَحِمَ الله رجلاً قام مِن الليل، فصلَّى، ثم أيقظَ امرأتَه، فَصَلَّتْ، فإن أبتْ، نَضَحَ في وجهها الماءَ، ورحم الله امرأةً قامَتْ مِن الليل، فَصَلَّتْ، ثم أيقظَتْ زوجَها، فَصَلَّى، فإن أبى، نَضَحَتْ في وجهه الماءَ»[6].

[المجتبى: ٣/٢٠٥، التحفة: ١٢٨٦٠].

١٣٠٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ[5]، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي الزِّنادِ، عن الأعرجِ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا نَامَ أحدُكم، عَقَدَ الشيطانُ على رأسه ثلاثَ عُقَدٍ، يضربُ على كُلِّ عُقدة: ليلاً طويلاً[7] ـ أي: ارقُدْ ـ

---

(١) ليست في (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) في (ت) و(ز): «تسع»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٣) في (ت) و(ز): «يسمون به» والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (١٨٤٠٢).

(٥) زيادة من (هـ).

(٦) أخرجه أبو داود (١٣٠٨) و (١٤٥٠)، وابن ماجه (١٣٣٦).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤١٠)، وابن حبان (٢٥٦٧).

(٧) جاء في حاشيتي الأصلين ما نصه: «قال القرطبي: وقد وقع في بعض الروايات، فذكره، =

فإذا[1] استيقظَ، فَذَكَرَ الله، انحلَّتْ عُقْدَةٌ، فإن توضأَ، انحلَّتْ أُخرى، فإن صَلَّى، انحلَّتْ العُقَدُ كلُّها، فَيُصبِحَ طيبَ النفسِ نشيطاً[2]، وإلا أَصبحَ خبيثَ النفسِ كسلانَ[3].

[المجتبى: ٣/٢٠٣، التحفة: ١٣٦٨٧].

٥٥٨ ـ التشديدُ فيمن نامَ ولم يَقُمْ

١٣٠٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن أَبي وائل عن عبدِ الله، قال: ذُكِرَ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ رجلٌ نَامَ ليلَهُ[4] حتى أَصْبَحَ، قال: «ذاك رجُلٌ بالَ الشيطانُ في أُذنيه»[5].

[المجتبى: ٣/٢٠٤، التحفة: ٩٢٩٧].

٥٥٩ ـ الحثُّ على قيامِ الليلِ

١٣٠٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: حدثنا عبدُ الله ـ هو ابنُ المبارك ـ، عن الأَوزاعيِّ، عن يحيى بنِ أَبي كثير، عن أَبي سلمَةَ

وهنا في رواية النسائي رحمه الله بحذف «عليك» وجعله مقدراً بقوله: أي ارقد ليلاً طويلاً، وبثبوت «عليك» فيكون: «ارقد ليلاً طويلاً عليك» وهو صحيح، وقوله: «عليك ليلاً طويلاً» هو على الإغراء، والرواية الصحيحة: «عليك ليل طويل» على الابتداء والخبر، وهو أولى من جهة المعنى؛ لأنه الأمكن في الغرور من حيث إنه يخبره عن طول الليل، ثم يأمره بالرقاد بقوله: «ارقد»، وإذا نصب على الإغراء لم يكن فيه إلا الأمر بملازمة طول الرقاد، فحينئذ يكون قوله: «فارقد» ضائعاً ـ والله أعلم ـ قاله القرطبي رحمه الله. انتهى.

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «فإن».

(٢) ليست في (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٢) و (٣٢٦٩)، ومسلم (٧٧٦)، وأبو داود (١٣٠٦)، وابن ماجه (١٣٢٩).

وهو في «مسند» أحمد (٧٣٠٨)، وابن حبان (٢٥٥٣).

(٤) في الأصلين: «ليلةً»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (١١٤٤) و (٣٢٧٠)، ومسلم (٧٧٤)، وابن ماجه (١٣٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٠١٩) و (٤٠٢٠) و(٤٠٢١). وابن حبان (٢٥٦٢).

عن عبدِ الله بن عَمرو، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «لاتَكُنْ مثلَ فلان، كان يقومُ الليلَ، فتركَ قيامَ الليل»[1].

[المجتبى: ٢٥٣/٣، التحفة: ٨٩٦١].

قال أبو عبد الرحمن: أَدخلَ بشرُ بنُ بكر بين يحيى وبين أَبي سلمةَ عُمَرَ بنَ الحكم.

١٣٠٦- أخبرنا الحارثُ بن أَسد، قال: حدثنا بشرُ بن بكرٍ، قال: حدثني الأَوزاعيُّ، قال: حدثني يحيى بنُ أَبي كثير، عن عُمَرَ بنِ الحكم بن ثوبان، قال: حدثني أَبوسلمةَ

عن عبد الله بنِ عَمرو[2]، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يا عبدَ الله، لاتَكُنْ مثلَ فلان كان يقومُ الليلَ، فتَركَ قيامَ الليل»[3].

[المجتبى: ٢٥٣/٣، التحفة: ٨٩٦١].

١٣٠٧- أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا يونسُ، عن الزُّهريِّ، قال:

أَخبرني السائبُ بنُ يزيدَ، أَن شُريحاً الحضرميَّ ذُكِرَ عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ذاكَ رجلٌ لا يتَوَسَّدُ القُرآنَ»[4].

[المجتبى: ٢٥٦/٣، التحفة: ٣٨٠٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٥٢)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٥)، وابن ماجه (١٣٣١). وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٨٤)، وابن حبان (٢٦٤١).

(٢) تحرف في (ت) و(ز) إلى: «عمر»، والمثبت من الأصلين و(هـ) و«التحفة».

(٣) سلف في الذي قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٧٢٤).
وقوله: «لا يتوسَّد»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يَحْتَمِلُ أن يكون مدحاً وذماً، فالمدح معناه: أنه لا ينام الليل عن القرآن و لم يَتَهَجَّد به، فيكون القرآن مُتَوسَّداً معه، بل هو يُداوم قراءته ويحافظ عليها. والذَّم معناه: لا يَحْفَظ من القرآن شيئاً ولا يديمُ قراءتَه، فإذا نام لم يتوسَّد معه القرآن. وأراد بالتوسُّد: النوم.

٥٦٠ ـ مَنْ كَسِلَ أو فَتَرَ

١٣٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا إسماعيلُ. [وأخبرنا عمرانُ بنُ موسى، عن عبدِ الوارثِ][(١)]، عن عبدِ العزيز

عن أنسٍ، أن رسولَ الله ﷺ دخلَ المسجدَ وحبلٌ ممدودٌ[(٢)] بين سَارِيَتَيْنِ، فقال: «ماهذا» ؟! قالوا: زينبُ، فإذا فَتَرَتْ أو كَسِلَتْ، تعلقَتْ به، فقال رسولُ الله ﷺ: «لِيُصَلِّ أحدُكم نشاطَه، فإذا كَسِلَ أوفَتَرَ، فَلْيَقْعُدْ»[(٣)].

[المجتبى: ٢١٨/٣، التحفة: ٩٩٥و١٠٣٣].

١٣٠٩ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، عن يحيى، عن هشام، قال: أخبرني أبي

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ دَخلَ عليها وعندَها امرأةٌ، فقال: «مَنْ هذه»؟ قالت: فلانةُ لاتنامُ ـ تَذْكُرُ[(٤)] من صلاتها ـ ، فقال: «مَهْ، عليكم بما تُطيقُونَ، فواللهِ، لا يَمَلُّ الله حَتَّى تَمَلُّوا، ولكنْ أحبُّ الدينِ إليه ما دامَ عليه صاحبُه»[(٥)].

[المجتبى: ٢١٨/٣و ١٢٣/٨، التحفة: ١٧٣٠٧].

٥٦١ ـ أيُّ صلاةِ الليل أفضلُ

١٣١٠ ـ أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، قال: حدثنا إسحاقُ ـ وهو ابنُ يوسفَ الأزرق ـ، عن عوف الأعرابيِّ، عن أبي خالد ـ واسمه عندي: مهاجر، وغيره يقول: أبومَخْلَد ـ، عن أبي العالية، قال: حدثني أبو مسلم، قال:

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) في الأصلين: «حبلاً ممدودا»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٥٠)، ومسلم (٧٨٤)، وأبو داود (١٣١٢)، وابن ماجه (١٣٧١).
وهو في «مسند» أحمد (١١٩٨٦)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٤٣٩)، وابن حبان (٢٤٩٢) و (٢٤٩٣) و (٢٥٨٧).

(٤) في الأصلين: «فذُكِرَ»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (٤٣) و (١١٥١) تعليقا، ومسلم (٧٨٥)، وابن ماجه (٤٢٣٨)، والترمذي في «الشمائل» (٣١١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٩)، وابن حبان (٣٥٩) و (٢٥٨٦).

قلتُ لأبي ذرٍّ: أيُّ صلاة الليل أفضلُ ؟ فقال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، فقال: «نِصْفُ الليلِ، وقليلٌ فَاعِلُه»[1].

[التحفة: ١٢٠٠٥].

١٣١١ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يحيى ـ وهو ابنُ آدم ـ، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، قال: أتيت الأسودَ بن يزيدَ ـ وكان لي أخاً وصديقاً ـ فقلتُ: يا أبا عَمرو، حدِّثني ما حَدَّثَتْكَ أمُّ المؤمنين عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال[2]: قالت: كان يَنَامُ أوَّلَ الليلِ ويُحيي آخِرَه[3].

[المجتبى: ٢١٨/٣، التحفة: ١٦٠٢٠].

٥٦٢ ـ ثوابُ[4] مَن استيقظَ وأيقظَ امرأته فصلَّيا

١٣١٢ـ أخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار ـ كوفيٌّ[4] ـ قال: حدثنا عُبَيْدُ الله ـ يعني ابن موسى ـ، عن شيبانَ، عن الأعمش، عن علي بنِ الأقمر، عن الأغرِّ

عن أبي سعيد وأبي هريرةَ، قالا: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن استيقظَ مِن الليل وأيقظَ امرأتَه، فصلَّيَا رَكْعَتَيْن جميعاً، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرينَ الله كثيراً والذَّاكِرَاتِ»[5].

[التحفة: ٣٩٦٥].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد (٢١٥٥٥).

(٢) ليست في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٦)، ومسلم (٧٣٩)، وابن ماجه (١٣٦٥)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٤). وسيأتي برقم (١٣٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤٢)، وابن حبان (٢٥٨٩) و(٢٥٩٣) و(٢٦٣٨).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(٤) ليست في (هـ).

(٥) أخرجه أبو داود (١٣٠٩) و (١٤٥١)، وابن ماجه (١٣٣٥). وسيأتي برقم (١١٣٤٢).

وهو عند ابن حبان (٢٥٦٨) و (٢٥٦٩).

١٣١٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عُقَيلٍ، عن الزهريِّ، عن علي بنِ الحسين، أَن الحسينَ بنَ علي حدَّثه

عن عليِّ بنِ أَبي طالب، أَن النبيَّ ﷺ طَرَقَهُ وفاطمةَ، فقال: «أَلا تُصَلُّونَ»؟ قلتُ: يا رسولَ الله، إنما أَنْفُسُنَا بيدِ الله، فإذا شاء أَن يبعثَنا، بَعَثَنا. فانصرفَ رسولُ الله ﷺ حينَ قلتُ له ذلك، ثم سمعتُهُ وهو مدبِرٌ يَضْرِبُ فخذه ويقول: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤][(١)].

[المجتبى: ٢٠٥/٣، التحفة: ١٠٠٧٠].

٥٦٣ ـ فضلُ صلاةِ الليلِ
وذكر اختلاف شعبة وأَبي عَوانةَ على أَبي بِشر [في ذلك][(٢)]

١٣١٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي بِشرٍ، عن حُميد بنِ عبدِ الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفضلُ الصيامِ بعدَ شهرِ رمضان شهرُ الله المُحَرَّمُ، وأَفضلُ الصلاة بعدَ الفريضةِ صلاةُ الليل»[(٣)].

[المجتبى: ٢٠٦/٣، التحفة: ١٢٢٩٢].

قال أبو عبد الرحمن: أَرسله شعبةُ

١٣١٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، قال: أَخبرنا شُعبةُ، عن أَبي بِشرٍ

---

(١) أخرجه البخاري (١١٢٧) و (٤٧٢٤) و (٧٣٤٧) و (٧٤٦٥)، و في «الأدب المفرد» له (٩٥٥)، ومسلم (٧٧٥). وسيأتي برقم (١١٢٤٢).

وهو في «مسند» أحمد (٧٠٥)، وفي زيادات عبد الله بن أحمد على «المسند» (٥٧١) و (٥٧٥)، وابن حبان (٢٥٦٦).

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) أخرجه مسلم (١١٦٣) (٢٠٢) و (٢٠٣)، وابن ماجه (١٧٤٢)، والترمذي (٤٣٨) و (٧٤٠). وسيأتي بعده وبرقم (٢٩١٧) و (٢٩١٨) و (٢٩١٩).

وهو في «مسند» أحمد(٨٠٢٦)، وابن حبان (٣٥٦٣) و (٣٦٣٦).

أنه سَمِعَ حُمَيْدَ بنَ عبدِ الرحمن يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «أَفضلُ الصلاةِ بَعْدَ الفريضَةِ قيامُ الليل، وأَفضلُ الصومِ بعدَ رمضانَ المحرَّمُ»(١).

[المجتبى: ٢٠٧/٣، التحفة: ١٢٢٩٢].

٥٦٤ ـ فضلُ صَلاةِ الليل في السَّفَرِ

١٣١٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن منصور، قال: سمعتُ رِبْعيًّا، عن زيد بنِ ظَبْيان

رفعه إلى أَبي ذرٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «ثلاثةٌ يُحِبُّهم الله: رجلٌ أَتى قوماً، فسأَلهم بالله، ولم يسأَلْهم بقرابةٍ بينَه وبينَهم، فمنعوه، فتخلَّفهم رَجُلٌ بأَعقابهم، فأَعطاه(٢)سِرًّا، لايعلَمُ بعطيَّته إلا الله والذي أَعطاه، وقومٌ ساروا ليلتَهم حتى إذا كان النومُ أَحبَّ إليهم مما يُعْدَلُ به، نزلوا، فَوَضَعُوا رؤوسَهم، فقامَ يتملَّقُني، ويتلو آياتي، ورجلٌ كان في سريَّةٍ، فلَقُوا العدوَّ، فَهُزِموا، فأَقبلَ بصدره حتى يُقْتَلَ، أَويُفْتَحَ له»(٣).

[المجتبى: ٢٠٧/٣ و٨٤/٥، التحفة: ١١٩١٣] .

خالفه سفيانُ الثوري(٤)

١٣١٧ ـ أَخبرني محمدُ بنُ عليٍّ [بن ميمون الرَّقِّيُّ](٤)، قال: حدثنا محمدٌ ـ وهو ابنُ يوسفَ الفِرْيابي(٣) ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن منصور، عن رِبعيٍّ

---

(١) سلف قبله موصولاً.

(٢) في الأصلين: «فأعطى»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥٦٨). وسيأتي برقم (٢٣٦٢) و (٧٠٩٩)، وانظر ما بعده و(٧٠٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٣٥٦)، وابن حبان (٣٣٤٩) و(٣٣٥٠) و (٤٧٧١).
والروايات متقاربة المعنى، وبعضهم يزيد فيه: «... وثلاثة يبغضهم الله ...» الحديث.
وقوله: «يتملقني»، قال السندي: هذا على حكاية كلام الله تعالى في شأن ذلك الرجل. والملق بفتحتين: الزيادة في الدعاء والتضرع.

(٤) زيادة من (هـ).

عن أَبي ذرٍّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ ...نحوَه [1].

[المجتبى: ٢٠٧/٣و ٨٤/٥، التحفة: ١١٩١١].

٥٦٥ ـ وقتُ القيام

١٣١٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيم بن صُدْرَانَ ـ بصريٌّ[2] ـ، عن بِشر ـ وهو ابنُ المُفَضَّل ـ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَشعثَ بنِ سُلَيْم، عن أَبيه، عن مسروقٍ، قال:

قلتُ لِعائشةَ: أَيُّ العملِ[3] أَحبُّ إلى رسولِ الله ﷺ؟ قالت: الدائمُ، قلتُ[4]: فأَيُّ الليل كان يقومُ؟ قالت: إذا سَمِعَ الصَّارِخَ[5].

[المجتبى: ٢٠٨/٣، التحفة: ١٧٦٥٩].

٥٦٦ ـ ذكرُ ما يستفتحُ به القيام

١٣١٩ـ أخبرنا عِصْمةُ بنُ الفضل ـ نَيْسابوريٌّ[6] ـ قال: حدثنا زيدُ بنُ حُبَاب، عن معاويةَ بنِ صالح، قال: حدثني الأَزهرُ ـ هوابنُ سعيد ـ، عن عاصم بنِ حُميد، قال:

سأَلتُ عائشةَ: بما كان[رسول الله ﷺ][7] يستفتِحُ قيامَ الليل؟ قالت: لقد سأَلْتَني عن شيءٍ ماسأَلَني عنه أَحدٌ قبلَك، كان رسولُ الله ﷺ يُكبِّرُ عَشْراً، ويحمَدُ عشراً، ويُسبِّحُ عشراً، ويُهلِّلُ عَشْراً، ويستغفِرُ عشراً، ويقول: «اللهُمَّ

---

(١) سلف قبله.

(٢) ليست في (هـ).

(٣) في (ت) و(ز): «الأعمال»، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٤) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٥) أخرجه البخاري (١١٣٢) و (٦٤٦١)، ومسلم (٧٤١)، وأبو داود (١٣١٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٦٨٢)، وابن حبان (٢٤٤٤).
وقوله: «الصارخ»، قال ابن الأثير في «النهاية»: يعني: الديك، لأنه كثير الصياح في الليل.

(٦) ليست في (هـ).

(٧) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

اغفِرْ لي، واهدِني، وارزُقني، وعافِني، أَعوذُ بالله مِن ضِيق المقامِ يَوْمَ القِيامةِ»[1].

[المجتبى: ٣/٢٠٨، التحفة: ١٦١٦٦].

٥٦٧ ـ نوع آخر

١٣٢٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن مَعْمَر والأَوزاعيِّ، عن يحيى ابنِ أَبي كثير، عن أَبي سلمةَ

عن ربيعةَ بنِ كعبٍ الأَسلميِّ، قال: كنتُ أَبيتُ عندَ حُجرة النبيِّ ﷺ، فكنتُ أَسمعُه إذا قام مِن الليل يقولُ: «سبحانَ الله ربِّ العالمين» الهَوِيَّ، ثم يقولُ: «سُبحانَ الله وبحمده» الهَوِيَّ [2].

[المجتبى: ٣/٢٠٩، التحفة: ٣٦٠٣].

٥٦٨ ـ نوع آخر

١٣٢١ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَحول ـ يعني سليمانَ[3] [بن أَبي مسلم، مكيٌّ][4] ـ عن طاووس

عن ابنِ عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قامَ مِن الليل يتهجَّدُ، قال: «اللهُمَّ لك الحمدُ أَنت ربُّ [5]السماواتِ والأَرض ومَنْ فيهِنَّ، ولك الحمدُ أَنت قيَّامُ السماواتِ [والأَرض ومَنْ فيهنَّ، ولَكَ الحمدُ أَنت ملكُ السماوات

---

(١) أخرجه أبو داود (٧٦٦)، وابن ماجه (١٣٥٦). وسيأتي برقم (٧٩٢١) و (١٠٦٤٢).
وهو عند ابن حبان (٢٦٠٢).

(٢) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢١٨)، والترمذي (٣٤١٦)، وابن ماجه (٣٨٧٩).
وسيأتي برقم (١٠٦٣٢)، وانظر ماسلف برقم (٧٢٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٥٧٤)، وابن حبان (٢٥٩٤) و (٢٥٩٥).
وقوله: «الهوي»، قال ابن الأثير في «النهاية»: بالفتح، الحين الطويل من الزمان، وقيل: هو مختص بالليل.

(٣) في الأصلين: «ابن سليمان»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «نور».

والأَرض ومَنْ فيهنَّ،][1]ولك الحمدُ أَنْتَ حَقٌّ، ووعدُكَ حقٌّ، والجنَّةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والساعةُ حقٌّ، والنبيُّون[2]حقٌّ، ومحمدٌ حقٌّ، لك أَسلمتُ، وعليك توكلتُ، وبكَ آمنتُ ـ وذكر كلمةً معناها ـ وبك خاصمتُ، وإليك حاكمتُ، اغْفِرْ لي ماقدَّمتُ وما أَخَّرْتُ، [وما أَسررتُ][3]وما أَعلنتُ، أَنت المُقَدِّم وأَنتَ المؤخِّرُ، لاإلهَ إلا أَنتَ، ولاحَوْلَ ولاقُوةَ إلا بالله»[4].

[المجتبى: ٢٠٩/٣، التحفة: ٥٧٠٢].

٥٦٩ ـ نوع آخر

١٣٢٢ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، قال: أَخبرني حُمَيْدُ بنُ عبدِ الرحمن بنِ عوف

أَن رجلاً مِن أَصحاب النبيِّ ﷺ قال: قلتُ وأَنا في سفر مَعَ رسولِ الله ﷺ: والله لأَرْقُبَنَّ رسولَ الله ﷺ لِصلاةٍ حتى أرى فِعْلَه، فلمَّا صَلَّى صلاةَ العشاء وهي العَتَمَةُ،اضطجعَ [رسولُ الله ﷺ][5]هَوِيًّا مِن الليل،ثم استيقظ، فَنَظَرَ إلى[6] الأُفُق، فقال: «﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ [آل عمران: ١٩١] حتى بلغَ: ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾» [آل عمران:١٩٤] ثم أَهوى رَسُولُ الله ﷺ بيدِه إلى فِراشه، فاستلَّ منه سِواكاً، ثم أَفرغَ في قَدَحٍ مِن إداوةٍ عندَه ماءً، فاستنَّ،

---

(١) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٢) في (ت) و(ز) و(هـ): «والنشور».

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (١١٢٠) و (٦٣١٧) و (٧٣٨٥) و (٧٤٤٢) و (٧٤٩٩)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٩٧)، ومسلم (٧٦٩)، وأبو داود (٧٧١) و (٧٧٢)، وابن ماجه (١٣٥٥).

وسيأتي برقم (٧٦٥٦) و (٧٦٥٧) و (٧٦٥٨) و (١٠٦٣٨) و (١١٣٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٠)، وابن حبان (٢٥٩٧) و (٢٥٩٨) و (٢٥٩٩).

والروايات متقاربة المعنى.

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٦) في (ت) و(ز) و(هـ): «في».

ثم قام، فَصَلَّى حَتَّى قلتُ: قد صَلَّى قَدْرَ ما نامَ، ثم اضطجعَ حتى قُلْتُ: قد[1]نَامَ قدرَ ما صلَّى، ثم استيقظ، ففعل كما فَعَلَ أَوَّلَ مرةٍ، وقال مثلَ ما قال، ففعَلَ رسولُ الله ﷺ ثلاثَ مرات[2] قَبْلَ الفجرِ[3].

[المجتبى: ٢١٣/٣، التحفة: ١٥٥٥٢].

٥٧٠ ـ ما يفعل إذا قام مِن الليلِ

١٣٢٣ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن عبدِ الرحمن، عن سفيانَ، عن منصور والأَعمش وحُصين، عن أَبي وائل

عن حُذيفةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قامَ مِن الليل، يَشُوصُ فاه بالسِّواك[4].

[المجتبى: ٢١٢/٣، التحفة: ٣٣٣٦].

٥٧١ـ ذِكْر ما يستفتح به صلاةَ[5]الليل

١٣٢٤ـ أَخبرنا العباسُ بنُ عبدِ العظيم العنبريُّ[6]، قال: حدثنا عُمَرُ بنُ يونسَ، قال: حدثنا عِكرمةُ بنُ عمار، قال: حدثنا يحيى بنُ أَبي كثير، قال: حدثني أَبو سَلَمَةَ بنُ عبد الرحمن، قال:

سأَلتُ عائشةَ: بأَيِّ شيء كان النبيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلاةَ[7]؟ قالت: كان إذا قامَ مِن الليل يفتتِحُ صَلاتَه: «اللهم رَبَّ جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيلَ، فاطِرَ السَّماوات

---

(١) ليست في (ت) و(ز)، والمثبت من الأصلين و(هـ).

(٢) في (هـ): «مرار».

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وسيأتي برقم (١٠٠٦٦).

وقوله: «فاستن»، قال السندي: بتشديد النون، أي: استعمل السواك في الأسنان.

(٤) سلف تخريجه برقم (٢).

(٥) في (هـ): «قيام».

(٦) زيادة من (هـ).

(٧) في (ت) و(ز) و(هـ): «صلاته».

والأَرض، عالمَ الغيبِ والشهادة، أَنت تَحْكُمُ بينَ عبادِك فيما كانوا فيه يختلِفُون، اللهم[1] اهْدِني لما اختُلِفَ فيه مِن الحَقِّ، إنك تَهْدِي مَنْ تشاءُ إلى صِراطٍ مُستقيمٍ»[2].

[المجتبى: ٢١٢/٣، التحفة: ١٧٧٧٩].

٥٧٢ـ ذكرُ صلاةِ رسولِ الله ﷺ [بالليلِ][3]

واختلاف ألفاظ الناقلين لذلك

١٣٢٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا يزيدُ، قال: أَخبرنا حُمَيْدٌ عن أَنس، قال: ما كنَّا نشاءُ أَن نرى رسولَ الله ﷺ في الليل مصلِّياً إلا رأَيناه، وما نشاءُ أَن نراه نائماً إلا رأَيْناه[4].

[المجتبى: ٢١٣/٣، التحفة: ٨١٦].

١٣٢٦ـ أَخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج، عن أَبيه، قال: أَخبرني ابنُ أَبي مُلَيْكَةَ، أَن يعلى بنَ مَمْلَك أَخْبَرَهُ أنه سأَلَ أُمَّ سلمةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، فقالت: كان يُصلِّي العَتَمَةَ، ثم يُسبِّحُ، ثم يُصلِّي بعدها ما شاءَ الله[5] مِن الليل، ثم ينصرِفُ، فيرقُدُ مثلَ ما صلَّى، ثم يستيقظُ مِن نَوْمته تلك[6]، فَيُصلِّي مثلَ ما نام، وصلاتُه تلك[7] الآخرةُ تكونُ إلى الصُّبحِ[8].

[المجتبى: ٢١٤/٣].

---

(١) ليست في (هـ).

(٢) أخرجه مسلم (٧٧٠)، وأبو داود (٧٦٧)، وابن ماجه (١٣٥٧)، والترمذي (٣٤٢٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٢٢٥)، وابن حبان (٢٦٠٠).

(٣) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (هـ): «بأبي هو وأمي».

(٤) أخرجه البخاري (١١٤١) و (١٩٧٢) و (١٩٧٣)، والترمذي (٧٦٩)، وفي «الشمائل» له (٢٩٩).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠١٢)، وابن حبان (٢٦١٧) و (٢٦١٨).

(٥) ليست في (هـ).

(٦) في (هـ): «من نومه ذلك».

(٧) ليست في (هـ).

(٨) سلف تخريجه برقم (١٠٩٦).
وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

١٣٢٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ منصور ـ واللفظُ له ـ، عن سفيانَ، عن زياد بنِ عِلاقةَ، قال:

سمعتُ المغيرةَ بنَ شعبةَ يقول: قامَ النبيُّ ﷺ حتى تورَّمَتْ قدماه، فقيل له: قد غَفَرَ الله لك ما تقدَّمَ من ذنبِكَ وما تأَخَّرَ، قال:« أفلا أَكونُ عبداً شكوراً»؟![1].

[المجتبى: ٣/٢١٩، التحفة: ١١٤٩٨].

١٣٢٨ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال:حدثني صالحُ بنُ مِهران، قال: حدثنا النعمانُ بنُ عبدِ السلام، عن سفيانَ، عن عاصم بنِ كُليب،عن أبيه

عن أَبي هُريرةَ، قال:كان النبيُّ ﷺ يُصلِّي حَتَّى تَزَلَّعَ قدماه [2].

[المجتبى: ٣/٢١٩، التحفة: ١٤٢٩٩].

٥٧٣ ـ ذِكرُ صلاةِ نبي الله داود ﷺ [بالليل][3]

١٣٢٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال:حدثنا سفيانُ،عن عَمرو بنِ دينار، عن عَمرو بن أَوس

أَنه سَمِعَ عبدَ الله بن عمرو بن العاص يقول:قال رسولُ الله ﷺ: «أَحبُّ الصيامِ إلى الله صِيامُ داودَ، كان يصومُ يوماً ويُفْطِرُ يوماً، وأَحبُّ الصَّلاةِ إلى الله صلاةُ داودَ، كان ينامُ نِصفَ الليلِ، ويقومُ ثُلُثَهُ، وينامُ سُدُسَهُ»[4].

[المجتبى: ٣/٢١٤و٤/١٩٨، التحفة: ٨٨٩٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٠) و (٤٨٣٦) و (٦٤٧١)، ومسلم (٢٨١٩) (٧٩) و (٨٠)، وابن ماجه (١٤١٩)، والترمذي (٤١٢)، وفي «الشمائل» له (٢٦١). وسيأتي برقم (١١٤٣٧).

وهو في «مسند» أحمد(١٨١٩٨)، وابن حبان (٣١١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٤٢٠)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٢) و (٢٦٣).

وقوله: «تزلع»، قال السندي: أي: تشقق.

(٣) ليست في (هـ).

(٤) أخرجه البخاري (١١٣١) و (٣٤٢٠)، ومسلم (١١٥٩) (١٨٩) و (١٩٠)، وأبو داود (٢٤٤٨)، وابن ماجه (١٧١٢). وسيأتي بإسناده ومتنه برقم (٢٦٦٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦٤٩١)، وابن حبان (٢٥٩٠).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عبد الله بن عمرو، وسيخرج كل حديث في موضعه.

٥٧٤ ـ ذِكرُ صلاة نبي الله موسى ﷺ بالليل

١٣٣٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ علي بن حرب المَرْوَزيُّ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ خالد، قال: أخبرنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن سليمانَ التَّيْمِيِّ، عن ثابتٍ

عن أنسٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال:«أتيتُ ليلةَ أُسريَ بي على موسى عندَ الكَثِيبِ الأَحْمَرِ وهو قائمٌ يُصَلِّي في قَبرِه»(١).

[المجتبى: ٣/٢١٥، التحفة: ٤٠٣].

خالفه حَبَّان [بن هلال](٢)

١٣٣١ ـ أخبرني أحمدُ بن سعيدُ الرِّباطي(٣)، قال: حدثنا حَبَّان، قال: حدثنا حمادٌ ـ وهو ابنُ سلمةَ ـ، عن ثابتٍ وسليمانَ التَّيْمي

عن أنسٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مررتُ على موسى وهو يُصلِّي في قبره»(٤).

قال أبو عبد الرحمن: وهذا أولى بالصواب [مِن الذي قبله](٥).

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٨٨٢].

خالفه المعتمِرُ بنُ سليمان

١٣٣٢ـ أخبرنا يحيى بنُ حبيب بن عربي، قال: حدثنا المعتمِرُ، قال:سمعتُ أبي، قال: سمعتُ أنساً يقول:

---

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) زيادة من (هـ).

(٤) أخرجه مسلم (٢٣٧٥) (١٦٤) و (١٦٥). وقد سلف قبله، وانظر لاحقيه من حديث أنس، عن بعض الصحابة.

وهو في «مسند» أحمد (١٢٢١٠)، وابن حبان (٤٩) و (٥٠).

(٥) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (هـ): «والله أعلم».

حدثني بعضُ أَصحابِ النبيِّ ﷺ، أَن النبيَّ ﷺ ليلةَ أُسريَ به مَرَّ على موسى وهو يُصلِّي في قبره [1].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ١٥٥٣٣].

١٣٣٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَدِيٍّ، عن سليمانَ، عن أَنسٍ عن بعضِ أَصحابِ النبيِّ ﷺ، أَن النبيَّ ﷺ قال: «ليلةَ أُسرِيَ بي مَرَرْتُ على موسى وهو يُصلِّي في قبره»[2].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ١٥٥٣٣].

٥٧٥ ـ إحياءُ الليل

١٣٣٤ ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمان بنِ سعيد، قال: حدثنا أَبي وبَقِيَّةُ، قالا: حدثنا ابنُ أَبي حمزةَ، قال: حدَّثني الزُّهريُّ، قال: أَخبرني عبدُ الله بنُ عبد الله بنِ الحارث بن نَوْفل، عن عبد الله بنِ خبَّابِ بن الأَرَتِّ

عن أَبيه ـ وكان قد شَهِدَ بدراً مع رسولِ الله ﷺ ـ، أَنه راقبَ رسولَ الله ﷺ في ليلةٍ صلاَّها رسولُ الله ﷺ كلَّها حتى كان مع الفجر، فلمَّا سَلَّمَ رسولُ الله ﷺ مِن صلاته، جاءه خبَّابٌ، فقال: يا رسولَ الله، بأَبي أَنتَ وأُمي، لقد صلَّيتَ الليلةَ صلاةً مارأَيتُك صليتَ نحوَها، قال رسول الله ﷺ: «أَجَلْ، إنَّها صلاةُ رَغَبٍ ورَهَبٍ، سأَلتُ ربي فيها ثلاثَ خصال[3]، فأَعطاني اثنتين، ومنعني واحدةً: سأَلتُ ربي أن لا يُهلِكَنا بما أَهلَكَ به الأُمَمَ قبلَنا، فأَعطانيها، وسأَلتُ ربي أَن لا يُظهِر علينا عدواً مِن غيرنا، فأَعطانيها، وسأَلتُ ربي أَن لا يَلْبِسَنَا شِيَعاً، فمنَعَنيها»[4].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٣٥١٦].

---

(١) انظر تخريج ما سلف قبله من حديث أنس، وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٠٥٩٧).
(٢) سلف في الذي قبله.
(٣) في الأصلين: «خصلات»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).
(٤) أخرجه الترمذي (٢١٧٥). وسيأتي بعده.
وقوله: «أن لا يلبسنا شيعاً»، قال السيوطي: أي: لا يجعلنا فرقاً مختلفين.
وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٣)، وابن حبان (٧٢٣٦).

١٣٣٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله النَّيْسابوريُّ[١]، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن صالحٍ، عن ابنِ شهاب، قال: أخبرني عبدُ الله بن الحارث بنِ نوفل، عن عبد الله بنِ خبَّاب بن الأَرَتِّ

أن خبَّاباً قال: رَمَقْتُ رسولَ الله ﷺ في صلاةٍ صلاها حتى كان مع الفجرِ، فلما سلَّمَ رسولُ الله ﷺ مِن صلاته، جاءه[٢]خبَّابٌ، فقال: يا رسولَ الله، بأبي أنت وأُمي، لقد صليتَ الليلةَ صلاةً! قال: «أجل، إنها صلاةُ رَغَبٍ ورَهَبٍ، سألتُ [ربي فيها][٣]ثلاثَ خِصالٍ، فأعطاني اثنتين، ومنعني واحدةً: سألتُه[٤]أن لا يُهلِكَنا بما أهلَكَ به[٥]الأُمَمَ قبلَنا، فأعطانيها، وسألتُه أن لا يُظهرَ علينا عدواً من غيرنا، فأعطانيها، وسألتُه أن لا يَلْبِسَنا شِيَعاً، فمنَعَنيها»[٦].

[المجتبى: ٣/٢١٦، التحفة: ٣٥١٦].

ذكرُ الاختلافِ على أُمِّ المؤمنينَ عائشةَ[٧]في إحياءِ رسولِ الله ﷺ الليلَ

١٣٣٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ[٨]، قال: حدثنا سفيانُ، عن أبي يعفور، عن مسلم، عن مسروق، قال:

قالت عائشةُ: كان إذا دَخَلَتِ العَشْرُ، أحيا رسولُ الله ﷺ الليلَ، وأيقظَ أهلَه، وشدَّ المِئْزرَ[٩].

[المجتبى: ٣/٢١٧، التحفة: ١٧٦٣٧].

---

(١) زيادة من (هـ).
(٢) في (ط): «جاء».
(٣) جاء بدلاً مما بين الحاصرتين في (ت) و(ز): «ا لله»، والمثبت من الأصلين و(هـ).
(٤) في (ت) و(ز): «سألت ربي»، والمثبت من الأصلين و(هـ).
(٥) ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).
(٦) سلف في الذي قبله.
(٧) ليست في (هـ).
(٨) زيادة من (هـ).
(٩) أخرجه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)، وأبو داود (١٣٧٦)، وابن ماجه (١٧٦٨). وسيأتي برقم (٣٣٧٧)، وانظر(٣٣٧٦) بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٣١)، وابن حبان (٣٢١).

١٣٣٧ـ أخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ الهَمْدَانيُّ الكوفيُّ، عن عَبدةَ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن زُرارة بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، قالت: لا أَعلمُ رسولَ الله ﷺ قرأَ القرآنَ كلَّه في ليلة، ولا قامَ ليلةً حتَّى الصباح، ولا صامَ شهراً كاملاً غيرَ رمضان(١).

[المجتبى: ٣/٢١٨و٢٤١و٤/١٥١، التحفة: ١٦١٠٨].

٥٧٦ ـ صفةُ صلاةِ الليل

١٣٣٨ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن عبدِ الله بن أَبي بكر، عن أَبيه، أَن عبدَ الله بنَ قيس بن مَخْرَمَةَ أَخبره

عن زيد بنِ خالد الجُهَنِيِّ، أَنه قال: لأَرْمُقَنَّ صلاةَ رسولِ الله ﷺ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثم صَلَّى ركعتين طويلتينِ طويلتين طويلتين(٢)، ثم صَلَّى ركعتينِ وهُما دونَ اللَّتَيْن قبلَهما، ثم صَلَّى ركعتين، وهما دونَ اللتَيْن قَبْلَهُما، ثم صَلَّى ركعتين، وهما دونَ اللتَيْن قبلَهما، [ثم صلّى ركعتين، وهما دون اللتين قبلَهما،](٣)ثم أَوترَ، فذلك ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً(٤).

[التحفة: ٣٧٥٣].

ذِكرُ الاختلافِ على عبد الله بن عباس في صلاة الليل

١٣٣٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن مَخْرَمَةَ بن سليمان، عن كُرَيْب

أَن ابنَ عباس أَخبره، أَنه باتَ ليلةً عندَ(٥)ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ ـ وهي خالَتُه ـ، قال: فاضطجعتُ في عَرْضِ الوِسادة، واضطجعَ رسولُ الله ﷺ وأَهلُه في طُولها، ونامَ رسولُ ﷺ حتى إذا انتصفَ الليلُ أَو قبلَه بقليل أَو بعدَه بقليل،

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، والحديث مُطوَّل، وقد أورده المصنف مفرقاً.
(٢) ليست في (ت).
(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).
(٤) أخرجه مسلم (٧٦٥)، وأبو داود (١٣٦٦)، وابن ماجه (١٣٦٢)، والترمذي في «الشمائل» (٢٦٩). وقد سلف برقم (٣٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٦٨٠)، وابن حبان (٢٦٠٨).
(٥) ليست في الأصل، والمثبت من بقية النسخ.

فاستيقظَ رسولُ الله ﷺ، فجلسَ يمسحُ النومَ عن وجهه بيده، ثم قرأَ العشرَ الآياتِ الخواتمَ مِن سُورة آلِ عمران، ثم قامَ إلى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فتوضأَ منها، فأَحسنَ وُضوءَه، ثم قامَ يُصلِّي. قال ابنُ عباس: فقمتُ، فصنعتُ مثلَ ما صَنَعَ، ثم ذهبتُ، فقمتُ إلى جَنْبه، فوضعَ رسولُ الله ﷺ يدَه اليُمنى على رأْسي، وأَخذَ بأُذُني اليمنى[1] يَفتِلُها، فصلَّى ركعتَيْنِ، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، [ثم ركعتين][2]، ثم أَوترَ، ثم اضطجعَ حتى جاءه المؤذِّنُ، فقام، فصلَّى ركعتين خفيفتين، ثم خرجَ، فَصَلَّى الصُّبحَ[3].

[المجتبى: ٣/٢١٠، التحفة: ٦٣٦٢].

١٣٤٠- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أَبي هلال، عن مَخْرَمَةَ بنِ سليمان، أَن كُريباً مولى ابن عباس أَخبره، قال:

سأَلتُ ابنَ عباس، قلتُ: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ بالليل؟ قال: كان يقرأُ في بعض حُجَره، فيسمعُ قراءتَه مَنْ كان خلفَه، وقالَ: بتُّ عنده ليلةً وهو عندَ ميمونةَ بنتِ الحارث، فاضطجعَ رسولُ الله ﷺ وميمونةُ على وسادةٍ مِن أَدَمٍ محشوَّةٍ ليفاً، فنام حتى إذا ذَهَبَ ثلثُ الليل أَو نصفُه، استيقظَ، فقام إلى شَنٍّ فيه ماءٌ، فتوضأَ، فتوضأْتُ معه، ثم قام، فقمتُ إلى جنبه على يساره، فجعلني عن يمينه، وَوَضَعَ يدَه

---

(١) في (هـ): «اليسرى».

(٢) ما بين الحاصرتين لم يرد في (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٨) و (١٨٣) و(٧٢٦) و (٨٥٩) و (٩٩٢) و (١١٩٨) و(٤٥٦٩) و(٤٥٧٠) و (٤٥٧١) و (٤٥٧٢) و (٦٢١٥) و (٦٣١٦) و (٧٤٥٢)، وفي «الأدب المفرد» له (٦٩٥)، ومسلم (٧٦٣) (١٨١) و (١٨٢) و (١٨٣) و (١٨٤) و (١٨٥) و (١٨٦) و (١٨٧) و(١٨٨) و (١٨٩) و (١٩٠) و (١٩١)، وأبو داود (١٣٦٤) و (١٣٦٧) و (١٦٥٣) و (١٦٥٤) و(٥٠٤٣)، وابن ماجه (٤٢٣) و (٥٠٨) و (١٣٦٣)، والترمذي (٢٣٢)، وفي «الشمائل» له (٢٥٨) و(٢٦٥). وسيأتي برقم (١٣٤٠) و (١٣٤١) و (١٦٦٢) و (١١٠٢١)، وقد سلف برقم (٣٩٦) و(٣٩٧) و (٣٩٨) و(٧١٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٩١٢)، وابن حبان (٢٥٩٢).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض، وقد رُوِيَ هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عباس، وسيخرج كل حديث في موضعه.

على رأسي، فجعل يَمْسَحُ أُذني كأنه يوقظُني، فَصَلَّى ركعتَيْنِ خفيفَتَيْنِ، قلتُ: قرأَ فيهما بأُمِّ القرآن في كُلِّ ركعةٍ، ثم سلَّمَ، ثم صَلَّى ركعتين، ثم سلَّمَ حتى صَلَّى إحدى عَشْرَةَ[1] ركعةً بالوتر، ثم نامَ حتى استَثْقَلَ، فرأُيته ينفُخُ، فأَتاه بلالٌ، فقال: الصلاةَ يارسولَ الله، فقام، فصلَّى ركعتين، وصلَّى بالناس[2]، ولم يتوضأْ[3].

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ٦٣٦٢].

١٣٤١ـ أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سَمُرَةَ الأَحمسِيُّ ـ كوفيٌّ ـ، قال: حدثنا ابنُ فُضَيل، عن الأَعمش، عن حبيبٍ، عن كُرَيْب

عن ابنِ عباس، قال: بعثني أَبي إلى النبيِّ ﷺ في إبل أَعطاها إيَّاه من إبل الصدقة، فلما أَتاه ـ وكانت ليلةَ ميمونةَ، وكانت ميمونةُ خالةَ ابن عباس ـ، فأَتى المسجد، فصلى العشاءَ، ثم جاء[4]، فطرحَ ثوبَه، ثم دخلَ مع امرأَته في ثيابها، فأَخذتُ ثوبي، فجعلتُ أَطويه تحتي، ثم اضطجعتُ عليه، ثم قلتُ[5]: لا أَنامُ الليلةَ حتى أَنظرَ إلى ما يَصْنَعُ رسولُ الله ﷺ. فنام حتى نَفَخَ، حتى ذَهَبَ مِن الليل ما شاءَ الله أَن يَذْهَبَ، ثم قام، فخرجَ، فبالَ، ثم أَتى سِقاءً مُوكأً، فحلَّ وِكاءَه، ثم صبَّ على يديه من الماء، ثم وطِئَ على فَمِ السِّقاء، فجعلَ يغسِلُ يديه، ثم توضأَ حَتَّى فرغ، وأَردتُ أَن أَقومَ، فأَصبَّ عليه، فخِفْتُ أَن يَدَعَ الليلةَ مِن أَجلي، ثم قام يُصلي، فقمتُ، ففعلتُ مثلَ الذي فعلَ، ثم أَتيتُه، فقمتُ عن يساره، فتناولني بيده، فأَقامني عن يمينه، فصلَّى ثلاثَ عَشْرَةَ ركعةً، ثم اضطجعَ حتى جاءه بلالٌ، فأَذَّن بالصَّلاةِ، فقام، فصلَّى ركعتين قبلَ الفجر[6].

[المجتبى: ١/٢١٥، التحفة: ٦٣٤٤].

---

(١) في الأصلين: «أحد عشر»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) في الأصلين و(هـ): «للناس»، والمثبت من (ت) و(ز).

(٣) سلف تخريجه قبله.

(٤) في (هـ): «خرج».

(٥) في الأصلين: «قال»، والمثبت من (ت) و(ز)، وفي (هـ): «وقلتُ».

(٦) سلف تخريجه برقم (١٣٣٩).

خالفه[1] سعيدُ بنُ جُبير

١٣٤٢ـ أخبرنا عبدُ الرحمن بنُ محمد بنِ سلاَّم، قال: حدثنا شَبَابةُ، قال: حدثنا يونسُ، عن أَبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاث، بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٥٥٨٧].

خالفه الحكم[3]

١٣٤٣ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بهزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: أَخبرني الحكَمُ، قال: سمعتُ سعيدَ بنَ جُبير يحدثُ

عن عبدِ الله بنِ عباس، قال: بِتُّ في بيتِ خالتي ميمونةَ، فَصَلَّى رسولُ الله ﷺ العِشاءَ، ثم جاء، فصلَّى أربعاً، ثم نامَ، ثم قامَ، فتوضأ ـ قال: لا أحفظُ وضوءَه ـ، ثم قام، فصلَّى، فَقُمْتُ عن يسارِه، فجعلني عن يمينه، ثم صَلَّى خمسَ رَكَعاتٍ، ثم ركعتين، ثم نامَ، ثمَّ صلَّى ركعتين، ثم خرجَ إلى الصَّلاةِ[4].

[المجتبى: ٢/٨٧، التحفة: ٥٤٩٦].

خالفه يحيى بن عباد

١٣٤٤ ـ أَخبرني محمدُ بنُ علي بنِ ميمون الرَّقيُّ، قال: حدثنا القَعْنَبيُّ، قال: حدثنا عبدُ العزيز ـ وهو ابنُ محمد الدَّراوَرْديُّ ـ، عن عبد المجيدِ ـ هو ابنُ سهيل ـ، عن يحيى بنِ عَبَّاد، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) ليست في (ط) و(ت) و(ز) و(هـ)، والمثبت من الأصل.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١١٧٢)، والترمذي (٤٦٢). وسيأتي برقم (١٤٣٠) و (١٤٣١) وبرقم (١٤٣٢) موقوفاً.

وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٠).

(٣) جاء في (هـ): «قال أبو عبد الرحمن: خالفه الحكم».

(٤) سلف تخريجه برقم (٨٨٢)، وانظر ما بعده.

أَن ابنَ عباس حدثه، أَن عباسَ بنَ عبد المطلب بعثَهُ في حاجةٍ له إلى رسولِ الله ﷺ، وكانت ميمونةُ بنتُ الحارث خالةَ ابن عباس، فدخل عليها، فوجد رسولَ الله ﷺ في المسجدِ. قال ابنُ عباس: فاضطجعتُ في حُجْرتها، وجعلتُ أُحصي كم يُصلي رسولُ الله ﷺ، فجاء وأَنا مضطجعٌ في الحُجْرة بعدَ أَن ذهبَ الليلُ، فقال: «أَرَقَدَ الوليدُ»؟ فتناول مِلْحفةً على ميمونةَ، فارتدى ببعضها وعليها بعضٌ، ثم قام، فَصَلَّى ركعتين ركعتين، حتى صَلَّى ثمانَ ركعاتٍ، ثم أوترَ بخمسٍ لم يجلِسْ بينهُنَّ، ثم قَعَدَ، فأَثنى على الله بما هو له أَهل، ثم أَكْثَرَ مِن الثناء[1].

[المجتبى: ٢/٨٧، التحفة: ٥٦٤٤].

١٣٤٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عثَّامُ بن عليٍّ ـ كوفيٌّ ـ، عن الأَعمش، عن حبيبِ بنِ أَبي ثابت، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي ركعتينِ، ثم يَنْصَرِفُ، فيستاك[2].

[التحفة: ٥٤٨٠].

خالفه عليُّ بنُ عبد الله بن عباس

١٣٤٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا معاويةُ بنُ هشام، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب بنِ أَبي ثابت، عن محمد بنِ عليٍّ، عن أَبيه

عن جَدِّه، أَن النبيَّ ﷺ قام من الليل، فاستنَّ، ثم صَلَّى ركعتين، ثم نامَ، ثم قام، فاستنَّ، ثم توضأَ وصَلَّى ركعتين، ثم[3] صلَّى ستًّا، ثم أَوترَ بثلاثٍ وصَلَّى ركعتين[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٦٢٨٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٨٢)، وانظر ماقبله، وقد سلف مكرراً برقم (٤٠٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨٨) و (٣٢١). وقد سلف برقم (٤٠٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٨٨١).

(٣) في (ت) و(ز) و(هـ): «حتى».

(٤) أخرجه مسلم (٧٦٣) (١٩١)، وأبو داود (٥٨) و (١٣٥٣) و (١٣٥٤)، وسيأتي بعده، وقد سلف برقم (٤٠٢) و (٤٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (٣٢٧١).

والحديث مطوَّل بذكر الدعاء قبل صلاة العيد، واقتصر المصنف على ما ذكره.

خالفه زيدُ بنُ أبي أُنَيْسةَ

١٣٤٧ ـ أخبرني محمدُ بنُ جَبَلةَ الرافِقيُّ، قال: حدثنا مَعمَرُ بنُ مَخْلَد ـ ثقةٌ، جزريٌّ ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن زيدٍ ـ هو ابنُ أبي أُنيسةَ ـ، عن حبيب، عن محمد بنِ عليٍّ

عن ابن عباس، قال: استيقظَ رسولُ الله ﷺ، فاستنَّ... وساق الحديث[1].

[المجتبى: ٢٣٧/٣، التحفة: ٦٤٤٤].

يحيى بن الجزار

١٣٤٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدمَ، قال: حدثنا أَبو بكر النَّهْشَليُّ، عن حبيب، عن يحيى بن الجزار

عن ابن عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي من الليل ثمانَ رَكَعاتٍ، ويوتِرُ بثلاث، ويصلِّي ركعتين من قبل صلاة الفجر[2].

[المجتبى: ٢٣٧/٣، التحفة: ٦٥٤٧].

خالفه عمرو بنُ مرة. رواه عن يحيى بنِ الجزار، عن أمِّ سلمة

١٣٤٩ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن أَبي معاويةَ، عن الأَعمش، عن عَمرو بنِ مُرَّةَ، عن يحيى بنِ الجزار

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يوترُ بثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، فلما كَبِرَ وضَعُفَ، أَوترَ بتسعٍ[3].

[المجتبى: ٢٣٧/٣ و٢٤٣، التحفة: ١٨٢٢٥].

---

(١) سلف تخريجه قبله، وقد سلف مكرراً برقم (٤٠٣).

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٧/١، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٣٠). وقد سلف برقم (٤٠١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٧١٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٤٥٧). وقد سلف بنحوه برقم (٣٩٤) و (٤٢٨).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٣٨).

خالفه عُمارةُ بنُ عمير. رواه عن يحيى بنِ الجزار، عن عائشةَ

١٣٥٠ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا حسينٌ، عن زائدةَ، عن الأَعمش، عن عُمارةَ، عن يحيى بن الجزار

عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي مِن الليل تسعاً، فلما أَسنَّ وثَقُلَ، صلَّى سبعاً[1].

[المجتبى: ٢٣٨/٣، التحفة: ١٧٦٨١].

خالفه سفيانُ بنُ سعيد. رواه عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشة

١٣٥١ـ أخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا يحيى بنُ آدم، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليل تِسْعَ رَكَعاتٍ[2].

[المجتبى: ٢٤٢/٣، التحفة: ١٥٩٥١].

قال أَبو عبد الرحمن: روى أَبو الأَحوص سلاَّمُ بنُ سُليم الحديثين جميعاً.

١٣٥٢ـ أخبرنا هنادُ بنُ السَّرِي، عن أَبي الأَحْوَص، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن الأَسود

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي من الليل تِسْعَ رَكَعاتٍ[3].

[المجتبى: ٢٤٢/٣، التحفة: ١٥٩٥١].

---

(١) سيأتي في الذي بعده مختصراً على أوله، وانظر تخريجه فيه.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٦٠)، والترمذي (٤٤٣) و (٤٤٤)، وفي «الشمائل» له (٢٧٣) و(٢٧٤).

وقد سلف برقم (٤٢٦) و (٤٢٧) وقبله أتم منه، وسيأتي برقم (١٣٥٢) و (١٣٥٣) و (١٣٥٤) و(١٣٥٥) و (١٣٥٦) و (١٤١٦) و (١٤١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٤٢).

والروايات متقاربة المعنى.

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر ما بعده.

١٣٥٣ ـ أخبرني أَحمدُ بنُ سعيد الرِّباطيُّ، قال: حدثنا العلاء بنُ عُصَيْم[١]، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن الأَعمش، عن عُمارةَ بنِ عُمير، عن يحيى بنِ الجزار

عن عائشةَ، أَن رسولَ الله ﷺ كان يُصلي مِن الليل تسعَ رَكَعاتٍ، فلما كَبُرَ لحمُهُ وأَسَنَّ[٢]، صَلَّى سبعَ رَكَعاتٍ[٣].

[المجتبى: ٢٣٨/٣، التحفة: ١٧٦٨١].

قال أَبو عبد الرحمن: تابعه أَبو عَوانةَ، فحدَّث بالحديثين جميعاً وآخر معهما.

١٣٥٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن الأَعمش، عن عُمارةَ، عن يحيى بنِ الجزار

عن عائشة، أَن النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعٍ، فلما أَسنَّ[٤] وثَقُلَ، أَوترَ بسبعٍ[٥].

[المجتبى: ٢٣٨/٣، التحفة: ١٧٦٨١].

١٣٥٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حدثنا أَبوعَوانةَ، عن الأَعمش، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

عن عائشةَ، أَن النبيَّ ﷺ كان يُوتِر بتسعٍ[٦].

[المجتبى: ٢٤٢/٣، التحفة: ١٥٩٥١].

١٣٥٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثني ابنُ حمَّاد، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أَبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشة، أَن النبيَّ ﷺ كان يوترُ بتسعٍ[٧].

[التحفة: ١٦٥٠].

١٣٥٧ ـ [عن إبراهيمَ بن يعقوبَ، عن سعيد بن أَبي مريم، عن محمد بن جعفر بن أَبي كثير، عن موسى بن عقبةَ، عن أَبي إسحاقَ، عن الشعبي، قال:

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «عُكيم»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ) و«التحفة».

(٢) في(هـ): «سمِنَ».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما بعده.

(٤) في (هـ): «سنَّ».

(٥) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر سابقيه ولاحقيه.

(٦) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما قبله وما بعده، وقد تكرر هذا الحديث في (هـ).

(٧) سلف تخريجه برقم (١٣٥١)، وانظر ما قبله، وهو مكرر برقمي (٤٢٩) و (١٤١٧).

سألتُ ابنَ عباس وابن عمرَ: كيف كان صلاةُ رسول الله ﷺ بالليل؟ قالا: ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، ويوترُ بثلاثٍ، وركعتين بعد الفجر][1].

[التحفة: ٥٧٧٠].

١٣٥٨ - [وعن محمد بن بشار، عن ابن أبي عَدِيٍّ، عن شعبةَ، عن أبي إسحاقَ عن أبي سلمةَ والشعبيِّ، أن النبيَّ ﷺ كان يصلي من الليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً. مرسل][2].

[التحفة: ٥٧٧٠].

٥٧٧ - كيف يفعل إذا افتتح الصلاةَ قائماً وذِكر الاختلاف على عائشة في ذلك

١٣٥٩- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمَّادٌ، عن بُدَيْل وأيوبَ، عن عبد الله بن شَقيق

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يصلِّي ليلاً طويلاً، فإذا صلَّى قائماً، ركعَ قائماً، وإذا صلَّى قاعداً، ركعَ قاعداً[3].

[المجتبى: ٢١٩/٣، التحفة: ١٦٢٠١].

---

(١) هذا الحديث والذي بعده زدناه من «التحفة» وقال المزي عقب الحديث: «حديث النسائي في رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن عباس عنه، ولم يذكره أبو القاسم».

وأخرجه ابن ماجه (١٣٦١).

وانظر بنحوه ما سلف برقم (١٣٣٩) من طريق كريب عن ابن عباس.

(٢) هذا الحديث زدناه من «التحفة» وانظر ما قبله موصولاً.

(٣) أخرجه مسلم (٧٣٠) (١٠٥) و (١٠٦) و(١٠٧) و (١٠٨) و (١٠٩) و (١١٠)، وأبو داود (٩٥٥) و (١٢٥١)، وابن ماجه (١١٦٤) و (١٢٢٨)، والترمذي (٣٧٥) و (٤٣٦)، وفي «الشمائل» له (٢٨٠) و (٢٨٦).

وقد سلف برقم (٣٣٤).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠١٩)، وابن حبان (٢٤٧٤) و (٢٤٧٥) و (٢٦٣١).

والحديث مطوَّل وفيه خبر صلاته ﷺ النوافل في بيت أم المؤمنين عائشة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره.

١٣٦٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا عيسى بنُ يونسَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عُروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى جالساً حتى دخلَ في السِّن، فكان يُصلي وهو جالسٌ؛ يقرأ قاعداً، فإذا غَبَر من السورةِ ثلاثون أو أربعون آيةً، قام فقرأها، ثم ركَعَ(١).

[المجتبى: ٣/٢٢٠، التحفة: ١٧١٣٩].

٥٧٨ ـ صلاةُ القاعد في النافلة
وذكر الاختلاف على أبي إسحاقَ في ذلك

١٣٦١ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، عن حديثِ(٢)أبي عاصم، قال: حدثنا عُمَرُ بنُ أبي زائدةَ، قال: حدثني أبو إسحاقَ، عن الأسود

عن عائشةَ، قالت: ما كانَ رسولُ الله ﷺ يمتنِعُ مِن وجهي وهو صائمٌ، وما ماتَ حتَّى كان أكثرُ صلاته قاعداً ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ إلا المكتوبةَ، وكان أحبُّ العملِ إليه ما داومَ(٣)عليه الإنسانُ، وإن كان يسيراً(٤).

[المجتبى: ٣/٢٢١، التحفة: ١٦٠٣٢].

خالفه يونسُ

١٣٦٢ـ أخبرنا سليمانُ بن سَلْم، قال: حدثنا النَّضْرُ، قال:أخبرنا يونسُ، عن أبي إسحاقَ، عن الأسود

---

(١) أخرجه البخاري (١١١٨) و (١١١٩) و (١١٤٨) و (٤٨٣٧)، ومسلم (٧٣١) (١١١) (١١٢)، وأبو داود (٩٥٣) و (٩٥٤)، وابن ماجه (١٢٢٧)، والترمذي (٣٧٤)، وفي «الشمائل» له (٢٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٩١)، وابن حبان (٢٥٠٩) و (٢٦٣٠) و (٢٦٣٢) و (٢٦٣٣).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «غبر»، قال السندي: أي بقي.
(٢) تحرف في الأصلين إلى:«حريث»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).
(٣) في (ت) و(ز): «دام»، والمثبت من الأصلين و(هـ).
(٤) سيأتي برقم (٣٠٦٤) من طريق محمد بن الأشعث، عن عائشة.

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: ما قُبضَ رسولُ الله ﷺ حتَّى كان أكثرُ صلاتِه جالساً إلا المكتوبةَ[1].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٨١٤٥].

خالفه شعبة

١٣٦٣- أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، عن شُعبةَ، عن أبي إسحاقَ، قال: سمعتُ أبا سلمةَ

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: ما ماتَ رسولُ الله ﷺ حتَّى كان أكثرُ صلاتِه قاعداً إلا الفريضةَ، وكان أحبُّ العملِ إليه أدومَه، وإن قَلَّ[2].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٨٢٢٦].

خالفه عثمانُ بنُ أبي سليمان

١٣٦٤- أخبرنا الحسنُ بن محمد الزعفرانيُّ، [عن حجاج، عن ابنِ جُريج، قال: أخبرني عثمان بنُ أبي سليمان، أن أبا سلمةَ أخبره][3]

أن عائشةَ أخبرته، أن رسولَ الله ﷺ لم يمتْ حتى كان كثيرٌ[4] من صلاتِه وهو جالسٌ[5].

[المجتبى: ٣/٢٢٢، التحفة: ١٧٧٣٤].

---

(١) سيأتي بعده أتم منه وانظر تخريجه فيه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٩٧).
(٢) أخرجه ابن ماجه (١٢٢٥) و (٤٢٣٧). وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٥٤٤)، وابن حبان (٢٥٠٧).
(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في (ت).
(٤) في (هـ): «كثيراً».
(٥) أخرجه مسلم (٧٣٢) (١١٦)، والترمذي في «الشمائل» (٢٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣٦١).

٥٧٩ ـ فضلُ صلاةِ القائم على القاعدِ

١٣٦٥ـ أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال حدثنا يحيى، عن سفيانَ، عن[(١)]منصور، عن هِلال بن يساف، عن أَبي يحيى

عن عبد الله بنِ عَمرو، قال: رأَيتُ النبيَّ ﷺ يُصلِّي جالساً، فقلتُ: حُدِّثتُ أنك قلتَ:«إن صلاةَ القاعدِ على النصف مِن صلاة القائم» وأَنت تُصلي قاعداً! قال:«أَجل، ولكني لستُ [كأَحدٍ منكم][(٢)]»[(٣)].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ٨٩٣٧].

٥٨٠ ـ فضلُ صلاةِ القاعد على النائم

١٣٦٦ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مسعدةَ، عن سفيانَ ـ وهو ابنُ حبيب ـ، عن حُسين ـ وهو ابنُ ذكوان المعلِّم ـ، عن عبد الله بنِ بُريدةَ

عن عِمرانَ بنِ حُصين، قال: سأَلتُ النبيَّ ﷺ عن الذي يُصلِّي قاعداً، فقال: «مَنْ صلَّى قائماً، فهو أَفضلُ، ومَنْ صَلَّى قاعداً، له نصفُ أَجر القائم، ومَنْ صَلَّى نائماً، فله نِصفُ أَجرِ القاعِد»[(٤)].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ١٠٨٣١].

---

(١) في (ت) و(ز) و(هـ): «قال: أخبرنا».

(٢) في (هـ): «كأحدكم».

(٣) أخرجه مسلم (٧٣٥) (١٢٠)، وأبو داود (٩٥٠). وسيأتي بنحوه برقم (١٣٧٣) و(١٣٧٤) و(١٣٧٦).

وهو في «مسند» أحمد (٦٥١٢).

(٤) أخرجه البخاري (١١١٥) و (١١١٦) و (١١١٧)، وأبو داود (٩٥١)، وابن ماجه (١٢٣١)، والترمذي (٣٧١).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٨٨٧)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٦٩٣) و (١٦٩٤)، وابن حبان (٢٥١٣).

٥٨١ ـ كيف صلاةُ القاعد

١٣٦٧ ـ أخبرني هارونُ بنُ عبد الله، قال: أخبرنا أَبو داود الحَفَريُّ، عن حفص ـ وهو ابنُ غياث ـ، عن حُميد ـ وهو الطويلُ[(١)] ـ، عن عبدِ الله بنِ شقيق

عن عائشةَ، قالت: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي متربِّعاً[(٢)].

قال أَبو عبد الرحمن: لانعلم أَحداً روى هذا الحديثَ غيرَ أَبي داود الحَفَري عن حفص.

[المجتبى: ٣/٢٢٤، التحفة: ١٦٠٢٠٦].

١٣٦٨ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا أَبو عامر، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ جعفر المَخْرَميُّ، عن إسماعيلَ بنِ محمد بنِ سعد بنِ أَبي وقاص

عن أَنس بنِ مالك، قال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ على ناسٍ وهم يُصلُّون قعوداً مِن مرض، فقال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ القاعِدِ على مثلِ نصفِ صلاةِ القائم»[(٣)].

قال أَبو عبد الرحمن: هذا خطأٌ، والصوابُ: إسماعيل، عن مولًى لابنِ العاصي، عن عبد الله بنِ عمرو.

[التحفة: ٢٢٩].

---

(١) كذا في الأصلين و (ت) و(ز): «وهو الطويل»، وذكره المزي في «التحفة» فقال: «وهو ابن طرخان» وأفرد له ترجمة في «تهذيب الكمال» وقال: «حميد بن طرخان، وليس بالطويل» وأورد له هذا الحديث، وقال: ووقع في بعض النسخ جميل بن طرخان وهو تصحيف. انتهى.

علماً بأنه يقال في والد الطويل: «طرخان» وقد جزم الحافظ ابن حجر في «النكت» و«التهذيب» بأنه الطويل، فقال في «التهذيب»: فرق ابن حبان بينه وبين الطويل في «الثقات»، وقد تقدم أن والد حميد يقال له: «طرخان» وأن الطويل يروي عن عبد الله بن شقيق، فالظاهر أنه هذا، إذ ليس في الرواية ما يدل على أنه غيره.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٩٧٨) و (١٢٣٨)، والحاكم ١/٢٧٥، والبيهقي ٢/٣٠٥.

وهو في «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٣٤) و (٥٢٣٥)، وابن حبان (٢٥١٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٢٣٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٣٢٣٦).

١٣٦٩ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا عُبيدُ الله ـ وهو ابنُ موسى ـ، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بنِ مهاجر، عن مجاهدٍ[١]

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ جالساً على النصفِ مِن صلاةِ القائِمِ»[٢].

[التحفة: ١٧٥٨٢].

١٣٧٠ ـ أخبرني هلالُ بنُ العلاء، قال: حدثنا حُسينٌ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا إبراهيمُ، أن مجاهداً أخبره

أن السائبَ دخلَ على عائشةَ بعدما قُبِضَ النبيُّ ﷺ، فقال: إني قد كَبِرْتُ، وإني لستُ أستطيعُ أن أصليَ إلا جالساً، فكيف ترَيْن؟ فقالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «صلاةُ الرجلِ جالساً مثلُ نصفِ صَلاته قائماً»[٣].

[التحفة: ١٧٥٨٢].

خالفهما سفيان الثوري

١٣٧١ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بنِ مهاجر، عن مجاهدٍ، عن قائد السائب

عن السائبِ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صلاةُ القاعدِ على النصفِ مِن صلاةِ القائم»[٤].

[التحفة: ٣٧٩٢].

١٣٧٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حرب، قال: حدثنا ابنُ فُضيلٍ، عن حُصين، عن مجاهدٍ

عن عبدِ الله بنِ عَمرو، قال: صلاةُ القَاعِدِ نصفُ صَلاةِ القائمِ[٥].

[التحفة: ٨٩٢٠].

---

(١) تحرف في الأصلين إلى: «بجالد»، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٢) سيأتي بعده. وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٢٥).

(٣) سلف قبله.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد(١٥٥٠١)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٢٣٣).

(٥) سيأتي بعده مرفوعاً.

ذكرُ الاختلافِ على سفيانَ في حديث حبيبِ بنِ أَبي ثابت فيه

١٣٧٣ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا معاويةُ ـ وهو ابنُ هشام ـ، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيبٍ، عن مجاهدٍ

عن عبد الله بنِ عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ قاعداً على النِّصفِ مِن صلاته قائماً»(١).

[التحفة: ٨٩٢٠].

١٣٧٤ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا أَبو نُعَيم، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيبٍ، عن أَبي موسى

عن عبد الله بن عَمرو، عن النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الرجلِ قاعداً على النصفِ مِن صلاته قائماً»(٢).

[التحفة: ٨٩٧٠].

وقفه عبدُ الرحمن بنُ مهدي

١٣٧٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا سفيانُ، عن حبيب، عن أَبي موسى

عن عبد الله بنِ عمرٍو، قال: صلاةُ القاعِدِ على النصفِ مِن صلاةِ القائمِ(٣).

[التحفة: ٨٩٧٠].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديث غيرُ واحدٍ عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً.

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عمرو، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عَمرو، وانظر ما قبله.

(٣) سلف قبله، وسيأتي بعده مرفوعاً، وقد سلف برقم (١٣٧٢) موقوفاً.

ذكرُ الاختلافِ على الزهري في هذا الحديث

١٣٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ المقرئ، قال: حدثنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن عيسى بنِ طلحةَ

عن عبد الله بن عَمرو، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ القاعِد على النصفِ مِن صلاةِ القائم»(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا خطأ، والصوابُ: الزهري، عن عبد الله بن عَمرو. مرسلٌ. خالفه محمدُ بنُ إسحاق.

[التحفة: ٨٩٠٧].

٥٨٢ ـ كيف القراءة بالليل

١٣٧٧ ـ أخبرني شعيبُ بنُ يوسفَ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن معاويةَ بنِ صالح، عن عبد الله بنِ أبي قيس

قال: سألتُ عائشةَ: كيفَ كانت قراءةُ رسول الله ﷺ بالليل، أيجهَرُ أم يُسِرُّ؟ قالت: كلُّ ذلك قد كان يفعلُ، ربما جَهَرَ، وربما أَسَرَّ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٢٥، التحفة: ١٦٢٨٦].

٥٨٣ ـ فضلُ السِّرِّ على الجهر

١٣٧٨ـ أخبرنا هارونُ بنُ محمد بنِ بَكَّار بنِ بلال، قال: أخبرنا محمد ـ يعني ابنَ القاسم ابن سُميع ـ، قال: حدثنا زيدٌ ـ هو ابنُ واقد ـ، عن كثير بنِ مُرَّةَ

أن عُقبةَ بنَ عامر حدَّثهم، أن رسولَ الله ﷺ قال: «الذي يَجْهَرُ بالقُرآنِ كالذي يَجْهَرُ بالصدقةِ، والذي يُسِرُّ بالقُرآن كالذي يُسِرُّ بالصَّدقة»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٢٥، التحفة: ٩٩٤٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٣٦٥) من طريق أبي يحيى عن عبد الله بن عَمرو.

(٢) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة٧١، وأبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩). وسيأتي برقم (٢٢٦٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٦٨)، وابن حبان (٧٣٤).

٥٨٤ ـ الترتيلُ في القراءة[١]

١٣٧٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن عبد الله بنِ عُبيد الله بن أَبي مُلَيكةَ، عن يعلى بنِ مَمْلَك

أَنه سأَل أُمَّ سلمةَ زَوجَ النبيِّ ﷺ عن قراءة رسولِ الله ﷺ وصلاته، قالت: مالَكُم وصلاتَه؟! كان يُصلِّي، ثم ينامُ قدرَ ماصلَّى، ثم يُصلي قدرَ ما نام[٢]، ثم ينامُ بقدر ما صَلَّى حتى يُصبح، ثم نَعَتَتْ له قراءتَه، فإذا هي تنعَتُ قراءةً مفسَّرةً حرفاً حرفاً[٣].

قال أَبو عبد الرحمن : يعلى بنُ مَمْلَك ليس بذاك المشهور.

[المجتبى: ٢/١٨١و٣/٢١٤، التحفة: ١٨٢٢٦].

١٣٨٠ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن السائب بنِ يزيدَ، عن المطَّلِبِ بن أَبي وَدَاعةَ

عن حفصةَ، قالت : مارأَيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى في سُبحته قاعداً قطُّ حتى كان قبلَ وفاته بعام، فكان يُصلي قاعداً، ويقرأُ بالسورةِ، فيرتِّلُها حتى تكونَ أَطولَ مِن أَطولَ منها[٤].

[المجتبى: ٣/٢٢٣، التحفة: ١٥٨١٢].

٥٨٥ ـ تسوية القيام والركوع، والقيام بعدَ الركوعِ والسجود، والجلوس بينَ السجدتين في صلاة الليل

١٣٨١ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصور بنِ جعفر النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الله بن نُمير، قال: حدثنا الأَعمشُ، عن سعد بنِ عُبيدة، عن المستَوْرِد بنِ الأَحنف، عن صِلةَ بنِ زُفر

---

(١) في (ت) و(ز): «بالقراءة»، وفي (هـ): «في القرآن».

(٢) في (هـ): «ينام».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٩٦).

(٤) أخرجه مسلم (٧٣٣)، والترمذي (٣٧٣)، وفي «الشمائل» له (٢٨١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٤٢)، وابن حبان (٢٥٠٨).

عن حذيفةَ، قال: صلَّيتُ مع النبيِّ ﷺ ليلةً، فافتتحَ البقرةَ، فقرأ، فَقُلْتُ: يركَعُ عندَ المئة، فمضى، فقلتُ: يَرْكَعُ عندَ المئتين، فمضى، فقلتُ: يُصلِّي بها في ركعةٍ، فمضى، فافتتحَ النساءَ، فقرأَها، ثم افتتحَ آل عِمران[1]، فقرأَها، يقرأُ مترسِّلاً، إذا مرَّ بآية فيها تسبيحٌ، سبَّحَ، وإذا مر بسؤال، سألَ، وإذا مر بتعوُّذٍ، تعوَّذَ، ثم ركع، فقال: «سبحانَ ربي العظيم» فكان ركوعُه نحواً مِن قيامه، ثم رَفَعَ رأْسَه، فقال:« سَمِعَ الله لِمن حمِدَه» فكانَ قيامه قريباً من ركوعه، ثم سَجَدَ، فجعلَ يقولُ:«سُبحانَ ربي الأَعلى» فكان سجودُه قريباً مِن ركوعه[2].

[المجتبى: ٢٢٥/٣، التحفة: ٣٣٥١].

٥٨٦ ـ ذكرُ ما يقولُ في الركوع والسجود وبَيْنَ السجدتين

١٣٨٢ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيم، قال: أخبرنا النَّضْرُ بن محمد، قال: حدثنا العلاءُ بن المسيَّب، عَن عمرو بن مُرَّةَ، عن طلحةَ بن يزيدَ الأَنصاريِّ ـ هو أَبو حمزة ـ

عن حذيفةَ، أَنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ، فركعَ، فقال في رُكوعه: «سبحانَ رَبي العظيم» مثلَ ما كان قائماً، ثم سَجَدَ، فقال في سجوده: «سبحانَ رَبي الأَعلى» مثلَ ما كان قائماً، ثم جَلَسَ فقال: «رَبِّ اغفر لي، رب اغفر لي» مثلَ ما كان قائماً، ثم سَجَدَ، فقال: «سبحانَ ربي الأَعلى» مثلَ ما كان قائماً، فما صَلَّى إلا أَربعَ رَكَعات حتَّى جاءَ بلالٌ إلى الغَداة[3].

قال أَبو عبد الرحمن: لم يسمعْه طلحةُ بنُ يزيدَ مِن حذيفةَ.

[المجتبى: ٢٢٦/٣، التحفة: ٣٣٥٨].

١٣٨٣ـ أخبرنا حُميدُ بنُ مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ وهو ابن زُرَيْع ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عَن عمرو بنِ مرَّةَ، عن أَبي حمزةَ، عن رجلٍ مِن بني عبس

---

(١) قال السندي: مقتضاه عدم لزوم الترتيب بين السور في القراءة.

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٦٣٨)، وانظر ما قبله.

عن حُذيفةَ، أَنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ، فَسَمِعَه[1] حينَ كَبَّرَ قال: «اللهُ أَكبرُ ذو الجبروت والملكوتِ والكِبرياء والعظمة» وقرأ بالبقرةِ، وآلِ عمرانَ، والنساء، والمائدةِ، والأَنعامِ، في أَربعِ رَكَعَاتٍ، وكان يقولُ في ركوعه: «سُبحان ربي العظيم» فإذا رفعَ رأْسَه من الركوع، قال: «لِربيَ الحمدُ، لِربي الحمدُ» وفي سجوده: «سبحَان ربي الأَعلى» وبَيْنَ السجدتين: «ربِّ اغفِرْ لي، رَبِّ اغفرْ لي» وكان قيامُه، وركوعُه، وإذا رفع رأْسَه مِن الركوع، وسجودُه، وما بَيْنَ السجدتين قريباً من السواء[2].

قال أَبو عبد الرحمن: أبو حمزة عندنا ــ والله أَعلمُ ــ طلحةُ بن يزيد. وهذا الرجلُ يشبه أَن يكونَ صِلَةَ بنَ زفر.

[المجتبى: ٢/١٩٩، التحفة: ٣٣٩٥].

٥٨٧ ـ كيفَ صلاة الليل

١٣٨٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم[3]، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزُّهريِّ، عن سالم عن أبيه، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «صلاةُ الليلِ مثنى مثنى، فإذا خِفْتَ الصُّبحَ، فأَوتِرْ بِرَكْعَةٍ»[4].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ٦٨٣٠].

١٣٨٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيم، قال: حدثنا ابنُ أَخي ابن شهاب، عن عَمِّه، قال: أَخبرني حُمَيْدُ بنُ عبدِ الرحمن

أَنَّ عبدَ الله بنَ عمرو أَخبره، أَنَّ رجلاً سأَل رسولَ الله ﷺ: كيف صلاةُ الليل؟ فقال: «صلاةُ الليل مثنى مثنى، فإذا خِفْتَ الصبحَ، فأَوتِرْ بركعة»[5].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ٦٧١٠].

---

(١) في نسخة على حاشيتي الأصلين: «فسمعته».

(٢) سلف تخريجه برقم (٦٦٠).

(٣) جاء بعدها في الأصلين: «قال: حدثنا شعيب»، والمثبت من سائر النسخ و«التحفة».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٥).

(٥) أخرجه مسلم (٧٤٩) (١٤٧)، وانظر ما قبله و رقم (٤٧٥).

وهو في «مسند» أحمد (٦١٧٦).

وقد روي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن عبد الله بن عمر، وانظر تخريج كل حديث في موضعه.

٥٨٨ ـ الأمرُ بالوتر

١٣٨٦ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الفُضيلُ ـ وهو ابنُ عِياض ـ، عن هشام، عن ابن سِيرين

عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «صَلاةُ المغربِ وِتْرُ صَلاةِ النهارِ، فأَوتِرُوا صلاةَ الليلِ»(١).

[التحفة: ٧٤٣٥].

أَرسله أَشعثُ

١٣٨٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، قال: أخبرنا خالد ـ وهو ابنُ الحارث بن سُليم الهُجَيْمي ـ، قال: حدثنا الأَشعثُ ـ وهو ابنُ عبد الملك ـ

عن محمد ـ وهو ابنُ سِيرين ـ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صلاةُ المغربِ وِتْرُ صلاةِ النهارِ، فأَوتِرُوا صَلاةَ الليلِ»(٢).

[التحفة: ٧٤٣٥].

٥٨٩ ـ الأَمرُ بالوتر لأَهلِ القُرآن

١٣٨٨ـ أخبرنا هنادُ بن السَّرِيِّ، عن أَبي بكر ـ هو ابنُ عياش ـ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصمٍ

عن عليٍّ، قال: أَوتَرَ رَسُولُ الله ﷺ، ثم قال: «يا أَهْلَ القُرآن، أَوتِروا، فإنَّ الله وترٌ يُحِبُّ الوترَ» (٣).

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ١٠٣٥].

١٣٨٩ـ أخبرنا محمودُ بنُ غيلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن أَبي إسحاقَ، عن عاصم بنِ ضَمْرَةَ

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤٦٧٥) و (٤٦٧٦)، وابن أبي شيبة ٢/٢٨٢، و الطبراني في «الأوسط» (٩٦٥). وسيأتي بعده مرسلاً.

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٧).

(٢) سلف في الذي قبله متصلاً.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٠)، وانظر ما بعده.

عن عليٍّ، قال: ليس الوترُ بحَتْمٍ مثلَ المكتوبةِ، ولكنَّه[1] سُنَّةٌ سنَّها رسولُ الله ﷺ[2].

[المجتبى: ٣/٢٢٨، التحفة: ١٠٣٥].

٥٩٠ ـ الحثُّ على الوترِ قبل النومِ

١٣٩٠ـ أخبرنا سليمانُ بنُ سَلْم البَلْخيُّ، عن النَّضْر بنِ شُمَيل، قال: أخبرنا شُعبةُ، عن أبي شِمْرٍ، عن أبي عُثمانَ

عن أبي هُريرةَ، قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ: النومِ على وترٍ، وصيامِ ثلاثة أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ، وركعتي الضُّحى[3].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ١٣٦١٨].

خالفه محمدُ بنُ جعفر

١٣٩١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، ـ ثم ذكر كلمةً معناها ـ عن عباس الجُرَيْري، قال: سمعتُ أبا عثمان

عن أبي هُريرةَ، قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاثٍ: الوترِ أوَّلَ الليلِ، وركعتي الضُّحى، وصومِ ثلاثةِ أيامٍ مِن كُلِّ شهرٍ[4].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ٢٢٩].

٥٩١ ـ ذكرُ قول النبيِّ ﷺ: «لا وِتْرَانِ في ليلةٍ»

١٣٩٢ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِي، عن مُلازم، قال: حدثني عبدُ الله بنُ بدر، عن قيس بنِ طَلْقٍ، قال:

---

(١) في (ت) و(ز): «ولكنها».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٠)، وانظر ما قبله، وهو مكرر برقم (٤٤١).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٧٨)، وانظر ما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٨)، وانظر ما قبله.

قال أَبي: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لا وِترانِ في ليلةٍ»[1].

[المجتبى: ٣/٢٢٩، التحفة: ٥٠٢٤].

٥٩٢ ـ وقت الوتر

١٣٩٣ـ أخبرنا محمدُ بن المثنَّى، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي إسحاقَ، عن الأَسودِ، قال:

سأَلتُ عائشةَ عن صلاة رسول الله ﷺ، قالت: كان يَنَامُ أَوَّلَ الليل، ثم يقومُ، فإذا كان مِن السَّحَرِ، أَوترَ وأَتى فراشَه، فإن كانت له حاجَةٌ، أَلَمَّ بأَهله، فإذَا سَمِعَ الأذانَ، وَثَبَ، فإن كان جُنباً، أَفاض عليه مِن الماءِ، وإلا توضَّأَ، ثم خَرَجَ إلى الصَّلاةِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ١٦٠٢٩].

١٣٩٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن سُفيانَ، عن أبي حَصين، عن يحيى بنِ وثَّاب، عن مسروقٍ

عن عائشةَ، قالت: أَوتَرَ رسولُ الله ﷺ [من كل الليل][3] مِن أَوَّله وآخِرِه وأَوْسطه، وانتهى وترُه إلى السَّحَرِ[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ١٧٦٥٣].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٣٩)، والترمذي (٤٧٠).

وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٨٩)، وابن حبان (٢٤٤٩).

وقوله: «لا وتران في ليلة»، قال السندي: أي لا يجتمع وتران، أو لا يجوز وتران في ليلة، بمعنى: لا ينبغي لكم أن تجمعوهما، وليست «لا» نافية للجنس، وإلا لكان «لا وترين» بالياء. لأن الاسم بعد لا النافية للجنس يبنى على ما ينصب به، ونصب التثنية بالياء، إلا أن يكون هاهنا حكاية، فيكون الرفع للحكاية. وقال السيوطي: على لغة من ينصب المثنى بالألف.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣١١).

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين و(هـ)، والمثبت من (ت) و(ز).

(٤) أخرجه مسلم (٧٤٥) (١٣٦) و (١٣٧) و (١٣٨)، وأبو داود (١٤٣٥)، وابن ماجه (١١٨٥)، والترمذي (٤٥٦).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٨٨)، وابن حبان (٢٤٤٣).

١٣٩٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن نافعٍ

أَنَّ ابنَ عمرَ قال: مَنْ صَلَّى مِن الليل، فَلْيجْعَلْ آخِرَ صلاتِه وتراً، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأْمُرُ بذلك(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٠، التحفة: ٨٢٩٧].

٥٩٣ ـ الأمرُ بالوتر قبل الفجر

١٣٩٦ـ أخبرنا يحيى بنُ دُرُسْتَ، قال: حدثنا أَبو إسماعيلَ، قال: حدثنا يحيى، عن أَبي نَضْرَةَ

عن أَبي سعيدٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «أَوتروا قَبْلَ الفَجرِ»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣١، التحفة: ٤٣٨٤].

٥٩٤ ـ الوتر بعدَ الأذان

١٣٩٧ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيم المُقَوِّمُ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن إبراهيمَ بن محمد بن المُنْتَشِرِ، عن أَبيه، أَنه كان في مسجدِ عَمرو بنِ شُرَحبيل، فأُقيمت الصلاةُ، فجعلوا ينتظِرُونَه، فجاء، فقال: إني كُنْتُ أُوتِرُ، وقال:

سُئل عَبْدُ الله: هل بعد الأَذان وترٌ؟ قال: نَعَمْ، وبعدَ الإقامَةِ، وحدَّث عن النبيِّ ﷺ أَنه نامَ عن الصلاة حتى طَلَعَتِ الشمسُ، ثم صَلَّى(٣).

[المجتبى: ٣/٢٣١، التحفة: ٩٤٨١].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٢) و (٩٩٨)، ومسلم (٧٥١) (١٥١)، وأبو داود (١٤٣٨)، والترمذي (٤٦٩).

وهو في «مسند» أحمد (٤٧١٠).

(٢) أخرجه مسلم (٧٥٤) (١٦٠) و (١٦١)، وابن ماجه (١١٨٩)، والترمذي (٤٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠٠١).

(٣) سيتكرر برقم (١٥٩٤)، وسيأتي بعده موقوفاً.

١٣٩٨ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا القاسمُ بنُ مَعْنٍ، قال: حدثنا إبراهيمُ بن محمد بنِ المُنْتَشِرِ، عن أَبيه، عن أَبي ميسرةَ، قال:

جاء رجلٌ إلى عبدِ الله، فقال: أُوترُ بَعْدَ النِداءِ؟ فقال: نعم، وبَعْدَ الإقامَةِ[1].

قال أَبو عبد الرحمن: كان القاسمُ بنُ معنٍ من الثقات، إلا أَنه كان مُرجئاً.

٥٩٥ ـ الوتر على الراحلة

١٣٩٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا مالكٌ، عن أَبي بكر بنِ عمرَ بنِ عبد الرحمن ابنِ عبد الله بن عمرَ بن الخطاب، عن سعيد بن يَسار، قال:

قال لي ابنُ عمرَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يوترُ على البعير[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٢، التحفة: ٧٠٨٥].

٥٩٦ ـ كم الوتر

١٤٠٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيى بن عبد الله، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، قال: حدثنا شعبةُ، عن أَبي التَّياح، عن أَبي مِجْلَزٍ

عن ابنِ عُمَرَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «الوترُ رَكْعَةٌ من آخرِ الليل»[3].

[المجتبى: ٣/٢٣٢، التحفة: ٨٥٥٨].

---

(١) سلف قبله مرفوعاً.

وهذا الحديث لم نقف عليه في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٨٢١).

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٢) (١٥٣) و(١٥٤) و(٧٥٣)، وابن ماجه (١١٧٥).

وسيأتي في الذي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٢٨٣٦)، وابن حبان (٢٦٢٥).

خالفه يحيى بنُ سعيد ومحمدُ بن جعفر

١٤٠١ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى ومحمدٌ، قالا: ـ ثم ذَكَرَ كلمةً معناها ـ حدثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي مِجْلَزٍ

عن ابنِ عُمَرَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «الوِترُ رَكْعَةٌ مِنْ آخرِ الليلِ»(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٢، التحفة: ٨٥٥٨].

خالفه همَّام بن يحيى

١٤٠٢ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ محمد الزعفرانيُّ، عن عفانَ، قال: حدثنا همَّامٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن عبدِ الله بنِ شَقيق

عن عبد الله بن عُمَرَ، أنَّ رجلاً سألَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ الليلِ، فقال: «مَثْنَى مَثْنَى، والوِتْرُ ركعةٌ مِن آخرِ الليلِ»(٢).

[المجتبى:٣/٢٣٢، التحفة: ٦٢٦٧].

٥٩٧ ـ كيف الوتر بواحدة

١٤٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، وأنا أَسْمَعُ، واللفظُ له ـ، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن نافعٍ وعبدِ الله بن دِينار

عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ، أَنَّ رجلاً سألَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ الليل، فقال رسولُ الله ﷺ: «[صلاةُ الليل](٣) مَثْنَى مثنى، فإذا خَشِيَ أَحَدُكُم الصُّبحَ، صَلَّى ركعةً واحدةً، تُوتِرُ له ما قد صَلَّى»(٤).

[المجتبى: ٣/٢٣٣، التحفة: ٧٢٢٥].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه مسلم (٧٤٩) (١٤٨)، وأبو داود (١٤٢١).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٧٥)، وما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٤٩٨٧)، وابن حبان (٢٦٢٣).
وقد رُوي هذا الحديث بألفاظ مختلفة من طرق عن ابن عمر، فانظر تخريج كل حديث في موضعه.

(٣) ما بين حاصرتين لم يرد في (ت) و (ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٧٦).

٥٩٨ ـ كيف الوترُ بثلاث

١٤٠٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا بِشرٌ ـ يعني ابنَ المُفَضَّل[١] ـ، قال: حدثنا سعيدٌ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعدِ بنِ هشامٍ

أنَّ عائشةَ حدَّثته، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان لا يُسَلِّمُ في ركعتي الوترِ[٢].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٦١١٦].

ذكرُ اختلاف الأَوزاعيِّ وسفيانَ على الزُّهريِّ في حديث أَبي أَيوبَ في الوتر

١٤٠٥ ـ أَخبرنا العباسُ بنُ الوليد بن مَزْيَد، قال: أَخبرني أَبي، قال: حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثني الزهريُّ، قال: حدثني عطاءُ بنُ يزيدَ

عن أَبي أيوبَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الوترُ حَقٌّ، فَمَنْ شاءَ، أَوترَ بخمسٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بثلاثٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بواحدةٍ»[٣].

[المجتبى: ٣/٢٣٨، التحفة: ٣٤٨٠].

١٤٠٦ ـ الحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه وأَنا أَسمعُ ـ عن سفيانَ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بن يزيدَ

عن أَبي أَيوبَ، قال: مَنْ شاءَ، أَوترَ بِسَبْعٍ، ومَنْ شاءَ، أَوترَ بخمسٍ، ومَنْ شَاءَ، أَوترَ بثلاثٍ، ومن غُلِبَ، أَومأَ إيماءً[٤].

[المجتبى: ٣/٢٣٩، التحفة: ٣٤٨٠].

[قال أَبو عبد الرحمن: الموقوفُ أَولى بالصوابِ. والله أَعلم][٥].

---

(١) تحرف في (ت) و (ز): إلى: «الفضل».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٢)، وسيأتي بعده موقوفاً.

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

(٥) ما بين حاصرتين لم يرد في (هـ).

٥٩٩ ـ كيف الوترُ بخمس

وذكر الاختلاف على الحكَم في حديثِ الوتر

١٤٠٧ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن الحكم، عن مِقْسَم

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ اللهﷺ يُوتِرُ بخمسٍ أو بسَبْعٍ، لا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسلامٍ ولا بكلامٍ(١).

[المجتبى: ٣/٢٣٩، التحفة: ١٨٢١٤].

١٤٠٨ ـ أخبرنا القاسمُ بن زكريا بن دينار، قال: حدثنا عُبيد الله، عن إسرائيلَ، عن منصور، عن الحَكَمِ، عن مِقْسَمٍ، عن ابنِ عباسٍ

عن أمِّ سلمةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بسبعٍ أو بخمْسٍ، لا يَفْصِلُ بينهُنَّ بتسليمٍ(٢).

[المجتبى:٣/٢٣٩، التحفة: ١٨١٨١].

خالفه سفيانُ بنُ حسين

١٤٠٩ ـ أخبرني محمدُ بن إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، عن يزيدَ، قال: أخبرنا سفيانُ بنُ الحسين، [عن الحَكَمِ](٣)، عن مِقْسَم، قال: الوترُ سَبْعٌ ولا أَقلَّ مِن خمسٍ. قال الحَكَمُ: فذكرتُ ذلك لإبراهيمَ، فقال: عمن ذكَرَه؟ قلتُ: لا أدري، قال الحَكَمُ: فحجَجْتُ، فلقيتُ مِقْسَماً، فقلتُ: عمن؟ فَقَالَ: عن الثقةِ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٩٢).

وسيأتي بعده من طريق مقسم، عن ابن عباس، عن أم سلمة بزيادة ابن عباس في الإسناد، وقد سلف برقم (٤٣٢) و(٤٣٣).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٤٨٦).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) ما بين الحاصرتين سقط من الأصلين و (ت) و (ز)، وأثبتناه من (هـ) و «التحفة».

عن عائشةَ وميمونةَ[1].

[المجتبى: ٢٣٩/٣، التحفة: ١٧٨١٨].

١٤١٠ - أخبرني إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ــ وهو ابنُ زُرَيْع ــ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحكم، قال: قلتُ لِمقسَم: إني أَسمع الأَذانَ، فأُوتِرُ بثلاثٍ، ثم أَخْرُجُ إلى الصلاةِ خشيةَ أَن تفوتَني، قال: إنَّ ذلك لا يَصْلُحُ إلا بسبعٍ أَو خمسٍ. فحدثتُ بذلك مجاهداً ويحيى بنَ الجزَّار، فقالا: سَلْهُ، عمن؟ قال: فسأَلتُه، فقال: عن الثقة[2]

عن عائشةَ وميمونَةَ، عن النبيِّ ﷺ[3].

[التحفة: ١٧٨١٨].

١٤١١ - أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصور، قال: أَخبرنا عبدُ الرحمن، عن سفيانَ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بخمسٍ؛ لا يجلِسُ إلا في آخِرِهنَّ[4].

[المجتبى: ٢٤٠/٣، التحفة: ١٦٩٢١].

٦٠٠- كيف الوترُ بسبع
وذِكْرُ اختلافِ سعيد وهشام على قتادة في ذلك

١٤١٢- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: أَخبرنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن زرارةَ بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

---

(١) سيأتي بعده مرفوعاً.

(٢) في الأصول: «الثقة عن الثقة»، وأثبتناه كما في «التحفة» و«مسند» أحمد، وانظر ما قبله.

(٣) سلف قبله موقوفاً، وهو مكرر برقم (٤٣١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٦١٦).

(٤) أخرجه مسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وأبو داود (١٣٣٨)، وابن ماجه (١٣٥٩)، والترمذي (٤٥٩).
وسيأتي برقم (١٤٢٤)، وقد سلف برقم (٤١٦) و(٤١٩) و(٤٢٠) و(٤٢١).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٢٣٩)، وابن حبان (٢٤٣٧) و(٢٤٣٩) و(٢٤٤٠).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

أَنَّ عائشةَ قالت: لما أَسنَّ رسولُ الله ﷺ وأَخَذَ اللحْمَ، صَلَّى سبعَ رَكَعَاتٍ لا يَقْعُدُ إلا في آخِرِهِنَّ، ثم صَلَّى ركعتين وَهو قاعدٌ بعدما يُسلِّمُ[1]، فتلك تِسْعٌ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا صَلَّى صلاةً أَحبَّ أَن يُداوِمَ عليها[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٦١١٥].

خالفه هشام

١٤١٣- أَخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا إسحاقُ، قال: أخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن قتادةَ، عن زُرارةَ بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ لما كَبِرَ وضَعُفَ، أَوترَ بسبعِ رَكَعاتٍ؛ لا يقعُدُ إلا في السادسةِ، ثم ينهَضُ ولا يسلِّمُ، فيصلِّي السابعةَ، ثم يسلِّمُ تسليمةً، ثم يصلي ركعتين وهو جالسٌ[3].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٦١١٤].

خالفهما حمَّادُ بن سلمةَ

١٤١٤- أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا الحجاجُ، قال: حدثنا حمَّادُ بنُ سلمةَ، عن قتادةَ، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوتِرُ بتسعِ رَكَعاتٍ، فلما لَحُمَ، أَوترَ بسبعٍ، ورَكَعَ ركعتينِ وهو جالِسٌ[4].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٩].

١٤١٥- أَخبرنا محمدُ بن بشار، قال: حدثنا الحجاجُ، قال: حدثنا حمادٌ، عن حُميدٍ، عن بكرٍ، عن سعدِ بنِ هشام

---

(١) في (ت) و (ز): «سلم».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله، وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر سابقيه، وما بعده.

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ... مثلَه[1].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٥].

٦٠١ - الوتر بتسع

١٤١٦- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثني يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعٍ[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٥٩٥١].

١٤١٧- أخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثني يحيى بنُ حماد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن الأعمش، عن أبي الضُّحى، عن مسروق

عن عائشةَ، أن النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسع[3].

[التحفة: ١٧٦٥٠].

٦٠٢ - كيف الوتر بتسع

١٤١٨- أخبرنا إسماعيلُ بن مسعود، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا سعيدٌ، قال: حدثنا قتادةُ، عن زُرارةَ بن أوفى، عن سعد بنِ هشام، قال:

قلتُ: يا أُمَّ المؤمنين، أنبئيني عن وترِ رسولِ الله ﷺ، قالت: كنا نُعِدُّ له طَهُورَه وسِواكَه، فيبعثُه الله لما شاء أن يبعثَه [مِن الليل][4]، فيتسوَّكُ ويتوضأُ، ثم يُصلِّي تسعَ رَكَعاتٍ، لا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إلا عندَ الثامنة، فَيَحْمَدُ ربَّه، ويدعو ويذكُرُه، ثم ينهَضُ ولا يُسلِّمُ، [ويُصلِّي التاسعةَ، فيجلِسُ، فيذكُرُ ربَّه، ويحمَدُه ويدعو، ثم يُسلِّمُ تسليماً يُسمِعُنا، ثم يُصلي ركعتينِ وهو قاعدٌ بعدما يُسَلِّمُ][5]، فتلك إحدى عَشْرةَ ركعة[6] يا بُنيَّ[7].

[المجتبى: ٣/٢٤٠ و٤/١٩٩، التحفة: ١٦١٠٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله، والحديث مُطوَّل وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) سلف بإسناده ومتنه برقم (١٣٥٥)، وانظر تخريجه برقم (١٣٥١).

(٣) سلف برقم (١٣٥٦) سنداً ومتناً، وسلف تخريجه برقم (١٣٥١).

(٤) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت) و (ز) و (هـ).

(٥) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٦) ليست في الأصلين، والمثبت من (ت) و(ز) و(هـ).

(٧) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر لاحقيه.

١٤١٩ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ محمد، قال: حدثنا حمادٌ، عن أبي حُرَّةَ[١]، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُوتِرُ بتسعِ رَكَعاتٍ يَقعُدُ في الثامنة، ثم يقومُ، فيركَعُ ركعةً[٢].

[المجتبى: ٣/٢٤٢، التحفة: ١٦٠٩٨].

خالفه هشام بن حسان

١٤٢٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الأعلى، قال: حدثنا هشامٌ، عن الحسنِ، عن سعد بنِ هشام، قال:

قَدِمتُ المدينةَ، فدخلتُ على عائشةَ، قلتُ: أخبريني عن صَلاةِ رسولِ الله ﷺ، قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي بالليلِ صلاةَ العشاء، ثم يأوي إلى فِراشه، فينامُ، فإذا كان جوفُ الليل، قامَ إلى حاجته وإلى طَهوره، فتوضَّأَ، ثم دَخَلَ المسجدَ، فيُصلي ثمانَ ركعات، يُخيَّلُ إليَّ أنه يُسوِّي بَيْنَهُنَّ في القراءةِ والرُّكوع والسجودِ، ويُوترُ بركعةٍ، ثم يُصلي ركعتينِ وهو جالسٌ، ثم يَضَعُ جَنْبَهُ، فربما جاء بلالٌ، فآذنَه بالصَّلاةِ قبلَ أن يُغفيَ، [وربما أغفى][٣] وربما شككْتُ أَغفى أم لا؟ حتى يُؤْذِنَه بالصَّلاةِ، فكانَتْ تلك صَلاةَ رَسُولِ الله ﷺ حتى أَسَنَّ ولَحُمَ. قالت: وكان يُصلي بالناسِ العشاءَ، ثم يأوي إلى فِراشه، فإذا كان جوفُ الليل، قامَ إلى طَهوره وإلى حاجتِه، فتوضَّأَ، ثم دَخَلَ المسجدَ، فَصَلَّى ستَّ ركعاتٍ، يُخيَّلُ إليَّ أنه يُسوِّي بينَهُنَّ في القِراءة والركوعِ والسُّجودِ، ثم يُوترُ بركعةٍ، ثم يُصلي ركعتينِ وهو جالِسٌ، ثم يَضَعُ جَنْبَه، وربما جاءه بلالٌ، فآذَنَه بالصَّلاةِ قبلَ أَن يُغفيَ، وربما أَغفى، وربما شككتُ أَغفى أَم لا؟ حتَّى يُؤذِنَه بالصَّلاةِ، قالت: فما زالَتْ تِلْكَ صلاةَ رسولِ الله ﷺ[٤].

[المجتبى: ٣/٢٢٠، التحفة: ١٦٠٩٦].

---

(١) تحرف في «التحفة» إلى «أبي حمزة»، وهو: «أبو حرة واصل بن عبد الرحمن».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٣) ما بين الحاصرتين زيادة من (ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٨)، وانظر سابقيه، والحديث مطول، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٦٠٣ـ الوتر بإحدى عَشْرةَ ركعةً

١٤٢١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا عُبيدُ الله، قال: أخبرنا إسرائيلُ، عن أَبي حَصين، عن يحيى ـ وهو ابنُ وَثّاب ـ، عن مسروقٍ، قال:

سألتُ عائشةَ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالليل، فقالت: سَبْعٌ، وتِسْعٌ، وإحدى عَشْرةَ، سوى ركعتي الغداةِ[1].

[التحفة: ١٧٦٥٤].

٦٠٤ ـ كيف الوتر بإحدى عَشْرةَ ركعةً

١٤٢٢ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي بالليلِ إحدى عَشْرةَ ركعةً يُوتِرُ منها بواحدةٍ، فإذا فرَغَ منها، اضطجَعَ على شِقِّه الأيمنِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٦٥٩٣].

١٤٢٣ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن هشام بنِ عُروةَ، عن أَبيه

عن عائشةَ، قالت: إنَّ[3] رسولَ الله ﷺ كان[4] يُصلي بالليلِ[5] ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، ثُمَّ يُصلّي إذا سَمِعَ النداءَ بالصُّبْحِ ركعتينِ خَفيفتينِ[6].

[التحفة: ١٧١٥٠].

---

(١) أخرجه البخاري (١١٣٩).

وقد سلف برقم (٤٢٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

(٣) في (ت) و (ز) و (هـ): «كان».

(٤) ليست في (ت) و (ز) و (هـ).

(٥) في (ت) و (ز): «من الليل».

(٦) أخرجه البخاري (١١٧٠)، وأبو داود (١٣٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٤٧).

٦٠٥ ـ كيف الوترُ بثلاثَ عَشْرةَ ركعةً

١٤٢٤ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا عَبْدَةُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيه

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي مِن الليلِ ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً يوتِرُ منها بخمسٍ، لا يَجْلِسُ في[1] شيءٍ من الخمسِ إلا في آخِرِهِنَّ، ثم يَجْلِسُ، ثم يُسَلِّمُ[2].

[المجتبى: ٣/٢٤٠، التحفة: ١٧٠٥٢].

خالفه أبو سلمةَ

١٤٢٥ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن سعيد بنِ أبي سعيدٍ المَقْبُريِّ، عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمن، أنه أخبره

أنه سألَ عائشةَ أُمَّ المؤمنين: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ في رمضانَ؟ قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يزيدُ في رمضانَ ولا في غيرِه على إحدى عَشْرةَ ركعةً، يُصلي أربعاً، فلا تَسْأَلْ عن حُسنِهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصلِّي أربعاً[3]، فلا تَسْأَلْ عن حُسنهِنَّ وطُولِهِنَّ، ثم يُصلِّي ثلاثاً. قالت عائشةُ: فقلتُ: يا رسولَ الله، أتنامُ قبلَ أن تُوتِرَ؟ قال: «يا عائشةُ، إنَّ عينيَّ تنامانِ، ولا يَنَامُ قلبي»[4].

[المجتبى: ٣/٢٣٤، التحفة: ١٧٧١٩].

١٤٢٦ـ أخبرنا هشامُ بنُ عمار، عن يحيى ـ هو ابنُ حمزةَ ـ، قال: حدثنا الأوزاعيُّ، عن يحيى، عن أبي سلمةَ، قال:

---

(١) في الأصل و (ت) و (ز): «من».

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤١١).

(٣) في (هـ): «ثلاثاً».

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٩٢).

حدثتني عائشةُ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي بعدَ العشاءِ الآخرةِ ثمانَ رَكَعَات، ثم يُوتِرُ، ثم يُصلي ركعتين يقرأُ فيهما وهو جالسٌ، فإذا أَرادَ أَن يَرْكَعَ، قامَ، فَرَكَعَ، ثم يركَعُ بعدَ ذلك ركعتي الفجر(١).

[المجتبى: ٢٥٦/٣، التحفة: ١٧٧٨١].

١٤٢٧ـ حدثنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن حنظلةَ، أَنه سَمِعَ القاسمَ يُحدِّث

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلي من الليل عَشْرَ رَكَعَات، ثم(٢) يُوتِرُ بواحدةٍ، ثم يركَعُ ركعتي الفجر(٣).

[التحفة: ١٧٤٤٨].

٦٠٦ ـ القراءةُ في الوتر

وذكرُ الاختلافِ في ذلك

١٤٢٨ـ أخبرنا إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا أَبو النعمان، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، عن عاصم الأحول، عن أَبي مِجْلَز

أَنَّ أَبا موسى كان بَيْنَ مكةَ والمدينةِ، فَصَلَّى العشاءَ ركعتين، ثم قَامَ، فَصَلَّى ركعةً أَوتر بها؛ فقرأَ فيها مئةَ آيةٍ مِنَ النِّساءِ، ثم قال: ما أَلَوْتُ أَن أَضَعَ قَدَمَيَّ حيث وَضَعَ رسولُ الله ﷺ قدميه، وأَن أَقرأَ بما قرأَ به رسولُ الله ﷺ(٤).

[المجتبى: ٢٤٣/٣، التحفة: ٩٠٣٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٥٠).

(٢) في جميع النسخ: «كان» والمثبت من (هـ).

(٣) أخرجه البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٧٣٧) (١٢٤) و(٧٣٨)(١٢٨)، وأبو داود (١٣٣٤) و(١٣٦٠).

وقد سلف برقم (٤٢١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٥٣١٩).

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وهو في «مسند» أحمد(١٩٧٦٠).

١٤٢٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا مَعْمَرٌ، عن ابن طاووس، عن عكرمةَ بن خالد

عن ابن عباس، قال: كنتُ في بيتِ ميمونةَ، فقام النبيُّ ﷺ يصلي مِن الليلِ، فقمتُ معه على يسارِه، فأَخذَ بيدي، فجعلني عن يمينه، ثم صَلَّى ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً، حَزَرْتُ قَدْرَ قيامِهِ في كُلِّ ركعة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾(١).

[التحفة: ٥٩٨٤].

١٤٣٠ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا شَريكٌ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ في ركعةٍ ركعةٍ(٢).

[المجتبى: ٢٣٦/٣، التحفة: ٥٥٨٧].

١٤٣١ـ أَخبرنا الحسينُ بنُ عيسى، قال: حدثنا أَبو أُسامةَ، قال: حدثني زكريا بنُ أَبي زائدةَ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بثلاثٍ، يقرأُ في الأُولى بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية بـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾(٣).

[المجتبى: ٢٣٦/٣، التحفة:٥٥٨٧].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٣٦٥).
وقد سلف برقم (٣٩٩).
وانظر تخريج الحديث رقم (١٣٣٩) مطولاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٧٦).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٤٢)، وانظر ما بعده، وبرقم (١٤٣٢) موقوفاً.
(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٤٢)، وانظر ما قبله وما بعده موقوفاً.

وقفَهُ زهيرُ بنُ معاوية

١٤٣٢ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سُليمانَ، قال: حدثنا أبو نُعَيْم، قال: حدثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابنِ عباس، أنه كان يُوتِرُ بثلاثٍ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[(١)].

[المجتبى: ٣/٢٣٦، التحفة: ٥٥٨٧].

١٤٣٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ الحسين بنِ إبراهيمَ بن إشْكاب، قال: حدثنا محمدُ بنُ أبي عُبيدةَ، قال: حدثنا أبي، عن الأعمشِ، عن طلحةَ، عن ذَرٍّ، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بن أبزى، عن أبيه

عن أُبيِّ بنِ كعبٍ، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يقرأُ في الوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ الملك القدوسِ» ثلاثَ مرات[(٢)].

[المجتبى: ٣/٢٣٥، التحفة: ٥٤].

خالفه حُصين

١٤٣٤ـ أخبرنا الحسنُ بنُ قَزَعَةَ، عن حُصين بنِ نُمير، عن حُصين بن عبدِ الرحمن، عن ذَرٍّ، عن ابنِ أبزى

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يَقْرأُ في الوترِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[(٣)].

[المجتبى: ٣/٢٤٤، التحفة: ٩٦٨٣].

---

(١) سلف في سابقيه مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (١٣٤٢).

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٦).

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما بعده.

١٤٣٥- أخبرنا عبدُ الله بنُ الصَّبَّاح بنِ عبد الله، قال: حدثنا الحسنُ بنُ حبيب، قال: حدثنا رَوْحُ بنُ القاسم، عن عطاء بنِ السائب، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أَبزى

عن أبيه، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأُ في الوترِ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾(١).

[المجتبى: ٣/٢٤٦، التحفة: ٩٦٨٣].

٦٠٧ - القنوتُ في الوترِ قَبْلَ الرُّكُوعِ

١٤٣٦- أخبرنا عليُّ بنُ ميمون الرَّقيُّ، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ، عن سُفيانَ، عن زُبَيْد، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أَبزى، عن أبيه

عن أُبيِّ بنِ كعبٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوتِرُ بثلاثِ رَكَعَاتٍ، يقرأُ في الأُولى بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانيةِ بـ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة بـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ويَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكوعِ، فإذا فَرَغَ، قال عندَ فراغه: «سُبْحانَ الملكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مراتٍ، يُطيل في آخِرِهنَّ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٣٥، التحفة: ٥٤].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ غيرُ واحدٍ عن زُبَيْد، فلم يذكر أَحدٌ منهم فيه: «ويقنتُ(٣) قَبْلَ الركوع».

١٤٣٧- أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا محمدُ بنُ عُبيد، قال: حدثنا عبدُ الملك بنُ أَبي سليمانَ، عن زُبَيد، عن سعيد بنِ عبدِ الرحمن بنِ أَبزى

عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾(٤).

[المجتبى: ٣/٢٤٥، التحفة: ٦٩٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٦)، وانظر رقم (١٤٣٣).

(٣) جاءت في الأصل: «أنه يقنت».

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما بعده ورقم (١٤٣٤) و(١٤٣٥).

١٤٣٨ـ أخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارثِ، قال: حدثنا محمدُ بن جُحادةَ، عن زُبَيْدٍ، عن ابنِ أَبزى

عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ يُوتر بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فَرَغَ مِن الصَّلاة، قال: «سبحانَ الملكِ القدُّوسِ» ثلاثَ مرَّاتٍ(١).

[المجتبى: ٢٤٦/٣، التحفة: ٦٩٨٣].

قال أبو عبدِ الرحمن: شعبةُ أَدخلَ بَيْنَ زُبَيْد وبينَ سعيد بنِ عبدِ الرحمن بن أَبزى ذَرًّا.

١٤٣٩ـ أخبرنا عَمرو بنُ يزيدَ، قال: حدثنا بَهْزٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن سَلَمَةَ وزُبَيْدٍ، عن ذَرٍّ، عن ابن(٢) عبدِ الرحمن بنِ أَبزى

عن أبيه، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ وكان يقولُ: «سبحانَ الملكِ القدوسِ» ثلاثًا، ويرفَعُ صوتَه بالثالثةِ(٣).

[المجتبى: ٢٤٤/٣، التحفة: ٩٦٨٣].

٦٠٨ ـ تركُ رفعِ اليدينِ في القُنوتِ في الوترِ

١٤٤٠ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، عن شُعبةَ، عن ثابت

عن أَنس، قال: كانَ النبيُّ ﷺ لا يَرْفَعُ يديه(٤) في شيءٍ مِن دُعائه إلا في الاستسقاء. قال شُعبةُ: فقلتُ لِثابت: أَنْتَ سمعتَه مِن أَنس؟ قال: سُبحانَ الله، قلتُ: [أنت سمعتَه](٥) مِن أَنس؟ قال: سبحان الله(٦).

[المجتبى: ٢٤٩/٣، التحفة: ٤٤٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله.

(٢) في الأصلين: «أبي».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر سابقيه.

(٤) في (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين: «عند».

(٥) ما بين حاصرتين جاء في الأصلين: «أسمعته»، وفي (هـ): «سمعته».

(٦) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

خالفه وَهْبُ بنُ جرير

١٤٤١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أَخبرنا وَهْبُ بنُ جرير، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابتٍ

عن أَنس، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يرفعُ يديه في الدعاء حتى يُرى بياضُ إِبْطيه. قال شعبةُ: فأَتيتُ عليَّ بنَ زيد، فذكرتُ له ذلك، فقال: إنما يُريدُ في الاستسقاء، فقلتُ له: أَسمعتَه مِن أَنس؟ قال: سُبحانَ الله، قلتُ: أَسمعتَه من أنس؟ قال: سبحان الله[1].

[التحفة: ٤٤٤].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ قتادةُ، عن أَنس.

١٤٤٢ـ أَخبرنا حُميد بن مَسْعدةَ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابن زُرَيع ـ، قال: حدثنا سعيدٌ[2]، قال: حدثنا قتادةُ

أَنَّ أَنسَ بنَ مالك حدثهم، أَنَّ نبيَّ الله ﷺ كان لا يَرْفَعُ يديه في[3] شيءٍ مِن دعائه إلا عندَ الاستسقاءِ؛ فإِنَّه كان يَرْفَعُ يَدَيْه حتى يُرى بياضُ إِبْطيه[4].

[المجتبى: ١٥٨/٣، التحفة:١١٦٨].

٦٠٩ ـ رفع اليدين في الدعاء

١٤٤٣ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الرزاق، قال: حدثنا يونسُ بنُ سُليم، قال: أَملى عليَّ يونسُ بنُ يزيدَ الأَيْليُّ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٩٥).
وقد سلف قبله، وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٠٣)، وابن حبان (٨٧٧).
(٢) تحرف في جميع النسخ إلى: «شعبة»، والمثبت من «التحفة».
(٣) في (ت) و(ز) وحاشيتي الأصلين: «عند».
(٤) أخرجه البخاري (١٠٣١) و(٣٥٦٥)، ومسلم (٨٩٥) (٧)، وأبو داود (١١٧٠)، وابن ماجه (١١٨٠).
وسيأتي برقم (١٨٣٠) و(١٨٣٢)، وانظر ما سلف قبله.
وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٦٧)، وابن حبان (٢٨٦٣).

سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا نَزَلَ عليه الوحيُ، يُسْمَعُ عندَه دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النحلِ، فمكثنا ساعةً، فاستقبل القبلةَ ورفعَ يديه، قال: «اللهم زِدْنَا ولا تَنْقُصْنَا، وأَكْرِمْنَا ولا تُهِنَّا ولا تُخْزِنَا، وآثِرْنا ولا تُؤْثِرْ علينا، وأَرْضِنَا وارْضَ عَنَّا» ثم قال: «لقد أُنزِلَتْ عليَّ عشرُ آياتٍ، مَنْ أَقامهُنَّ، دَخَلَ الجنةَ» ثم قرأَ: «﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١و٢][1].

قال أبو عبدِ الرحمن: هذا حديثٌ منكر، لا نعلَمُ أَحداً رواه غيرَ يونسَ بن سُليم، ويونسُ بنُ سُليم لا نعرفه. والله أَعلم.

[التحفة: ١٠٥٩٣].

٦١٠ ـ كيف الرفع

١٤٤٤ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر بنِ سُويد، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ليثِ بنِ سعدٍ[2]، قال: حدثني عبدُ ربه بنُ سعيد، عن عِمرانَ بنِ أَبي أَنس، عن عبد الله بن نافع بنِ العمياء، عن ربيعةَ بنِ الحارثِ

عن الفضل بنِ العباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ :«الصلاةُ مَثْنَى مثنى، تَشَهَّدُ في كُلِّ ركعتين، وتَضَرَّعُ، وتَخشَّعُ، وتَمسْكَنُ، وتُقنِعُ يَدَيْكَ ـ يقولُ: تَرْفَعُهُما إلى رَبِّك مُستقبلاً ببطونهما وجْهَكَ ـ وتقولُ: يا ربِّ، يا ربِّ، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذلك، كذا وكذا» يعني: خِداج[3].

[التحفة ١١٠٤٣].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٧٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٣).

(٢) تحرف في (ت) و (هـ) إلى: «سعيد» .

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١٨)، وانظر تخريجه هناك.
وقوله: «خداج» ، قال ابن الأثير في «النهاية» : الخداج النقصان.

خالفه شعبةُ بنُ الحجاج

١٤٤٥ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا سعيدُ بنُ عامر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن عبدِ رَبِّه بنِ سعيد، عن أَنس بنِ أَبي أَنس، عن عبدِ الله بنِ نافع بنِ العمياء، عن عبدِ الله بنِ الحارث

عن المُطَّلِبِ، عن رسول الله ﷺ قال: «الصلاةُ مَثْنَى مَثْنَى، وتَشَهَّدُ في كُلِّ ركعيتين، وتبأَّسُ، وتَمَسْكَنُ، وتُقْنِعُ يديك، وتقولُ: اللهمَّ اللهمَّ، فَمَنْ لم يَفْعَلْ ذلك، فَهِيَ خِدَاجٌ»(١).

[التحفة: ١١٢٨٨].

قال أَبو عبد الرحمن: ما نعلمُ أَحداً روى هذا الحديثَ غيرَ الليثِ وشُعبةَ على اختلافِهما فيه.

٦١١ ـ الدعاءُ في(٢) الوتر

١٤٤٦ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو الأَحوص، عن أَبي إسحاقَ، عن بُريد، عن أَبي الحوراء(٣) ـ قال أَبو عبد الرحمن: واسمه ربيعةُ بنُ شيبان ـ، قال:

قال الحسن بنُ عليٍّ: علَّمَني رسولُ الله ﷺ كلماتٍ أَقولُهُنَّ في الوترِ في القُنوتِ: «اللهُمَّ اهدِني فيمن هَدَيْتَ، [وعافِني فيمَنْ عافَيْتَ](٤)، وتولَّني فيمن تولَّيْتَ، وبارِكْ لي فيما أَعطيتَ، وقِني شرَّ ما قضيتَ، إنك تَقْضِي ولا يُقْضَى عَلَيْكَ، وإنه لا يَذِلُّ مَنْ واليتَ، تباركتَ ربنا وتعاليتَ»(٥).

[المجتبى: ٣/٢٤٨، التحفة: ٣٤٠٤].

---

(١) سلف بإسناده ومتنه برقم (٦١٩).

(٢) في (هـ): «عند».

(٣) في الأصل: «الجوزاء» وهو تحريف.

(٤) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين.

(٥) أخرجه أبو داود (١٤٢٥) و(١٤٢٦)، و ابن ماجه (١١٧٨)، والترمذي (٤٦٤).
وسيأتي في الذي بعده وبرقم (٨٠٤٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٧١٨)، وابن حبان (٩٤٥).
والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٤٤٧ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْب، عن يحيى بنِ عبدِ الله بنِ سالم، عن موسى بنِ عقبةَ، عن عبدِ الله بنِ عليٍّ

عن الحسن بنِ عليٍّ، قال: علَّمني رسولُ الله ﷺ هؤلاء الكلماتِ في الوترِ، قال: « قُلْ: اللهُمَّ اهْدِني فيمَنْ هَدَيْتَ، وبَارِكْ لي فيما أَعطيْتَ، وتولَّني فيمَنْ تولَّيْتَ، وَقِني شَرَّ ما قضيتَ، فإنَّك تقضي ولا يُقضى عليك، وإنه لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تباركتَ ربَّنا وتعاليَت، وصَلَّى الله على محمدٍ النبيِّ»(١).

[المجتبى: ٣/٢٤٨، التحفة: ٣٤٠٤].

٦١٢ ـ ما يقولُ في آخرِ وتره

١٤٤٨ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حرب وهشامُ بنُ عبدِ الملك، قالا: حدثنا حمادُ بنُ سَلَمَةَ، عن هشام بنِ عَمرو الفَزَاري، عن عبدِ الرحمن بنِ الحارثِ بنِ هشام

عن علي بنِ أبي طالب، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يقولُ في آخرِ وتره: «اللهُمَّ إني أَعوذُ برضاكَ مِن سَخَطِكَ، وبمعافاتِك مِن عُقُوبتِكَ، وأَعوذُ بك مِنْكَ، لا أُحصي ثناءً عليكَ، أَنت كما أَثنيتَ على نفسِك»(٢).

[المجتبى: ٣/٢٤٨، التحفة: ١٠٢٠٧].

٦١٣ ـ قدر السجود(٣)

١٤٤٩ـ أخبرنا يوسفُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا ليثٌ، قال: حدثني عُقَيْلٌ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٢٧)، وابن ماجه (١١٧٩)، و الترمذي (٣٥٦٦).

وسيأتي برقم (٧٧٠٥).

وهو في «مسند» أحمد (٧٥١).

(٣) في (ت) و (ز) و (هـ): «السجدة» .

عن عائشةَ، قَالَتْ: كانَ رسولُ اللهِ ﷺ يُصلي إحدى عَشْرةَ ركعةً فيما بين أَن يفرُغَ مِن صلاة العشاء إلى الفجرِ بالليلِ سوى ركعتي الفجرِ، ويَسْجُدُ قدرَ ما يقرأُ أَحدُكُم خمسين آيةً(١).

[المجتبى: ٢٤٩/٣، التحفة: ١٦٥٦٨].

٦١٤ ـ التسبيحُ بعدَ الفراغِ من الوتر

١٤٥٠ـ أَخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا أَبو داود، قال: حدثنا شُعبَةُ، عن قَتادةَ، قال: سمعتُ عَزرةَ(٢) يُحدِّث، عن سعيد بنِ عبد الرحمن بنِ أَبزى

عن أَبيه، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فرغ، قال: «سُبْحَانَ المَلِكِ القُدوسِ» ثلاثاً(٣).

[المجتبى: ٢٤٦/٣، التحفة: ٩٦٨٣].

٦١٥ ـ مدُّ الصوتِ بالتسبيحِ في الثالثة

١٤٥١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أَخبرنا أَبو داود، قال: أَخبرنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ زُرارةَ

[عن عبدِ الرحمن بنِ أَبزى](٤)، أَن رسولَ اللهِ ﷺ كان يُوتِرُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّمَ، قال: «سُبحانَ الملكِ القُدوسِ» ثلاثاً(٥)، ويُمدُّهَا في الثَّالِثةِ(٦).

[المجتبى: ٢٤٦/٣، التحفة: ٩٦٨٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

(٢) في (ت) و (ز): «عروة» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر لا حقيه.

(٤) ما بين حاصرتين جاء في (ت) و (ز): «عن ابن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه».

(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «ثلاث مرات».

(٦) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر ما قبله وما بعده.

٦١٦ - رفعُ الصوتِ بالتسبيح في الثالثة

١٤٥٢- أخبرنا إبراهيمُ بنُ يونسَ بنِ محمد المؤدِّب - حَرَميٌّ - قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا جريرُ بنُ حازم، قال: سمعتُ زُبيداً يُحدِّثُ، عن ذَرٍّ[1]، عن سعيدِ بنِ عبد الرحمن بنِ أبزى

عن أبيه، قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يوترُ بـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا سلَّم، قال: «سُبْحَانَ الملكِ القُدوسِ» ثلاثَ مَرَّاتٍ؛ يَمُد صوتَه في الثالثة، ويَرْفَعُ[2].

[المجتبى: ٣/٢٥٠، التحفة: ٩٦٨٣].

٦١٧ - إباحةُ الصلاةِ بَيْنَ الوترِ وبَيْنَ ركعتي الفجرِ

١٤٥٣- أخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ فَضالةَ النَّسائيُّ، قال: أخبرنا محمد - يعني ابنَ المبارك -، قال: حدثنا معاويةُ - وهو ابنُ سلاَّم بن أبي سلاَّم الحَبَشيُّ، قال أبو عبد الرحمن: واسمُ أبي سلاَّم: ممطور -، عن يحيى بنِ أبي كثير، قال: أخبرني أبو سَلَمَةَ بنُ عبدِ الرحمن

أنه سأَل عائشةَ أمَّ المؤمنين عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ من الليل، فقالَتْ: كان يُصلي مِن الليل ثلاثَ عَشْرةَ ركعةً: تسعَ ركعاتٍ قائماً، ويُوترُ فيها، وركعتين جالساً، فإذا أَرادَ أَن يَرْكَعَ، قام، فركَعَ، وسجَدَ، ويفعلُ ذلك بعد الوتر، فإذا سَمِعَ نداءَ الصُّبْحِ، قامَ، فركَع ركعتين خفيفتين[3].

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ١٧٧٨١].

٦١٨ - المحافظةُ على الركعتينِ قبلَ الفجر

١٤٥٤- أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا عثمانُ بنُ عمر - وهو ابنُ فارس، بصريٌّ - قال: حدثنا شعبةُ، عن إبراهيمَ بنِ محمد، عن أبيه، عن مسروقٍ

---

(١) قوله: عن ذر، ليس في «التحفة».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٤٧)، وانظر سابقيه.
من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٥٠).

عن عائشةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يَدَعُ أَرْبَعَ ركعاتٍ قَبْلَ الظُّهر، ورَكعتين قبل الفجر(١).

قال أبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ لم يُتابِعْهُ أحدٌ على قوله: عن مسروق.

[المجتبى: ٢/٢٥١، التحفة: ١٧٦٣٣].

خالفه محمدُ بنُ جعفر وعامَّةُ أصحابِ شُعبةَ

١٤٥٥ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عبدِ الله بنِ الحكم، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن إبراهيمَ بنِ محمد، أَنه سَمِعَ أَباه

أَنه سَمِعَ عائشةَ قالت: كانَ رَسُولُ الله ﷺ لا يَدَعُ أَربعاً قَبْلَ الظهرِ، وركعتينِ قَبْلَ الصُّبْحِ(٢).

[المجتبى: ٣/٢٥١، التحفة: ١٧٥٩٩].

٦١٩ ـ فضل ركعتي الفجر

١٤٥٦ـ أَخبرنا هارونُ بنُ إسحاقَ، قال: أَخبرنا عبدةُ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عن زُرارة بنِ أَوفى، عن سعد بنِ هشام

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «رَكْعَتَا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنيا جَميعاً»(٣)(٤).

[المجتبى: ٣/٢٥٢، التحفة: ١٦١٠٦].

٦٢٠ ـ كيفَ ركعتا الفجرِ، ومتى تُصلَّى

١٤٥٧ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا خالدٌ، قال: قرأْتُ على عبدِ الحميد بنِ جعفر، عن نافعٍ، عن صَفيَّةَ

عن حفصةَ، عن النبيِّ ﷺ، أَنه كان يُصَلِّي رَكْعَتَي الفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ خفيفتينِ(٥).

[المجتبى: ٣/٢٥٣، التحفة: ١٥٨١٩].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٣١) وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٣١).

(٣) جاء بدلاً عنها في (هـ): «وما فيها» .

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٥٨).

(٥) سيأتي تخريجه في الذي بعده من طريق ابن عمر، عن حفصة.

١٤٥٨- أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أَخبرنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني نافعٌ، عن عبدِ الله بنِ عمر

أنَّ حفصةَ أُمَّ المؤمنينَ أَخبرته، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا سَكَتَ المؤذِّنُ لأذانِ الصُّبْحِ وبَدا[١] الصبحُ، صلَّى ركعتين خفيفتينِ قَبْلَ أَن تُقَامَ الصَّلاةُ[٢].

[المجتبى: ٢٥٥/٣، التحفة: ١٥٨٠١].

٦٢١ - الاضطجاعُ بعدَ ركعتي الفجرِ على الشِّقِّ الأَيمن

١٤٥٩- أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عليُّ بنُ عيَّاش، قال: حدثنا شُعيبٌ[٣]، عن الزُّهريِّ، قال: أَخبرني عُرْوَةُ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا سَكَتَ المؤذِّنُ بالأولى مِن صلاةِ[٤] الفجرِ، قام، فركَعَ ركعَتيْنِ خفيفَتيْنِ قبلَ صلاةِ الفجر بعد أَن يَتَبَيَّنَ الفَجْرُ، ثم يضطجعُ على شِقِّه الأَيمنِ[٥].

[المجتبى: ٢٥٢/٣، التحفة: ١٦٤٦٥].

---

(١) في الأصلين: «ونداء».

(٢) أخرجه البخاري (٦١٨) و(١١٧٣) و(١١٨١)، ومسلم (٧٢٣) (٨٧) و(٨٨) و(٨٩)، وابن ماجه (١١٤٥)، والترمذي (٤٣٣) و(٤٣٤)، وفي «الشمائل» له (٢٨٤) و(٢٨٥).

وسيأتي برقم (١٥٧٢)، وانظر ما قبله.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٠٦)، وابن حبان (١٥٨٧).

(٣) في الأصلين: «شعبة» والمثبت من (ت) و (ز) و(هـ) و«التحفة».

(٤) في الأصل: «أذان».

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٦) و(٩٩٤) و(١١٢٣) و(١١٦٠) و(٦٣١٠)، ومسلم (٧٣٦)، وابن ماجه (١١٩٨).

وانظر تخريج ما سلف برقم (٤٤٥).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٢٧)، وابن حبان (٢٤٦٧).

والروايات متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

٦٢٢ ـ القعودُ بعد الاضطجاع

١٤٦٠ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ عثمانَ بنِ حكيم، قال: حدثنا محمدُ بنُ صَلْتٍ ـ كوفيٌّ ـ قال: حدثنا أَبو كُدينةَ، عن سهيلِ بنِ أَبي صالح، عن أَبيه

عن أَبي هُريرةَ، قال: كان النبيُّ ﷺ يضطجعُ بعدَ ركعتي الفجرِ على شِقِّه الأيمنِ، ثم يجلِسُ[1].

قال أبو عبد الرحمن: اسم أَبي كُدينةَ: يحيى بنُ المُهَلَّب.

[التحفة: ١٢٧٩٩].

٦٢٣ ـ مَنْ كانَتْ له صلاةٌ بليلٍ، فغلبه نومٌ عليها

١٤٦١ـ أَخبرنا قُتيبةُ بن سعيد، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جُبير، عن رجلٍ عنده رِضىً، أَخبره

أَنَّ عائشةَ أَخبرته، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ما مِن امرئٍ تَكُونُ له صلاةٌ بليلٍ، فغلبه عليها نَوْمٌ، إلا كُتِبَ له أَجْرُ صلاتِه، وكان نومُه صدقةً عليه»[2].

[المجتبى: ٢٥٧/٣، التحفة: ١٦٠٠٧].

ذكرُ اسم الرجلِ الرِضى

١٤٦٢ـ أخبرنا أَبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ سليمانَ بن أَبي داودَ ـ وكان يُقالُ له: بُومة، ليس به بأسٌ، وأَبوه ليس بثقة ولا مأمون ـ، قال: حدثنا أَبو جعفر الرازيُّ، عن محمد بنِ المنكدرِ، عن سعيد بنِ جُبير، عن الأسودِ بنِ يزيدَ

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٦١)، وابن ماجه (١١٩٩)، والترمذي (٤٢٠).
وهو في «مسند» أحمد(٩٣٦٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٢) أخرجه أبو داود (١٣١٤).
وسيأتي بعده بتسمية الرجل المجهول.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٣٤١).
والروايات متقاربة المعنى.

عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صلاةٌ صلاَّها مِن الليل، فنامَ عنها، كان ذلك صدقةً تَصَدَّق اللهُ عليه، وكَتَبَ له أَجْرَ صلاته»(١).

[المجتبى: ٢٥٨/٣، التحفة: ١٦٠٠٧].

٦٢٤ - مَنْ نوى أَن يُصليَ مِن الليلِ، فغلبته عينُه

١٤٦٣- أَخبرني هارون بنُ عبد الله، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، عن سُليمان، عن حبيب بنِ أَبي ثابت، عن عَبدةَ بنِ أَبي لبابةَ، عن سُوَيْدِ بنِ غَفَلَةَ عن أَبي الدرداء يَبْلُغُ به النبيَّ ﷺ، قال: «مَنْ أَتى فراشَه وهو ينوي أَن يقومَ يصلي من الليل، فغلبته عينُه حتَّى يُصبحَ، كُتِبَ له ما نوى، وكان نومُه صدقةً عليه مِن رَبِّه»(٢).

[المجتبى: ٢٥٨/٣، التحفة: ١٠٩٣٧].

خالفه سفيانُ الثوري وسفيانُ بن عُيينة

١٤٦٤- أخبرنا سُوَيْدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ الثوريِّ، عن عبدةَ، قال: سمعتُ سُويدَ بنَ غَفَلَةَ

وأَخبرنا سُوَيْدٌ، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن ابن عُيينةَ، عن ابن أَبي لُبابةَ، عن سُويد بنِ غَفَلَةَ عن أَبي ذرٍّ، [و](٣)عن أَبي الدرداء... موقوفٌ(٤).

[المجتبى: ٢٥٨/٣، التحفة: ١٠٩٣٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٤).
وسيأتي بعده موقوفاً.
وهو في ابن حبان (٢٥٨٨).

(٣) في الأصلين و (ت) و (ز): «أو»، والمثبت من (هـ) و «التحفة» .

(٤) سلف قبله مرفوعاً.

٦٢٥ ـ مَنْ نامَ عن صلاته أو منعه منها وجعُه[١]

١٤٦٥ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ، عن زُرارةَ، عن سعدِ بنِ هشام

عن عائشةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا لم يُصَلِّ مِن الليلِ ــ منعه مِن ذلكَ نومٌ غلبته عيناه[٢]، أو وَجَعٌ ـ صلَّى مِن النهار ثِنتي عَشْرةَ ركعةً[٣].

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٦١٠٥].

٦٢٦ـ مَنْ نامَ عن حِزبه أو عن شيءٍ منه

١٤٦٦ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا أبو صفوانَ ـ عبدُ الله بنُ سعيد بن عبد الملك بنِ مروان ـ، عن يونسَ، عن ابنِ شهاب، أن السائبَ بنَ يزيدَ وعُبيدَ الله أخبراه، أن عبدَ الرحمن بن عبدٍ القاريَّ قال:

سمعتُ عمرَ بنَ الخطاب يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نامَ عن حِزبه أو عن شيءٍ منه، فقرأه فيما بَيْنَ صلاة الفجرِ وصَلاةِ الظهر، كُتِبَ له كأنَّما قرأه مِنَ الليلِ[٤]».

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

وقفه عبدُ الله بنُ المبارك

١٤٦٧ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، [عن يونسَ][٥]، عن ابنِ شهاب، أن السائبَ بنَ يزيدَ وعُبيدَ الله أخبراه، أن عبدَ الرحمن بن عبدٍ، قال:

---

(١) في (هـ): «وجع».

(٢) في (ت) و (ز) و (هـ): «عينه».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٤٨).

(٤) أخرجه مسلم (٧٤٧)، وأبو داود (١٣١٣)، وابن ماجه (١٣٤٣)، والترمذي (٥٨١).
وسيأتي برقم (١٤٦٧) و(١٤٦٩) و (١٤٧٠) موقوفاً.
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٠)، وابن حبان (٢٦٤٣). وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

(٥) ما بين حاصرتين سقط من الأصلين وأثبتناه من سائر النسخ و «التحفة».

سمعتُ عُمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: مَنْ نامَ عن حِزبه، أَو عن شيءٍ منه، فقرأه فيما بَيْنَ صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظهر، كُتِبَ له كأنما قرأَه مِن الليل(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٠٥٩٢].

خالفه معمرٌ، فرواه عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

١٤٦٨ـ أَخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ النيسابوريُّ، قال: حدثنا عبدُ الرزاق، قال: أَخبرنا مَعْمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ

أَنَّ عُمَرَ بنَ الخطاب قال: من نَامَ عن جُزئِه ـ أَو قال: حِزبه ـ مِن الليلِ، فقرأَه فيما بَيْنَ صلاةِ(٢) الصُّبحِ إلى صلاةِ الظهر، فكأنما قرأَه مِن الليل(٣).

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

رواه عبدُ الرحمن بنُ هُرمز، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ، عن عُمرَ قوله

١٤٦٩ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن داودَ بنِ الحُصين، عن الأعرجِ، عن عبدِ الرحمن بنِ عبدٍ القاريِّ

أَنَّ عمرَ بنَ الخطاب قال: مَنْ فَاتَه حِزبُه مِن الليلِ، فَقَرأه حينَ تزولُ الشمسُ إلى صلاةِ الظُّهرِ، فإنه لم يَفُتْهُ، أَو كأنه أَدْرَكَه(٤).

[المجتبى: ٣/٢٥٩، التحفة: ١٠٥٩٢].

ورواه حُميد بنُ عبدِ الرحمن، عن عمرَ موقوفاً

١٤٧٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنَا عبدُ الله، عن شُعبةَ، عن سعدِ بنِ إبراهيم، عن حُميد بنِ عبدِ الرحمن

---

(١) سلف قبله مرفوعاً، وانظر ما بعده موقوفاً.

(٢) من هنا إلى آخر الحديث جاء نصه في (هـ) كما يلي: «الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٦٦) مرفوعاً، وانظر ما بعده وما قبله موقوفاً.

(٤) سلف برقم (١٤٦٦) مرفوعاً، وفي سابقيه وما بعده موقوفاً.

أنَّ عُمَرَ قال: مَنْ فاته وِرْدُه مِن الليل، فَلْيقرأْ به في صلاةٍ[1] قَبْلَ الظُّهرِ، فإنَّها تَعْدِلُ صلاةَ الليلِ[2].

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٠٥٩٢]

٦٢٧ - ثوابُ مَنْ صابَر على اثنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلةِ وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين عن عطاء للخبر في ذلك

١٤٧١ـ أخبرنا حسينُ بنُ منصور بنِ جعفر النَّيْسابوريُّ، قال: حدثنا إسحاقُ ابنُ سليمانَ، قال: حدثنا مغيرةُ بنُ زياد، عن عطاء

عن عائشةَ، قالت: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ ثَابرَ على ثِنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلة، دَخَلَ الجنةَ: أَربعاً قَبْلَ الظُّهر، ورَكعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتينِ بَعْدَ العشاءِ، ورَكعَتَينِ قَبْلَ الفجر»[3].

قالَ أبو عبدِ الرحمن: هذا خطأ، ولعلَّه أَرادَ عنبسةَ بنَ أبي سُفيان، فصحَّفه.

[المجتبى: ٣/٢٦٠، التحفة: ١٧٣٩٣].

١٤٧٢ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن المِقْسَميُّ، قال: حدثنا حجَّاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: قلتُ لعطاءٍ: بلغني أنك تَرْكَعُ قَبْلَ الجمعة اثنتي عَشْرةَ ركعةً، أبلَغَكَ في ذلك خبرٌ؟ فقال:

أَخْبَرتْ أُمُّ حبيبةَ عنبسةَ بنَ أَبي سفيان، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ رَكعَ اثنتي عَشْرةَ ركعةً في اليومِ والليلةِ سوى المكتوبةِ، بنى اللهُ له بيتاً في الجنة»[4].

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة: ١٥٨٥٩].

---

(١) في (هـ) وحاشيتي الأصلين: «صلاته».

(٢) سلف مرفوعاً برقم (١٤٦٦)، وانظر ما قبله موقوفاً.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٤٠)، والترمذي (٤١٤).
وسيأتي برقم (١٤٨٨).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما بعده.

١٤٧٣ـ أخبرني أيوبُ بنُ محمد الوزَّانُ، قال: حدثنا معمَّر بنُ سليمانَ، قال: حدثنا زيدٌ ـ وهو ابنُ حِبَّان ـ، عن ابنِ جُريجٍ، عن عطاء، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيانَ

عن أمِّ حبيبةَ، قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول:«مَنْ صَلَّى في يومٍ اثنتي عَشْرةَ ركعةً، بنى الله له بيتاً في الجنَّةِ»(١).

قال لنا أبو عبد الرحمن: عطاءُ بن أبي رباح لم يسمعْهُ مِن عنبسةَ.

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة ١٥٨٥٩].

١٤٧٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافعٍ(٢)، قال: حدثنا زيدُ بنُ حُباب، قال: حدثني محمدُ بن سعيدٍ الطائفي، قال: أخبرنا عطاءُ بنُ أبي رباح، عن يعلى بنِ أُميةَ، قال: قَدِمتُ(٣) الطائفَ، فدخلتُ على عنبسةَ بنِ أبي سفيان وهو بالموتِ، فرأيتُ منه جَزَعاً، فقلتُ: إنك إلى خَيْرٍ، فقالَ:

أخبرتني أُختي أُمُّ حبيبةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى ثِنتي عَشْرةَ ركعةً بالنهارِ أو بالليلِ، بُنِيَ له بيتٌ(٤) في الجَنَّةِ»(٥).

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٥].

خالفهم أبو يونس القُشيريُّ

١٤٧٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم بنِ نُعيم، قال: أخبرنا حِبَّانُ ومحمدُ بنُ مكي، قالا: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن أبي يونسَ القُشيريِّ، عن ابنِ أبي رباح، عن شَهْر بنِ حَوْشَبٍ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) في (ت) و (ز): «نافع» وهو تحريف.

(٣) كذا في (هـ)، وفي سائر النسخ: «دخلت».

(٤) في (هـ): «بيتاً».

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر سابقيه، وانظر ما بعده موقوفاً.

عن أُمِّ حبيبةَ بنتِ أَبي سفيانَ، قالت: مَنْ صَلَّى اثنتي عَشْرةَ ركعةً في يومٍ، فَصَلَّى قبلَ الظُّهْرِ، بنى الله له بيتاً في الجنة[1].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٥٢].

ذكرُ الاختلافِ على أَبي إسحاقَ فيه

١٤٧٦ـ أَخبرني الربيعُ بنُ سليمانَ بن داود الجِيزيُّ، قال: حدثنا أَبو الأَسود، قال: حدثني بكرُ بنُ مضرَ، عن ابنِ عجلانَ، عن أَبي إسحاقَ الهَمْدانيِّ، عن عَمرو بنِ أَوس، عن عنبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ثنتا عَشْرةَ ركعةً، مَنْ صَلاهُنَّ، بُنِيَ له بيتٌ في الجنة: أربعَ ركعات قَبْلَ الظهرِ، وركعتين[2] بَعْدَ الظهرِ، وركعتين قبلَ العصرِ، وركعتين بَعْدَ المغربِ، وركعتين قبلَ صلاةِ الصُّبحِ»[3].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٠].

خالفه زهيرٌ، فرواه عن أَبي إسحاق، عن المسيَّب بن رافع، [عن عنبسة أخي أم حبيبة][4] ولم يرفعِ الحديثَ

١٤٧٧ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمان، قال: حدثنا أَبو نُعيم، عن زهيرٍ، عن أَبي إسحاقَ، عن المسيَّبِ بنِ رافع، عن عنبسةَ أَخي أُمِّ حبيبةَ

---

(١) سلف قبله وسيأتي بعده مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٤٩١)، وسيأتي موقوفاً برقم (١٤٧٧) و (١٤٧٩) و (١٤٨٠).

(٢) في (ت) و(ز): «وركعتان».

(٣) سلف تخريجه برقم (٤٩١) وانظر ما قبله، وما بعده مرفوعاً.

(٤) ما بين حاصرتين زيادة من (هـ).

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: من صَلَّى في اليومِ والليلةِ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى المكتوبةِ، بُنِيَ له بَيتٌ[1] في الجنةِ: [أربعَ ركعات][2] قبلَ الظهر، وركعتينِ بعدَها، وثنتين قَبْلَ العصرِ، وثنتين بعدَ المغربِ، وثنتينِ قبلَ الفجر[3].

[المجتبى:٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

ذكرُ الاختلاف على إسماعيلَ بنِ أَبي خالد فيه

١٤٧٨- أخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بن إبراهيمَ، قال: حدثنا يزيدُ، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن المسيَّبِ بنِ رافع، عن عنبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من صَلَّى في يومٍ وليلة ثنتي عَشْرةَ ركعةً، بُنِيَ له بيتٌ[1] في الجنة»[4].

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

خالفه يعلى بنُ عبيد، فوقَفَ الحديثَ

١٤٧٩- أخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا يعلى، قال: حدثنا إسماعيلُ، عن المسيَّبِ بنِ رافعٍ، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: مَنْ صَلَّى مِن[5] الليل والنهار ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى الفريضةِ[6]، بُنِيَ له بَيْتٌ[1] في الجنة[7].

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٢].

---

(١) في (هـ): «بيتاً».

(٢) ما بين حاصرتين جاء في (ت) و(ز) و (هـ): «أربعاً».

(٣) سلف قبله مرفوعاً.

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١)، وانظر ما قبله، ولا حقيه موقوفاً.

(٥) في (ت) و(ز) و(هـ): «في».

(٦) في (هـ): «المكتوبة».

(٧) سلف قبله مرفوعاً، وانظر تخريجه برقم (٤٩١).

قال أبو عبد الرحمن: أدخل حُصينُ بنُ عبد الرحمن بينَ المسيَّبِ بنِ رافع وبينَ عنبسةَ ذكوانَ، ولم يرفعِ الحديثَ.

١٤٨٠- أخبرنا زكريا بنُ يحيى، قال: حدثنا وَهْبُ بنُ بقيَّةَ، قال: أخبرنا خالدٌ، عن حُصين، عن المسيَّبِ بنِ رافعٍ، عن أبي صالح ذَكْوانَ، قال: حدثني عنبسةُ بنُ أبي سفيان أَنَّ أُمَّ حبيبةَ حدثته، أنه مَنْ صلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً، بُنِيَ له بيتٌ في الجنةِ(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٣، التحفة: ١٥٨٥٧].

خالفه عاصمُ بنُ أبي النَّجودِ، فرواه عن أبي صالح، عن أُمِّ حبيبة، عن النبيِّ ﷺ ولم يذكر عنبسةَ

١٤٨١- أخبرنا يحيى بنُ حبيب بنِ عربي، قال: حدثنا حمادٌ، عن عاصمٍ، عن أبي صَالحٍ عن أُمِّ حبيبةَ، قالتْ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى الفريضَةِ، بَنَى الله له، أَوبُنِيَ له بيتٌ في الجَنَّةِ»(٢).

[المجتبى:٣/٢٦٤، التحفة: ١٥٨٤٩].

قال أبو عبد الرحمن: وقد روى هذا الحديثَ سهيلُ بنُ أبي صالح، واختُلف عليه فيه.

١٤٨٢- أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا يحيى بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا محمدُ بنُ سليمان، عن سُهيل، عن أبيهِ عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صلَّى في يومٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى الفريضةِ، بَنى الله له بيتاً في الجنة»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة: ١٢٧٤٧].

---

(١) سلف مرفوعاً برقم (٤٩١)، فانظر تخريجه هناك.

(٢) انظر ما قبله من طريق أبي صالح، عن عنبسة، عن أم حبيبة به موقوفاً، بزيادة عنبسة في الإسناد، وانظر تخريجه مرفوعاً برقم (٤٩١)، وسيأتي برقم (١٤٩٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٦٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١١٤٢).

قالَ أَبو عبد الرحمن: هذا الحديثُ عندي خطأ، ومحمدُ بنُ سليمان ضعيفٌ[1] وقد خالفه فُليحُ بنُ سليمانَ، فرواه عن سُهيل، عن أَبي إسحاق.

١٤٨٣ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ الأَزهر، قال: حدثنا يونسُ بنُ محمد، قال: حدثنا فُلَيحٌ، عن سهيلِ بنِ أَبي صالح، عن أَبي إسحاقَ، عن المُسيَّب، عن عنبسةَ

عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى اثنتي عَشْرةَ ركعةً، بَنى الله له بيتاً في الجنة: أَربعاً قَبْلَ الظهرِ، واثنين بَعْدَهَا، واثنين قَبلَ العَصْرِ، واثنتين بَعْدَ المغربِ، واثنتين قَبْلَ الصُّبْحِ»[2].

[المجتبى: ٣/٢٦٢، التحفة: ١٥٨٦٢].

قالَ أَبو عبد الرحمن: هذا أَولَى بالصواب عندنا، وفُليحٌ ليس بالقوي في الحديث ـ والله أَعلم ـ وقد روى هذا الحديثَ حسانُ بنُ عطيةَ، عن عنبسةَ بنِ أَبي سفيانَ بغيرِ هذا اللفظ.

١٤٨٤ ـ أَخبرني يزيدُ بنُ محمد بن عبدِ الصمد، قال: حدثنا هشامٌ العطَّارُ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ عبدِ الله بن سَماعةَ ـ عن موسى بن أَعْيَنَ، عن أَبي عَمرو ـ وهو الأَوزاعيُّ ـ، عن حسانَ بنِ عطيَّةَ، قال: لما نُزِلَ بعنبسةَ، فجعلَ يتضوَّرُ، فقيل له، فقال:

أَمَا إني سمعتُ أُمَّ حبيبةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تحدِّثُ عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ رَكَعَ أَربعَ ركعاتٍ قبلَ الظهرِ، و أربعاً بَعْدَها، حرَّمَ الله لحمَهُ على[3] النار» فما تركتُهُنَّ منذُ سمعتُهنَّ[4].

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة ١٥٨٥٦].

---

(١) في الأصل: «عندي ضعيف».

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩١).

(٣) في (هـ): «عن».

(٤) أخرجه أبو داود (١٢٦٩)، وابن ماجه (١١٦٠)، والترمذي (٤٢٧) و (٤٢٨). وسيأتي برقم (١٤٨٥) و (١٤٨٦) و (١٤٨٩) و (١٤٩١).

وهو في «مسند» أحمد (٢٦٧٦٤).

وقوله: «لما نزل بعنبسة»، قال السندي: أي: نزل به الموت.

وقوله: «يتضوَّر»، قال السندي: أي: يتلوى ويصيح، ويقلب ظهراً لبطن.

تابعه مكحولٌ

١٤٨٥ ـ أخبرنا محمودُ بنُ خالد، عن مروانَ بنِ محمد، قال: حدثنا سعيدُ بن عبد العزيز، عن سليمانَ بنِ موسى، عنِ مكحولٍ، عن عنبسةَ بنِ أبي سفيانَ

عن أمِّ حبيبةَ ـ قال مروانُ: كانَ سعيدٌ إذا قُرِئَ عليه: عن أمِّ حبيبةَ، عن النبيِّ ﷺ أقرَّ بذلك و لمْ يُنْكِرْه، وإذا حدثنا به هو، لم يرفَعْهُ ـ قالت: مَنْ رَكَعَ أربعَ ركعاتٍ قبلَ الظهرِ وأربعاً بعدَها، حرَّمه الله على النارِ(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦٣].

خالفه أَبو عاصمٍ النبيلُ في إسناده

١٤٨٦ ـ أخبرنا عبدُ الله بنُ إسحاقَ، قال: حدثنا أبو عاصمٍ، عن سعيدِ بنِ عبد العزيز(٢)، قال: سمعتُ سليمانَ بنَ موسى يُحدِّث، عن محمد بن أبي سفيانَ، قال: لما نزلَ به الموتُ، أخذه أَمرٌ شديدٌ، فقال:

حدثتني أُختي أُمُّ حبيبةَ بنتُ أَبي سفيانَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ : «مَنْ حافظَ على أَربعِ رَكَعاتٍ قبلَ الظُّهر وأَربعٍ بعدَها، حرَّمه الله على النار»(٣).

[المجتبى: ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦٦].

١٤٨٧ـ أَخبرنَا محمدُ بنُ مَعْدانَ بنِ عيسى، حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، حدثنا مَعْقِلٌ، عن عطاء، قال: أُخبِرْتُ

أَنَّ أُمَّ حبيبةَ بنتَ أَبي سفيانَ قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ رَكَعَ ثِنْتي عَشْرَةَ ركعةً في يومِهِ وليلتِهِ سوى المكتوبةِ، بَنى الله له بيتاً في الجَنَّةِ»(٤).

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة: ١٥٨٧٣].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) في الأصلين: «سعيد بن عبد الله» وهو تحريف.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤).

(٤) سلف تخريجه برقم (٤٩١).

ومن هذا الحديث (١٤٨٧) إلى الحديث (١٤٩٣) لم يرد في الأصلين و (ت) و(ز) ـ وهما رواية ابن الأحمر وابن سيَّار ـ وأثبتناهم من (هـ) وهي رواية ابن حيويه.

١٤٨٨ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ يحيى، حدثنا محمدُ بنُ بِشر، حدثني أَبو يحيى إسحاقُ بنُ سليمانَ الرازيُّ، عن المغيرة بن زياد، عن عطاء بنِ أَبي رباح

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ ـ يعني ـ صَلَّى ثِنتي عَشْرَةَ ركعةً، بنى الله له بيتاً في الجنةِ: أربعاً قَبْلَ الظُّهرِ، وركعتين بعد الظهر، وركعتينِ بعدَ المغربِ، وركعتينِ بعدَ العِشاء، وركعتين قبلَ الفجر»(١).

[المجتبى: ٣/٢٦١، التحفة: ١٧٣٩٣].

١٤٨٩ـ أخبرنا هلالُ بنُ العلاء بن هلال، حدثنا أَبي، حدثنا عُبَيْدُ الله، عن زيد، حدثني أَيوبُ ـ رجلٌ من أَهلِ الشامِ ـ عن القاسم الدِّمشقيِّ، عن عَنْبسةَ بنِ أَبي سفيانَ، قالَ:

أَخبرتني أُختي أُمُّ حبيبةَ زوجُ النبيِّ ﷺ ، أَنَّ حبيبَها أَبا القاسم ﷺ قال: «ما مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُصَلِّي أَرْبَعَ ركعاتٍ بعدَ الظهرِ، فَتَمَسُّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبداً»(٢).

[المجتبى ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦١].

١٤٩٠ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، حدثني أَبو قتيبةَ، حدثنا محمدُ بنُ عبد الله الشُّعَيثي، عن أبيه، عن عَنْبسةَ بنِ أَبي سفيان

عن أُمِّ حبيبةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى أربعاً قَبْلَ الظهرِ وأربعاً بعدَها، لم تمسَّه النارُ» (٣).

[المجتبى: ٣/٢٦٦، التحفة: ١٥٨٥٨].

١٤٩١ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ ناصح، حدثنا مروانُ بنُ محمد، عن سعيد بنِ عبدِ العزيز، عن سُليمانَ بنِ موسى، عن مكحول، عن عنبسةَ

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ: «مَنْ صَلَّى أَربعَ رَكَعاتٍ قَبْلَ الظُّهرِ وأَربعاً بعدَها، حرَّمَه الله على النارِ»(٤).

[المجتبى: ٣/٢٦٥، التحفة: ١٥٨٦٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٤٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر ما قبله وما بعده.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٤٨٤)، وانظر سابقيه.

١٤٩٢ـ حدثنا ابنُ المثنى، حدثنا سُويدٌ ـ وهو ابنُ عمرو ـ حدثني حمادٌ، عن عاصمٍ، عن أبي صالحٍ

عن أُمِّ حبيبةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى ثِنْتي عَشْرةَ ركعةً في اليوم، بَنى الله له بيتاً في الجنة»(١).

[المجتبى: ٣/٢٦٤، التحفة: ١٥٨٤٩].

١٤٩٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ حاتِم، حدثنا ابنُ مكيٍّ وحِبَّانُ، قالا: أخبرنا عبدُ الله، عن إسماعيلَ، عن المسيَّب بن رافع

ذَكرَ عن أُمِّ حبيبةَ، قالت: مَنْ صَلَّى في يومٍ وليلةٍ ثنتي عَشْرةَ ركعةً سوى المكتوبةِ، بَنى الله له بيتاً في الجنة(٢).

[المجتبى:٣/ ٢٦٣، التحفة: ١٥٨٦٧].

٦٢٨ ـ مواقيتُ الصلوات

١٤٩٤ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، أن عُمَرَ بنَ عبد العزيز أَخَّر الصَّلاةَ شيئاً(٣)، فقال له عُروةُ: أَمَا إنَّ جبريل قد نزلَ، فصلَّى أمامَ رسولِ الله ﷺ، فقال عُمَرُ: اِعلم ما تقول يا عُروةُ، فقال: سمعتُ بشيرَ بنَ أبي مسعودٍ يقول:

سمعتُ أَبا مسعودٍ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «نَزلَ جبريلُ، فأَمَّني، فصلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه، ثم صلَّيتُ معه». يَحْسُبُ بأصابِعه خمسَ صلوات(٤).

[المجتبى: ١/٢٤٥، التحفة: ٩٩٧٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٤٨١)، وانظر تخريج رقم (٤٩١)، وما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (٤٩١) مرفوعاً، وانظر ما قبله.

(٣) في حاشيتي الأصلين: «يوماً».

(٤) أخرجه البخاري (٥٢١) و (٣٢٢١) و (٤٠٠٧)، ومسلم (٦١٠) (١٦٦) و (١٦٧)، وأبو داود (٣٩٤)، وابن ماجه (٦٦٨).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٠٨٩)، وابن حبان (١٤٤٨) و (١٤٤٩) و (١٤٥٠).

٦٢٩ - أَوَّلُ وقت الظهر

١٤٩٥- أخبرنا كثيرُ بنُ عُبيدٍ الحمصيُّ، قال: حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزُّبيديِّ، عن الزُّهريِّ، قال:

أخبرني أَنسُ بنُ مالك، أَنَّ رسولَ الله ﷺ خَرَجَ حينَ زاغتِ الشمسُ، فصلَّى بهم صلاةَ الظهر(١).

[المجتبى: ١/٢٤٥، التحفة: ١٥٣٥].

٦٣٠ - تعجيل الظُّهر في السفر

١٤٩٦- أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، عن شُعبةَ، قال: حدثني حمزةُ العائِذيُّ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: كانَ رسولُ ﷺ إذَا نَزَلَ منزلاً لم يرتَحِلْ حَتَّى يُصليَ الظهرَ، فقال له رَجُلٌ: وإن كان بنصفِ النَّهارِ؟! قال: وإن كانَ بِنصفِ النَّهارِ(٢).

[المجتبى: ١/٢٤٨، التحفة: ٥٥٥].

٦٣١ - تعجيلُ الظهر في البَرْد

١٤٩٧- أخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا أَبو سعيد مولى بني هاشم، قال: حدثنا خالدُ بنُ دينار أَبو خَلْدَةَ، قال:

سمعتُ أَنسَ بنَ مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان الحرُّ، أَبْرَدَ بالصَّلاةِ، وإذا كان البردُ، عَجَّلَ(٣).

[المجتبى: ١/١٤٨ ، التحفة: ٨٢٣].

١٤٩٨- [عن إسماعيلَ بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن أبي خَلْدَةَ خالد بن دينار

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) أخرجه أبو داود (١٢٠٥).

وهو في «مسند» أحمد(١٢٢٠٤).

(٣) أخرجه البخاري (٩٠٦)، وفي «الأدب المفرد» له (١١٦٢)، وانظر ما بعده.

عن أنس: كان النبيُّ ﷺ إذا اشتدَّ البَرْدُ، بَكَّرَ بالصلاةِ، وإذا اشتدَّ الحـرُّ، أَبـردَ بالصلاة.

وأوَّلُه: أَنَّ الحكمَ بنَ أَيوبَ أخَّرَ الجمعةَ، فتكلَّمَ يزيدُ الضَّبيُّ](١).

[التحفة:٨٢٣].

٦٣٢ - الإبرادُ بالظهرِ إذا اشتدَّ الحرُّ

١٤٩٩- أَخبرنا أَحمدُ بنُ محمد بن المغيرة الحمصيُّ، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيبٍ، عـن الزهريِّ، قال: أَخبرني أَبو سلمةَ

أَنَّ أَبـا هُريـرةَ قـال: سمعـتُ رسـولَ الله ﷺ قـال: «إذا اشْتَدَّ الحـرُّ، فـأَبرِدُوا بالصَّلاةِ، فإنَّ شِدةَ الحرِّ مِن فَيْحِ جهنم»(٢).

[التحفة:١٥١٨٤].

١٥٠٠- أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ ومحمدُ بنُ عبد الله بن يزيدَ - واللفـظ لـه -، قـال: حدثنـا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سعيدٍ

عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا اشْتَدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا بالصَّلاة، فإن شـدةَ الحرِّ مِن فَيْحِ جهنم»(٣).

[التحفة:١٣١٤٢].

١٥٠١- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا اللَّيثُ، عـن ابـنِ شـهاب، عـن ابـنِ المسيَّب وأَبي سَلَمةَ بنِ عبدِ الرحمن

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا اشتدَّ الحَرُّ، فأَبْرِدُوا عَنِ الصَّـلاةِ، فإنَّ شِدَّةَ الحرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»(٤).

[المجتبى:١/٢٤٨ ، التحفة:١٣٢٢٦].

---

(١) هذا الحديث زدناه من «التحفة»، وانظر تخريجه في الذي قبله.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٥٠١)، وانظر ما بعده.

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده، وانظر ما قبله.

(٤) أخرجه البخاري (٥٣٣) و (٥٣٤) و (٥٣٦)، ومسلم (٦١٥) (١٨٠) و (١٨١) و (١٨٢) و(١٨٣)، وأبو داود (٤٠٢)، وابن ماجه (٦٧٧) و (٦٧٨)، والترمذي (١٥٧). وقد سلف في سابقيه. وهو في «مسند» أحمد (٧٢٤٧)، وابن حبان (١٥٠٦) و (١٥٠٧).

١٥٠٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا عُمَرُ بنُ حفص بنِ غياث، قال: حدثنا أَبي، عن الحسنِ بنِ عُبيدِ الله، عن إبراهيمَ، عن يزيدَ بنِ أَوس، عن ثابتِ بنِ قيس

عن أبي موسى، عن النبيِّ ﷺ

وعن أَبي زُرعةَ بنِ عَمرو، عن ثابت بن قيس

عن أبي موسى ـ يرفعه ـ قال: «أَبْرِدُوا بالظُّهْرِ، فإنَّ الذي تجدونَه مِن الحرِّ مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ»(١).

[المجتبى:١/٢٤٩ ، التحفة:٨٩٨٣].

١٥٠٣ـ أخبرنا يعقوبُ(٢) بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حُميدُ بنُ عبدِ الرحمن، قال: حدثنا زُهيرٌ، عن أَبي إسحاقَ، عن سعيد بنِ وَهْب

عن خَبَّابٍ، قال: شَكَوْنَا إلى رسُولِ الله ﷺ حرَّ الرمضاءِ، فلم يُشْكِنَا(٣).

[المجتبى:١/ ٢٤٧، التحفة:٣٥١٣].

١٥٠٤ـ أخبرنا أَبو عبدِ الرحمن الأذرميُّ عبدُ الله بنُ محمد بن إسحاقَ، قال: حدثنا عَبِيْدَةُ بنُ حُميدٍ، عن أبي مالك الأَشجعيِّ سعدِ بنِ طارقٍ، عن كثير بنِ مُدْرِكٍ، عن الأَسودِ بنِ يزيدَ

عن عبدِ الله بنِ مسعود، قال: كان قَدْرُ صلاةِ رسولِ الله ﷺ: الظهرَ في الصَّيْفِ ثلاثةَ أقدام إلى خمسةِ أقدامٍ، وفي الشتاء خمسةَ أَقدامٍ إلى سبعةِ أَقدامٍ(٤).

[المجتبى:١/ ٢٥٠ التحفة:٩١٨٦].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٢) في الأصلين: «أبو يعقوب»، والمثبت من (ت) و (ز) و «التحفة» .

(٣) أخرجه مسلم (٦١٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢١٠٥٢)، وابن حبان (١٤٨٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٠٠).

٦٣٣ - آخرُ وقتِ الظهر وأوَّلُ وقت العصر

١٥٠٥- أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث أبو عمار، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بنِ عَمرو، عن أبي سلمةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هذا جبريلُ جاءكم ليعلِّمَكُم دِينَكم» فصلَّى الصبحَ حينَ طلعَ الفجرُ، وصلَّى الظهرَ حينَ زاغتِ الشمسُ، ثم صلَّى العصرَ حين رأى الظِّلَّ مثلَه، ثم صلَّى المغربَ حين غَرَبتِ الشمسُ وحلَّ فِطرُ الصائم، ثم صلَّى العِشاءَ حينَ ذهبَ شفقُ الليلِ. ثم جاءه الغدَ، فصلَّى له الصُّبحَ حين أَسفرَ قليلاً، ثم صَلَّى الظهرَ حينَ كان الظلُّ مثلَه، ثم صلَّى العَصْرَ حين كان الظلُّ مثلَيْه، ثم صلَّى المغربَ بوقتٍ واحدٍ، حينَ غربتِ الشمسُ وحلَّ فطرُ الصائم، ثم صلَّى العشاءَ حين ذهبَ ساعةٌ من الليل، ثم قال: الصلاةُ ما بَيْنَ صلاتِك أَمسِ وصلاتِك اليومَ[1].

[المجتبى: ١/٢٤٩، التحفة: ١٥٠٨٥].

٦٣٤ - تعجيلُ العصر

١٥٠٦- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن عُروةَ عن عائشةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى صلاةَ العصرِ والشمسُ في حُجرتها لم يظهر الفيءُ[2].

[المجتبى: ١/٢٥٢، التحفة: ١٦٥٨٥].

١٥٠٧- أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهابٍ

---

(١) سيأتي برقم (١٥٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٤) و (٥٤٥) و (٥٤٦)، ومسلم (٦١١) (١٦٨)، وأبو داود (٤٠٧)، وابن ماجه (٦٨٣)، والترمذي (١٥٩).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٠٩٥)، وابن حبان (١٥٢١).

عن أنس بنِ مالك أنه أخبره، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلي العصرَ والشمسُ مرتفعةٌ حيةٌ، ويذهبُ الذاهبُ إلى العوالي والشمسُ مرتفعةٌ[1].

[المجتبى:١/٢٥٢، التحفة: ١٥٢٢].

١٥٠٨ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عبدُ الله، عن أَبي بكر بنِ عثمان بن سهل بن حُنيف، قال: سمعتُ أَبا أُمامةَ بنَ سهلِ بنِ حُنيف يقول:

صلَّيْنا مَعَ عُمرَ بنِ عبد العزيز الظهرَ، ثم خَرجْنا حتى دخلنا على أنس بنِ مالك، فوجدناه يُصلي العصرَ، قلتُ: يا عم، ما هذه الصلاةُ التي صليتَ؟ قال: العصرَ، وهذه صلاةُ رسولِ الله ﷺ التي كنَّا نصلِّي معه[2].

[المجتبى:١/٢٥٣، التحفة:٢٢٥].

٦٣٥ ـ ذكرُ التشديد في تأخير صلاةِ العصر

١٥٠٩ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا العلاءُ

أَنه دخل على أنسِ بنِ مالك في داره بالبصرةِ حينَ انصرفَ مِن الظهر ـ قال: ودارُه بجنْبِ المسجدِ ـ، فلما دخلنا عليه، قال: صليتمُ العصرَ؟ قلنا: لا، إنما انصرفنا الساعةَ من الظهر، قال: فَصَلُّوا العَصْرَ، قال: فقمنا، فصلَّينا، فلما انصرفنا، قال: سمعتُ رَسُولَ الله ﷺ يقولُ: «تلك صلاةُ المُنَافِقِ، جَلَسَ يرقُبُ العصرَ حتى إذا كانَت بَيْنَ قَرْني الشيطانِ، قامَ، فَنَقَرَ أربعاً، لا يذكرُ الله فيها إلا قليلاً»[3].

[المجتبى:١/٢٥٤، التحفة:١١٢٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٤٨) و (٥٥٠) و (٥٥١) و (٧٣٢٩)، ومسلم (٦٢١) (١٩٢) (١٩٣) و(١٩٤)، وأبو داود (٤٠٤)، وابن ماجه (٦٨٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٦٤٤)، وابن حبان (١٥١٨) و (١٥١٩) و (١٥٢٠) و (٧٣٢٩).
(٢) أخرجه البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣).
وهو في ابن حبان (١٥١٧).
(٣) أخرجه مسلم (٦٢٢)، وأبو داود (٤١٣)، والترمذي (١٦٠).
وهو في «مسند» أحمد(١١٩٩٩)، وابن حبان (٢٥٩) و (٢٦١) و (٢٦٢) و (٢٦٣).

١٥١٠ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن سالم عن أبيه، عن رسولِ الله ﷺ قال: «الذي تفوتُه صلاةُ العصرِ، كأنَّما وُتِرَ أهلَه ومالَه»(١).

[المجتبى: ١/٢٥٤، التحفة: ٦٨٢٩].

٦٣٦ ـ آخرُ وقتِ العصر
وذكر اختلاف الناقلين للخبرِ فيه

١٥١١ـ أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ ـ يعني عمرَ بنَ سعد(٢) ـ، عن بدرِ بنِ عُثمانَ ـ قال: أملاه عليَّ ـ، قال: حدثنا أبو بكر بنُ أبي موسى عن أبيه، قال: أتى النبيَّ ﷺ سائلٌ يسألُه عن مواقيتِ الصلاة، فلم يَرُدَّ عليهِ شيئاً، فأمرَ بلالاً، فأقامَ بالفجرِ حين انشَقَّ، ثم أمرَهُ، فأقامَ بالظهرِ حين زالتِ الشمسُ والقائلُ يقولُ: انتصفَ النهارُ أو ـ وهو أعلمُ ـ ثم أمره، فأقام بالعصرِ والشمسُ مرتفعةٌ، ثم أمره، فأقامَ بالمغربِ حينَ غربتِ الشمسُ، ثم أمره، فأقامَ بالعشاءِ حينَ غابَ الشفقُ، ثم أخَّرَ الفجرَ من الغدِ حتى انصرفَ، والقائلُ يقولُ: طلعتِ الشمسُ أو، ثم أخَّر الظهرَ إلى قريبٍ من وقتِ العصرِ بالأمسِ، ثم أخَّرَ العصرَ حتى انصرفَ، والقائلُ يقولُ: احمرَّتِ الشمسُ أو، ثم أخَّرَ المغربَ حتى كان عندَ سقوطِ الشفقِ، ثم أخَّرَ العِشَاءَ إلى ثُلُثِ الليل، وقال: «الوقتُ فيما بَيْنَ هذين»(٣).

[المجتبى: ١/٢٦٠، التحفة: ٩١٣٧].

---

(١) أخرجه مسلم (٦٢٦) (٢٠١)، وابن ماجه (٦٨٥).
وانظر تخريج ما سلف برقم (٣٦٢).
وهو في «مسند» أحمد (٤٥٤٥)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (١٠٧٢).

(٢) تحرف في الأصلين إلى: «سعيد»، وقد وقع في «التحفة» نسبة أبي دواد هذا «بالطيالسي» وهو سليمان بن داود أبو داود، وهو سبق قلم من المزي رحمه الله، فإنه لم يذكر في ترجمة أحمد بن سليمان الرهاوي من «تهذيبه» أنه روى عن أبي داود الطيالسي، بينما ذكر روايته عن أبي داود عمر بن سعد ورقم عليه برقم (س).

(٣) أخرجه مسلم (٦١٤)، وأبو داود (٣٩٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٩٧٣٣).

١٥١٢ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن قتادةَ، قال: سمعتُ أبا أيوبَ الأزديَّ يُحدِّث

عن عبدِ الله بنِ عمرو ـ قال شُعبةُ: كان قتادةُ يرفعُهُ أحياناً وأحياناً لا يرفعُه ـ قال: وقتُ صلاةِ الظهرِ ما لم تحضُر العَصْرُ، ووقتُ صلاة العصرِ ما لم تَصْفرَّ الشمسُ، ووقتُ المغرب ما لم يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفقِ، ووقتُ العشاءِ ما لم ينتصفِ الليلُ، ووقتُ الصبحِ ما لم تطلُعِ الشمسُ(١).

[المجتبى:١/٢٦٠، التحفة:٨٩٤٦].

١٥١٣ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الأعلى، قال: حدثنا مُعْتَمِرٌ، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن ابنِ طاووس، عن أبيه، عن ابنِ عباس

عن أبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أدركَ ركعَةً(٢) مِن صلاة العصر قبلَ أن تَغْرُبَ الشمسُ، أو وركعةً مِن صلاة الصُّبح قبلَ أن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أدرَكَ»(٣).

[المجتبى:١/٢٥٧، التحفة:١٣٥٧٦].

١٥١٤ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بن يسار وعن بُسْرِ بنِ سعيد وعن الأعرج

---

(١) أخرجه مسلم (٦١٢) (١٧١) و (١٧٢) و(١٧٣) و (١٧٤)، وأبو داود (٣٩٦).

وهو في «مسند» أحمد (٦٩٦٦)، وابن حبان (١٤٧٣).

وقوله: «ثور الشفق»، قال السندي: بالمثلثة، أي: انتشاره وثوران حمرته، من ثار الشيء يثور، إذا انتشر و ارتفع.

(٢) في الأصلين: «ركعتين» والمثبت من (ت) و(ز) و «صحيح مسلم» .

(٣) أخرجه مسلم (٦٠٨) (١٦٥)، وأبو داود (٤١٢).

وانظر ما بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٧٧٩٨)، وابن حبان (١٥٨٢) و (١٥٨٥). والروايات متقاربة المعنى وفي بعض الروايات: «من أدرك ركعة....».

يحدِّثونه عن أَبي هُريرةَ، أَن رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ ركعةً من الصُّبحِ قبلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَ، ومَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ العَصْرَ قَبْلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فقد أَدركَ»(١).

[المجتبى: ١/٢٥٧، التحفة: ١٢٢٠٦].

١٥١٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبد الله(٢)، قال: حدثنا مُعتَمِرٌ، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن الزهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أدركَ ركعةً من صلاةِ العصر قبلَ أَن تغيبَ الشمسُ، أَو أَدْرَكَ ركعةً من الفجرِ قبلَ طلوعِ الشمس، فقد أدْرَكَ»(٣).

[المجتبى: ١/٢٥٧].

١٥١٦ـ أَخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا الفضلُ بنُ دُكين، قال: حدثنا شيبانُ، عن يحيى، عن أَبي سَلَمَةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا أدركَ أَحَدُكم أَوَّلَ سجدة مِن صلاةِ العصرِ قبلَ أَن تَغرُبَ الشمسُ، فَلْيُتِمَّ صلاتَه، وإذا أَدركَ أَوَّلَ سجدةٍ مِن صلاةِ الصُّبحِ قبلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فَلْيُتِمَّ صلاتَه»(٤).

[المجتبى: ١/٢٥٧، التحفة: ١٥٣٧٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٦) و (٥٧٩) و(٥٨٠)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» له (١٩٧) و(١٩٩)، ومسلم (٦٠٧) و (٦٠٨)، وابن ماجه (٦٩٩) و (٧٠٠)، والترمذي (١٨٦).

و سيأتي برقم (١٥١٥) و (١٥١٦) و (١٥٤٦) و (١٥٤٧)، وقد سلف قبله وبرقم (٤٦٤)، وانظر تخريج الحديث رقم (١٥٤٨).

وهو في «مسند» أحمد (٧٤٥٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٣٩٧٦) و (٣٩٧٧)، وابن حبان (١٤٨٣) و (١٥٥٧) و (١٥٨٣). وألفاظ الحديث متقاربة للمعنى.

(٢) كذا في الأصلين: «محمد بن عبد الله» وفي (ت) و (ز) و «المجتبى» «محمد بن عبد الأعلى» وكلاهما من شيوخ النسائي، وكلاهما روى عن معتمر بن سليمان.

(٣) هذا الحديث لم يرد في «التحفة»، ولم يخرجه من هذا الطريق غير المصنف، وانظر ما قبله.

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥١٤) من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

٦٣٧ - أَولُ وقتِ المغرب

١٥١٧- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا محمدٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن سعد بنِ إبراهيمَ، عن محمد بن عَمرو بن حسن، قال:

قَدِمَ الحَجَّاجُ، فسألنا جابرَ بنَ عبدِ الله، فقال: كانَ رسولُ ﷺ يُصَلِّي الظهرَ بالهاجرَةِ، والعصرَ والشمسُ بيضاءُ نقيةٌ، والمغربَ إذا وجبتِ الشمسُ، والعشاءَ؛ أَحياناً كان إذا رآهم قد اجتمعوا، عَجَّلَ، وإذا رآهم قد أَبطَؤُوا، أَخَّرَ(١).

[المجتبى:١/٢٦٤، التحفة:٢٦٤٤].

٦٣٨ - ذِكرُ اختلاف الناقلين

لخبرِ جابر بنِ عبد الله في آخرِ وقتِ المغرب

١٥١٨- أخبرني عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الله بن الحارث، قال ثور: حدثني سليمانُ بنُ موسى، عن عطاء بنِ أَبي رباح

عن جابر، قال: سألَ رجلٌ رسولَ الله ﷺ عن مواقيتِ الصَّلاةِ، فقال: «صَلِّ معي» فصَلَّى الظهرَ حينَ زاغتِ الشمسُ، والعصرَ حين كان فيءُ كل شيء مِثلَه، والمغربَ حين غابتِ الشمسُ، والعشاءَ حينَ غابَ الشفقُ. قال: ثم صَلَّى الظهرَ حينَ كان فيءُ الإنسانِ مثلَه، والعصرَ حينَ كان فيءُ الإنسانِ مِثْلَيْهِ، والمغربَ حين كان قبلَ غيبوبةِ الشفق. قال عبدُ الله بنُ الحارث: قال في العشاء: أُرى إلى ثُلث الليلِ(٢).

[المجتبى:١/٢٥١، التحفة:٢٤١٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٠) و (٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦)، وأبو داود (٣٩٧).

وهو في «مسند» أحمد (١٤٩٦٩)، وابن حبان (١٥٢٨).

وقوله «بالهاجرة» ، قال السندي: هو نصف النهار عند اشتداد الحر.

(٢) سيأتي تخريجه برقم (١٥٢٠)، وانظر ما بعده.

١٥١٩ـ أخبرنا يوسفُ بنُ واضحٍ، قال: حدثنا قُدامةُ ـ يعني ابنَ شهاب ـ، عن بُرد، عن عطاء بنِ أبي رباح

عن جابرِ بنِ عبدِ الله، أنَّ جبريلَ أتى النبيَّ ﷺ لِيعلِّمَه مواقيتَ الصَّلاة، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فصلى الظهرَ حينَ زالتِ الشمسُ، وأتاه حينَ كان ظلُّ الرجلِ مثلَ شخْصه، فصنعَ كما صَنَعَ، فتقدَّمَ جبريلُ، والنبيُّ ﷺ خلفَه، والناسُ خَلْفَ رسولِ الله ﷺ، فَصَلَّى العصرَ، ثم أتاه حينَ وجَبَتِ الشمسُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسول الله ﷺ، فَصَلَّى المغربَ، ثم أتاه حينَ غابَ الشفقُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَه، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ فصَلَّى العشاءَ، ثمَّ أتاهُ حينَ انشقَّ الفجرُ، فتقدَّمَ جبريلُ، ورسولُ الله ﷺ خلفَهُ، والناسُ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فصَلَّى الغداةَ. ثم أتاه اليومَ الثاني حينَ كان ظِلُّ الرجلِ مثلَ شَخْصه، فَصَنَعَ مثلَ ما صنع بالأمسِ، فصلَّى الظهرَ، ثم أتاه حين كان ظِلُّ الرجلِ مثلَ شَخْصَيْه، فَصَنَعَ كما صنعَ بالأمس، فصلَّى العصرَ، ثم أتاه حين وَجَبَتِ الشمسُ، فَصَنَعَ كما صنعَ بالأَمسِ، فصلَّى المغربَ، فَنِمنا، ثم قُمنا، ثم نِمنا، ثم قمنا، فأتاه، فصنع كما صنعَ بالأَمس، فصلَّى العشاءَ، ثم قال: ما بَيْنَ هاتين الصلاتين وقتٌ[1].

[المجتبى: ١/٢٥٥، التحفة: ٢٤٠١].

١٥٢٠ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حُسين بنِ عليٍّ بن حُسين، قال: أخبرني وَهْبُ بنُ كَيْسان، قال:

حدثنا جابرُ بنُ عبدِ الله قال: جاء جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ حين مالت الشمسُ، فقال: قُمْ يا محمدُ، فصلِّ الظهرَ حينَ مالت الشمسُ، ثم مَكثَ حتى إذا كان فيءُ الرجلِ مثلَه، جاءه للعصرِ، فقال: قُمْ يا محمد، فصلِّ العصرَ، ثم مكثَ حتَّى إذا غابت الشمسُ، جاءه، فقال: قُمْ فصلِّ المغربَ، فقام، فصلاها حينَ غابتِ الشَّمْسُ سواءً، ثم

(١) سيأتي تخريجه بعده، وانظر ما قبله.

مَكَثَ حتَّى إذا غابَ الشفقُ، جاءَه، فقال: قُمْ فَصَلِّ العشاءَ، فقامَ، فصلاها، ثـم جاءه حينَ سَطَعَ الفجرُ بالصبحِ، فقالَ: قُمْ يامحمدُ، فصلِّ، فقامَ، فصلَّى الصبحَ، ثمَّ جاءَه من الغدِ حين كانَ فيءُ الرجلِ مثلَه، فقالَ: قمْ يا محمدُ، فصلِّ، فصلَّى الظهرَ، ثـمَّ جاءَه حينَ كانَ فيءُ الرجلِ مثلَيْه، فقالَ: قمْ يا محمد، فصلِّ العصرَ، ثمَّ جاءَه للمغربِ حينَ غابتِ الشمسُ وقتاً واحداً لم يزلْ عنه، فقالَ: قُم فصلِّ، فَصَلَّى المغربَ، ثـم جاءه للعشاء حينَ ذهب ثلثُ الليلِ الأَولُ، فقالَ: قُمْ فَصَلِّ، فصلى العشاءَ، ثم جاءه للصبح حين أَسْفَرَ جداً، فقال: قُمْ فصلِّ، فصلَّى الصبحَ، ثم قال: ما بين هذين وقتٌ كلُّه»[1].

[المجتبى: ١/٢٦٣، التحفة: ٣١٢٨].

٦٣٩ - أولُ وقت العشاء

١٥٢١- أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالدٍ، عن شُعبةَ، عن أَبي صَدَقَةَ عن أنس، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العشاءَ إذا غابَ الشَّفَقُ[2].

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ٢٥٩].

١٥٢٢- أَخبرنا محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن رَقَبةَ، عن جعفر بـنِ إياس، عـن حبيبِ بنِ سالم عن النعمانِ بنِ بشير، قال: أَنا أَعلمُ الناسِ بميقاتِ هذه الصلاةِ عشاءِ الآخِرَةِ، كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها لِسقُوطِ القَمَرِ لِثالثة[3].

[المجتبى: ١/٢٦٤، التحفة: ١١٦١٤].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٥٠).
وقد سلف في سابقيه.
وهو في «مسند» أحمد (١٤٥٣٨)، وابن حبان (١٤٧٢).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
(٢) أخرجه الطيالسي (٢١٣٦).
وسيأتي برقم (١٥٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٣١١).
(٣) أخرجه أبو داود (٤١٩)، والترمذي (١٦٥) و (١٦٦).
وسيأتي بعده.
وهو في «مسند» أحمد (١٨٣٧٧)، وابن حبان (١٥٢٦).

٦٤٠ ـ ذكرُ ما يُستدلُّ به على أَنَّ الشفقَ البياضُ

١٥٢٣ـ أخبرني عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عفَّانُ، قال: حدثنا أَبو عَوانةَ، عن أَبي بِشر، عن بشير بنِ ثابت، عن حبيبِ بن سَالِمٍ

عن النعمانِ بن بشيرٍ، قال: إني والله لأَعْلَمُ الناسِ بوقتِ هذه الصلاةِ صلاةِ العشاءِ الآخرةِ، كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيها لسقوطِ القمرِ لثالثة[1].

[المجتبى: ١/٢٦٤، التحفة: ١١٦١٤].

٦٤١ ـ ما يُستحب مِن تأخيرِ صلاةِ العشاءِ الآخِرَة

١٥٢٤ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن عوفٍ ـ وهو ابنُ أَبي جميلةَ ـ، عن سيَّار بنِ سَلامَةَ أَبي المِنهال، قال:

دخلتُ أَنا وأَبي على أبي بَـرْزَةَ الأسلميِّ، فقال له أَبي: كيفَ كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي المكتوبةَ؟ [قال: كان يصلي الهجيرَ إلى أن][2] قال: وكان يستحبُّ أَن يؤخِّرَ مِن صلاة العشاءِ التي تدعونها العَتَمَةَ، قال: وكان يكرهُ النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها ... مختصرٌ[3].

[المجتبى: ١/٢٦٥، التحفة: ١١٦٠٥].

١٥٢٥ـ أَخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباس

وعن ابنِ جُريجٍ، عن عطاءٍ

عن ابنِ عباس، قال: أَخَّرَ النبيُّ ﷺ العشاءَ ذاتَ ليلةٍ حتى ذَهَبَ مِن الليل، فقام عمر[4]، فنادى: الصَّلاةَ يا رسولَ الله، رَقَدَ النِّساءُ والوِلدانُ،

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و (ز).

(٣) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٤) زيادة من (ت) و (ز).

فخرجَ رسولُ الله ﷺ والماءُ يَقْطُرُ مِن رأسِه وهو يقولُ: «إنهُ لَلْوقتُ لولا أن أَشُقَّ على أُمَّتي»(١).

[المجتبى: ١/٢٦٦، التحفة: ٥٩١٥].

٦٤٢ ـ ذكرُ اختلافِ الناقلين للأخبارِ في آخرِ وقتِ العِشاء الآخرة

١٥٢٦ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن محمد بنِ عمرٍو، عن أبي سَلَمَةَ

عن أبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هذا جبريلُ جاءكم يُعَلِّمُكُم دِينَكم» فصلَّى له العِشاءَ حينَ ذهَبَ شفقُ الليل. ثم جاءه الغَدَ، فصلَّى، ثم صَلَّى العشاءَ حين ذهبَ ساعةٌ مِن الليل ... مختصرٌ(٢).

[المجتبى: ١/٢٤٩، التحفة: ١٥٠٨٥].

١٥٢٧ ـ أخبرني عمرو بنُ هشام، قال: حدثنا مَخْلَدُ بنُ يزيدَ الحرانيُّ، عن سفيانَ الثوريِّ، عن علقمةَ بنِ مَرْثَدٍ، عن سُليمانَ بنِ بُريدةَ

عن أبيه، قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ، فسألَه عن وقتِ الصَّلاةِ، فقال: «أَقِمْ معنا هذين اليومين» فأمر بلالاً، فأقام عندَ الفجرِ، فصَلَّى الفَجْرَ، ثم أَمره حين زَالتِ الشمسُ، فَصَلَّى الظُّهرَ، ثمَّ أمرَهُ حين رأى الشمسَ بيضاءَ، فأقامَ العصرَ، ثمَّ أمرَهُ حين وقعَ حاجبُ الشمسِ، فأقامَ المغربَ، ثم أَمره حين غابَ الشفقُ، فأقامَ العِشاءَ. ثم أَمره مِن الغَد، فنوَّرَ بالفجرِ، ثم أَبْرَدَ بالظهرِ، فأَنْعَمَ أَن يُبرِدَ، ثم صلَّى العصرَ والشمسُ بيضاءُ، وأَخَّرَ عن ذلك، ثم صَلَّى المغربَ قبلَ أَن يغيبَ الشفقُ، ثم أَمره، فأقام العشاءَ حينَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٣٩)، ومسلم (٦٤٢) (٢٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٢٦)، وابن حبان (١٥٣٣).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٠٩).

ذهب ثلثُ الليل، فصلاَّها، ثم قال: «أَيْنَ السائلُ عن وقتِ الصَّلاة؟ وقتُ صلاتكم ما بَيْنَ ما رأَيْتُم»(١).

[المجتبى:١/٢٥٨، التحفة:١٩٣١].

١٥٢٨- أَخبرني عَمرو بنُ عثمان، قال: حدثنا ابنُ حِمْيَرٍ، قال: حدثنا ابنُ أَبي عَبْلَةَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: أَعْتَمَ رسولُ اللهﷺ ليلةً بالعَتَمَةِ، فناداه عمرُ: نامَ النساءُ والصبيانُ، فخرجَ رسولُ اللهﷺ، فقال: «ما ينتظِرُهَا غيرُكم» ــ ولم تكن تُصَلَّى يومئذٍ إلا بالمدينةِ ــ، ثم قال: «صَلُّوا فيما بَيْنَ أَن يغيبَ الشفقُ إلى ثُلُثِ الليل» (٢).

[المجتبى:١/٢٦٧، التحفة:١٦٤٠٥].

١٥٢٩- أَخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، قال ابنُ جُريجٍ: أَخبرني المغيرةُ بنُ حكيمٍ، عن أُمِّ كُلثوم بنتِ أَبي بكرٍ، أَنها أَخبرته

عن عائشةَ، قالت: أَعْتَمَ النبيُّﷺ ليلةً حتى ذَهَبَ عامَّةُ الليل، وحتَّى نامَ أَهلُ المسجدِ، ثم خَرَجَ، فصلَّى، ثم قال: «إنه لَوَقْتُها لولا أن يَشُقَّ على أُمتي»(٣).

[المجتبى:١/٢٦٧، التحفة:١٧٩٨٤].

١٥٣٠- أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثنا سيَّارُ بنُ سَلامةَ، قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٦١٣) (١٧٦) و (١٧٧)، وابن ماجه (٦٦٧)، والترمذي (١٥٢).
وهو في «مسند» أحمد (٢٢٩٥٥)، وابن حبان (١٤٩٢).
وقوله: «فأنعم أن يبرد»، قال السندي: أي: أطال الإبراد.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٨٨)، وانظر ما بعده.

(٣) أخرجه مسلم (٦٣٨) (٢١٩).
وانظر ما قبله بنحوه.
وهو في «مسند» أحمد (٢٥١٧٢).

سمعتُ أَبي يسأَلَ أبا بَرْزةَ الأَسلميَّ عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قلتُ: أَنتَ سمعتَه؟ قال: كما أَسمعُكَ الساعةَ، قال: سمعتُ أبي يسأَلُه عن صلاةِ رسولِ الله ﷺ، قال: كان لا يُبالي بعضَ تأخيرِها ـ قال: يعني العشاءَ ـ إلى نِصْفِ الليل، ولا يُحِبُّ النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها[1].

[المجتبى: ١/٢٤٦، التحفة: ١١٦٠٥].

١٥٣١ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْرٍ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

قال: سُئِلَ أَنسٌ: هل اتَّخذَ النبيُّ ﷺ خاتَماً؟ قال: نَعَمْ، أَخَّرَ ليلةً صلاةَ العشاءِ الآخرةِ إلى شَطْرِ الليلِ، فلمَّا أَنْ صَلَّى، أَقبلَ علينا بوجهه، فقالَ: «إنكم لَنْ تَزَالُوا في صَلاةٍ ما انتظرتُموها»[2] قال أنس: كأَني أَنْظُرُ إلى وَبِيصِ خاتَمِه[3].

[المجتبى: ١/٢٦٨، التحفة: ٥٧٨].

١٥٣٢ـ أَخبرنا عِمرانُ بنُ موسى، قال: حدثنا عبدُ الوارث، قال: حدثنا داودُ، عن أَبي نَضْرةَ

عن أَبي سعيدٍ الخُدْريِّ، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ المغرب، ثم لم يَخْرُجْ إلينا حتى ذهبَ شطرُ الليلِ، فخرجَ، فَصَلَّى بهم، ثم قال: «إنَّ الناسَ قد صَلَّوا ونامُوا، وأَنتم لم تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتُم الصلاةَ، ولولا ضعفُ الضَّعيفِ وسُقْمُ السقيم، لأَمرتُ بهذه الصلاةِ أَن تُؤخَّرَ إلى شَطْرِ الليل»[4].

[المجتبى: ١/٢٦٨، التحفة: ٤٣١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

(٢) في الأصلين: «ما انتظرتموه» والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٢) و (٦٠٠) و (٦٦١) و (٨٤٧) و (٥٨٦٩)، ومسلم (٦٤٠) (٢٢٢) و (٢٢٣)، وابن ماجه (٦٩٢).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٨٨٠)، وابن حبان (١٥٣٧).

وقوله: «وبيص»، قال السيوطي: هو البريق وزناً ومعنىً.

(٤) أخرجه أبو داود (٤٢٢)، وابن ماجه (٦٩٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١٠١٥).

٦٤٣ - الرخصةُ في أن يقالَ للعشاء: العَتَمَةُ

١٥٣٣- أخبرنا عُتبةُ بنُ عبد الله، قال: قرأتُ على مالكِ بن أنس.

والحارثُ بن مِسكينٍ قراءةً، عن ابنِ القاسم، قال: حدثني مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النداءِ والصفِّ الأول، ثم لم يَجِدُوا إلا أن يستهِمُوا عليه، لاسْتَهَمُوا، ولو يَعْلَمُونَ ما في التهجيرِ، لاستَبَقوا إليه، ولو يَعْلَمُونَ ما في العَتَمَةِ والصُّبْحِ، لأَتَوْهما ولو حَبْواً»(١).

[المجتبى: ١/٢٦٩، التحفة: ١٢٥٧٠].

٦٤٤ - الكراهيةُ في ذلك

١٥٣٤- أخبرنا أحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا أبو داودَ، عن سفيانَ، عن عبدِ الله بن أبي لَبيد، عن أبي سَلَمَةَ

عن ابنِ عُمَرَ قالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعرابُ على اسمِ صلاتِكم هذه، فإنهم يُعْتِمونَ على الإبلِ(٢)، وإنها العِشَاءُ»(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٠، التحفة: ٨٥٨٢].

١٥٣٥- أخبرنا سُويدُ بنُ نَصر، قال: أخبرنا عبدُ الله - يعني ابنَ المبارك - عن ابنِ عُيينةَ، عن عبد الله بنِ أبي لَبيد، عن أبي سَلَمةَ بنِ عبد الرحمن

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٥) و (٦٥٤) و (٧٢١) و (٢٦٨٩)، ومسلم (٤٣٧)، والترمذي (٢٢٥) و (٢٢٦).

وسيأتي برقم (١٦٤٧).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٢٦)، وابن حبان (١٦٥٩) و (٢١٥٣).

(٢) في الأصلين: «الليل» والمثبت من (ت) و (ز) و «المجتبى».

(٣) أخرجه مسلم (٦٤٤)، وأبو داود (٤٩٨٤)، وابن ماجه (٧٠٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٧٢)، وابن حبان (١٥٤١).

عن ابنِ عمرَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ على المِنْبَرِ: «لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعرابُ على اسمِ صلاتِكم، ألا إنَّها العِشَاءُ»(١).

[المجتبى:١/٢٧٠، التحفة:٨٥٨٢].

٦٤٥ - الكراهيةُ في الحديثِ بَعْدَ العِشاء

١٥٣٦- أخبرنا محمدُ بنُ بشار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا عوفٌ، قال: حدثني سَيَّارُ بنُ سَلامَةَ، قال:

دخلتُ على أبي بَرْزَةَ، فسأله أبي: كيفَ كانَ رسولُ الله ﷺ يُصلي المكتوبةَ؟ قال: كان يُصلي الهَجيرَ التي تَدْعُونَها الأُولى حينَ تَدْحَضُ الشمسُ، وكانَ يُصلي العصرَ حينَ يرجِعُ أَحدُنا إلى رَحْلِه في أَقصى المدينة والشَّمْسُ حيَّةٌ - ونسيتُ ما قال في المغرب -، وكان يستحِبُّ أَن يُؤَخِّرَ العِشَاءَ التي تدعونها العَتَمَةَ، وكان يكره النومَ قبلَها والحديثَ بعدَها، وكان ينفتلُ مِن صلاةِ الغداةِ حينَ يعرِفُ الرجلُ جَليسَه، وكان يقرأُ بالستينَ إلى المئةِ(٢).

[المجتبى:١/٢٦٢، التحفة:١١٦٠٥].

٦٤٦ - أَوَّلُ وقتِ الصُّبْحِ

١٥٣٧- أخبرني إبراهيمُ بنُ هارون، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بن محمدِ بن عليِّ بن حُسين، عن أبيه

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ الفجرَ حينَ تَبيَّنَ له الصُّبحُ(٣).

[المجتبى:١/٢٧٠، التحفة: ٢٦٢٧].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٠٢٢)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

وقوله: «الهجير»، قال السندي: أي: الظهر.

وقوله: «تدحض»، قال السندي: أي: تزول.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

وانظر الحديث السالف برقم (١٥١٩).

١٥٣٨ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا حُميدٌ

عن أنس، أَنَّ رجلاً أَتى إلى النبيِّ ﷺ، فسأله عن وقتِ صلاةِ الغداةِ، فلمَّا أَصبحنا مِنَ الغدِ، أَمرَ حِينَ انشقَّ الفجرُ أَن تُقامَ الصلاةُ، فصلَّى بنا، فلما كان مِن الغدِ، أَسفرَ، ثم أَمرَ، فأُقيمتِ الصَّلاةُ، فصلَّى بنا، ثم قال: «أَيْنَ السائلُ عن وقتِ الصَّلاةِ؟ ما بَيْنَ هذين وقتٌ»(١).

[المجتبى:٣/١٨٩، التحفة:٥٩٢].

٦٤٧ ـ التغليسُ في الحَضرِ

١٥٣٩ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كُنَّ نساءُ النبيِّ ﷺ يُصلِّينَ مع رسولِ الله ﷺ الصُّبحَ متلفِّعاتٍ بمروطِهِنَّ، فَيَرْجِعْنَ وما يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِن الغَلَسِ(٢).

[المجتبى:١/٢٧١، التحفة: ١٦٤٤٢].

١٥٤٠ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيد، عن عَمْرَةَ

عن عائشةَ، قالت: إنْ كانَ رسولُ الله ﷺ لَيُصلِّي الصبحَ، فينصرِفُ النساءُ متلفِّعاتٍ بِمُروطِهِنَّ، ما يُعْرَفْنَ مِن الغَلَسِ(٣).

[المجتبى:١/٢٧١، التحفة:١٧٩٣١].

---

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٦٧٩) و (٣٦٨٠).
وسيأتي برقم (١٦١٨).
وهو في «مسند» أحمد (١٢١١٩).
(٢) سلف تخريجه برقم (١٢٨٧).
وقوله: «متلفِّعات»، قال السيوطي: التلفع: هو التلفف، إلا أن فيه زيادةَ تغطية الرأس، فكل متلفع متلففٌ، وليس كلُّ متلفف متلفعاً.
وقوله: «بمروطهنَّ»، قال السيوطي جمع مِرط، وهو الكساء، وأكثر ما يُستعمل للنساء. وقال ابن فارس: هي ملحفة يُؤتَزَرُ بها، والأولُ أشهر.
(٣) أخرجه البخاري (٨٦٧)، ومسلم (٦٤٥) (٢٣٢)، وأبو داود (٤٢٣)، والترمذي (١٥٣).
وانظر بنحوه ما قبله، وتخريج الحديث رقم (١٢٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (٢٥٤٥٤)، وابن حبان (١٤٩٨) و (١٥٠١).

٦٤٨ ـ التغليسُ في السَّفر

١٥٤١ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سليمانُ بنُ حَرْبٍ، قال: حدثنا حمادُ ابنُ زيد، عن ثابتٍ

عن أَنس بنِ مالك، قال: صَلَّى رسولُ الله ﷺ يَوْمَ خيبرَ بِغَلَسٍ وهو قريبٌ منهم، فأغارَ عليهم، فقال: «اللهُ أكبرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذا نزَلْنَا بساحةِ قَوْمٍ، فَسَاء صَباحُ المنذَرِين»(١).

[المجتبى: ١/٢٧١، التحفة: ٣٠١].

٦٤٩ ـ الإسفارُ بالصُّبح

١٥٤٢ـ أَخبرنا عُبيدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن ابنِ عجلانَ، قال: حدثني عاصمُ بنُ عمرَ بنِ قتادةَ، عن محمود بنِ لَبيد

عن رافعِ بن خَدِيج، عن النبيِّ ﷺ: «أَسْفِرُوا بالفَجْرِ»(٢).

[المجتبى: ١/٢٧٢، التحفة: ٣٥٨٢].

١٥٤٣ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا ابنُ أَبي مريمَ، قال: حدثنا أَبو غسان، قال: حدثني زيدُ بن أسلم، عن عاصم، عن عُمَرَ بنِ قتادةَ، عن محمود بن لَبيد

---

(١) أخرجه البخاري (٩٤٧) و (٤٢٠٠)، ومسلم ٣/١٤٢٧ (١٢١)، وأبو داود (٢٩٩٦)، وابن ماجه (١٩٥٧).

وسيأتي برقم (٨٥٤٣) و (٨٦٠٦) و(٨٥٤٤).

وهو في «مسند» أحمد (١٢٩٤٠)، وابن حبان (٧٢١٢).

والروايات مطولة ومختصرة، وقد اقتصر المصنف على ما ذكره، وسيرد هذا الحديث بألفاظٍ مختلفة من طرق عن أنس، وسيخرج كل طريق في موضعه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٤)، وابن ماجه (٦٧٢)، والترمذي (١٥٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٨١٩)، وابن حبان (١٤٨٩) و (١٤٩٠) و (١٤٩١).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقال الترمذي بعد ذكره الحديث: وقد رأى غيرُ واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين الإسفارَ بصلاة الفجر، وبه يقول الثوري، وقال الشافعي وأحمد وإسحاق: معنى الإسفار: أن يَضِحَ الفجر فلا يُشك فيه، ولم يروا أن معنى الإسفارِ تأخيرُ الصلاة.

عن رجال من قومِه مِن الأنصار، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أَسْفِرُوا بالصُّبْحِ، فإنه أَعْظَمُ للأَجْرِ»(١).

[المجتبى: ١/٢٧٢، التحفة: ١٥٦٧٠].

٦٥٠ ـ آخر وقتِ الصُّبح

١٥٤٤ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى، قال: حدثنا خالدٌ، عن شعبةَ، عن أَبي صَدَقَةَ

عن أَنسٍ، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُصَلِّي العِشاءَ الآخِرةَ إذا غابَ الشَّفَقُ ـ ثم قال على إِثْرِه: ـ ويُصلِّي(٢) الفجرَ إلى أَن يَنْفَسِحَ البصرُ(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ٢٥٩].

٦٥١ ـ مَنْ أَدركَ ركعةً من صلاةِ الصُّبح

١٥٤٥ـ أخبرنا محمدُ بنُ رافع، قال: حدثنا زكريا بنُ عَدِيٍّ، قال: أخبرنا ابنُ المبارك، عن يونسَ بنِ يزيدَ، عن الزُّهريِّ، عن عُروةَ

عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: «من أَدركَ ركعةً من الفجرِ قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَها، ومَنْ أَدركَ ركعةً مِن العصر قبلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فقد أَدركها» (٤).

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ١٦٧٠٥].

١٥٤٦ـ أخبرنا عِمْرَانُ بنُ موسى، قال: حدثنا محمدُ بنُ سَواء، عن سعيدٍ، عن مَعْمَر، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سَلَمةَ

---

(١) سلف تخريجه قبله.

(٢) في (ت) و (ز): «ولايصلي».

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٢١).

(٤) أخرجه مسلم (٦٠٩)، وابن ماجه (٧٠٠).

وهو في «مسند» أحمد (٢٤٤٨٩)، وابن حبان (١٥٨٤).

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ مِن صلاةِ الصُّبح ركعةً قبلَ أَن يَطلُعَ قرنُ الشمسِ الأولُ، فقد أَدْرَكَ، ومن أَدْرَك من صلاةِ العصرِ ركعةً أو ثِنْتَين قَبلَ أن تَغرُبَ الشمسُ، فقد أَدْرَكَ»(١).

[المجتبى: ١/٢٥٧، التحفة: ١٥٢٧٤].

١٥٤٧ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ محمد ومحمدُ بنُ المثنى ـ واللفظ له ـ، قال: حدثنا يحيى، عن عبدِ الله بنِ سعيد، قال: حدثني عبدُ الرحمن الأَعرجُ

عن أَبي هُريرة، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ سجدةً مِن الصُّبحِ قَبْلَ أَن تَطْلُعَ الشمسُ، فقد أَدركها، ومَنْ أَدْرَكَ سجدةً مِن العصرِ قَبْلَ أَن تَغْرُبَ الشمسُ، فَقَدْ أَدرَكَهَا»(٢).

[المجتبى: ١/٢٧٣، التحفة: ١٣٩٣٧].

٦٥٢ ـ مَنْ أدركَ ركعةً مِن الصلاة

١٥٤٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا عبدُ الله بنُ إدريسَ، عن عُبيدِ الله ـ هو ابنُ عمرَ ـ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ مِن صلاةٍ ركعةً، فقد أَدركَها»(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ١٥٢١٤].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٥١٤) ، من طريق الأعرج عن أبي هريرة، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥١٤)، وانظر ما قبله.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٠)، وفي «جزء القراءة خلف الإمام» له (٢٠٥) و (٢٠٦) و (٢١٠) و(٢١١) و (٢١٢) و(٢١٣) و (٢١٥) و (٢١٦) و (٢١٧) و (٢٢٥)، ومسلم (٦٠٧) (١٦١) و(١٦٢)، وأبو داود (١١٢١) ، وابن ماجه (١١٢٢)، والترمذي (٥٢٤).

وسيأتي برقم (١٥٤٩) و (١٥٥٠) و (١٥٥١) و (١٧٥٣) و (١٧٥٤)، وانظر تخريج الحديث رقم (١٥١٤).

وهو في «مسند» أحمد (٧٢٨٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٢٣١٨) و (٢٣١٩) و(٢٣٢٠) و (٢٣٢١) ، وابن حبان (١٤٨٣) و (١٤٨٥) و (١٤٨٦) و (١٤٨٧).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد على بعض.

١٥٤٩ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن ابنِ شهاب، عن أبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدركَ مِن الصلاةِ ركعةً، فقد أَدركَ الصلاةَ»(١).

[المجتبى:١/٢٧٤، التحفة:١٥٢٤٣].

١٥٥٠ـ أَخبرني يزيدُ بنُ محمد بنِ عبد الصمد، قال: حدثنا هشامٌ العطارُ، قال: حدثنا إسماعيلُ ـ وهو ابنُ عبد الله بن سَمَاعةَ ـ، عن موسى بنِ أَعْيَنَ، عن أَبي عمرو ـ يعني الأَوزاعي ـ، عن الزُّهريِّ، عن أَبي سلمةَ

عن أَبي هُريرةَ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ مِن الصَّلاةِ ركعةً، فقد أَدركَ الصَّلاةَ» (٢).

[المجتبى:١/٢٧٤، التحفة:١٥٢٠١].

١٥٥١ـ أَخبرني شُعيبُ بنُ شُعيب بنِ إسحاقَ، قال: حدثنا أَبو المغيرة، قال حدثنا الأَوزاعيُّ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سعيد بنِ المسيَّب

عن أَبي هُريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ : «من أَدْرَكَ مِن صلاةٍ رَكعةً، فقد أَدركها»(٣).

قال أَبو عبد الرحمن: لا نَعْلَمُ أَحداً تابع أَبا المغيرة على قوله: عن سعيد بن المسيَّب، عن أَبي هريرةَ. والصواب: عن أَبي سلمةَ، عن أَبي هريرةَ.

[المجتبى:١/٢٧٤، التحفة:١٣١٩٥].

١٥٥٢ـ أَخبرني عَمرو بنُ عثمانَ بنِ سعيد بنِ كثيرِ بنِ دينارٍ، وموسى بنُ سليمانَ بنِ إسماعيلَ بنِ القاسم ـ واللفظُ له ـ قال: حدثنا بقيَّةُ، عن يونسَ، قال: حدثنا الزُّهريُّ، عن سالم

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، وانظر لاحقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر ما قبله، وما بعده.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٤٨)، وانظر سابقيه.

عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكعةً مِن الجمعة أَو غيرِها، فقد تَمَّتْ صلاتُه»(١).

[المجتبى: ١/٢٧٤، التحفة: ٧٠٠١].

١٥٥٣ـ أَخبرنا محمدُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا أَيوبُ، قال: حدثني أَبو بكر، عن سليمانَ بنِ بلالٍ، عن يونسَ، عن ابنِ شهابٍ

عن سالم، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ أَدْرَكَ رَكعةً مِن صلاةٍ مِن الصَّلواتِ، فقد أَدْرَكَها، إلا أَنه(٢) يقضي ما فاتَه»(٣).

[التحفة: ٧٠٠١].

٦٥٣ ـ ذكرُ الساعاتِ التي نُهيَ عن الصَّلاةِ فيها

١٥٥٤ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن زيد بنِ أَسلمَ، عن عطاء بنِ يسار

عن عبد الله الصُّنابحي، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «الشمسُ تَطْلُعُ وَمَعَها قرنُ الشيطانِ، فإذا ارتفعَتْ، فارَقها، فإذا استوَتْ، قارَنها، فإذا زالتْ، فارقَها، فإذا دَنَتْ(٤) للغروب، قارنها، فإذا غَرَبَتْ، فارقها» ونهى رسولُ الله ﷺ عن الصلاةِ في تِلكَ السَّاعَاتِ(٥).

[المجتبى: ١/٢٧٥، التحفة: ٩٦٧٨].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١١٢٣). وسيأتي بعده مرسلاً.

(٢) وقع في (ط) و (ت): «إلا أن».

(٣) سلف قبله متصلاً.

(٤) في الأصلين: «أذنت»، والمثبت من (ت) و (ز).

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٢٥٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٩٠٦٣).

وقوله: «ومعها قرن الشيطان»، قال السندي: أي: اقترانه، أو أن الشيطان يدنو منها بحيث يكون طلوعها بين قرني الشيطان، وغرض اللعين أن يقع سجود من يسجد للشمس له، فينبغي لمن يعبد ربه تعالى أن لا يصلي في هذه الساعات احترازاً من التشبه بعَبَدَة الشيطان.

١٥٥٥ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن موسى بن عُليِّ بنِ رباح، قال: سمعتُ أبي يقول:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامر الجُهَنيَّ يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أن نُصَلِّيَ فيهنَّ، أو أن نَقْبُرَ فيهن موتانا: حين تَطْلُعُ الشمسُ بازغةً حتى ترتفِعَ، وحِينَ يقومُ قائمُ الظهيرةِ حتى تَميلَ، وحِينَ تَضَيَّفُ الشمسُ للغروبِ حتى تَغْرُبَ(١).

[المجتبى: ١/٢٧٥، التحفة: ٩٩٣٩].

١٥٥٦ـ أخبرنا عَمرو بنُ منصور، قال: حدثنا آدمُ، قال: حدثنا الليثُ بنُ سعد، قال: حدثنا معاويةُ بنُ صالح، قال: أخبرني أبو يحيى سُلَيمُ بنُ عامر وضَمْرَةُ(٢) بنُ حبيب وأبو طلحةَ نُعَيْمُ بنُ زياد، قالوا: سمعنا أبا أُمامةَ الباهليَّ يقولُ:

سمعت عَمرو بنَ عَبَسَةَ يقول: قلتُ: يا رسولَ الله، هل مِنْ ساعةٍ أقربُ مِن الأُخرى؟ أو هل ساعةٌ يُتَّقى ذكرها؟ قال: «نَعَمْ، إنَّ أقربَ ما يكونُ العبدُ مِن الربِّ جوفَ الليلِ الآخِرَ، فإن استطعتَ أن تكونَ ممن يَذْكُرُ الله في تلك الساعةِ، فَكُنْ، فإن الصلاةَ مشهودةٌ محضورةٌ إلى طلوعِ الشمس، فإنها تَطْلُعُ بين قرنَي شيطانٍ، وهي ساعةُ صلاةِ الكفار، فَدعِ الصَّلاةَ حتى ترتفعَ قِيدَ رُمحٍ ويذهبَ شُعَاعُها، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ، حتى تعتدِلَ الشمسُ اعتدالَ الرمح بنصفِ النهار، فإنَّها ساعةٌ تُفتَحُ فيها أبوابُ جهنم وتُسْجَرُ، فدعِ الصَّلاةَ حتى يفيءَ

---

(١) أخرجه مسلم (٨٣١)، وأبو داود (٣١٩٢)، وابن ماجه (١٥١٩)، والترمذي (١٠٣٠).

وسيأتي برقم (١٥٦٠) و (٢١٥١).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣٧٧)، وابن حبان (١٥٤٦) و (١٥٥١).

وقوله: «تضيَّف»، قال السندي: بتشديد الياء بعد الضاد المفتوحة، وضم الفاء، صيغة المضارع، أصلُه تتضيف بالتاءين حذفت إحداهما، أي: تميل.

(٢) وقع في الأصلين: «عامر بن ضمرة» وهو تحريف، والمثبت من (ت) و(ز) و«التحفة».

الفيءُ، ثم الصلاةُ محضورةٌ مشهودةٌ حتى تغيبَ الشمسُ، فإنها تغيبُ بَيْنَ قرنَي الشيطانِ، وهي ساعةُ[1] صلاة الكُفَّارِ»[2].

[المجتبى: ١/٩١ و ٢٧٩، التحفة: ١٠٧٦٠ و ١٠٧٦١].

٦٥٤ ـ ذكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصلاةِ بعدَ الصبحِ حَتَّى تَطْلعَ الشمسُ

١٥٥٧ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن محمد بنِ يحيى بنِ حَبَّان، عن الأعرج

عن أَبي هُريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن الصَّلاةِ بعدَ العصرِ حَتَّى تغرُبَ الشمسُ، وعن الصلاةِ بعدَ الصُّبح حتى تطلُعَ الشمسُ[3].

[المجتبى: ١/٢٧٦، التحفة: ١٣٩٦٦].

٦٥٥ ـ ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصَّلاةِ عندَ طلوعِ الشمسِ

١٥٥٨ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعودٍ، قال: حدثنا خالدٌ ـ هو ابنُ الحارث ـ، قال: حدثنا عُبيدُ الله، عن نافع

عن ابن عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أَن يُصلَّى مع طُلوعِ الشَّمْسِ أَو غُروبِها[4].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٧٨٨٦].

١٥٥٩ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بنِ المبارك، قال: حدثنا الفضلُ بنُ عَنْبسةَ ـ ثقةٌ ـ[5]، قال: أخبرنا وُهَيْبٌ، عن ابنِ طاووس، عن أَبيه، قال:

---

(١) زيادة من (ت) و (ز).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٧٦) مختصراً.

(٣) أخرجه مسلم (٨٢٥).

وهو في «مسند» أحمد (٩٩٥٣)، وابن حبان (١٥٤٣) و (١٥٤٤).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٥) و (١٦٢٩)، ومسلم (٨٢٨).

وانظر بنحوه ما سيأتي برقم (١٥٦٢) و (١٥٦٣).

وهو في «مسند» أحمد (٤٨٤٠)، وابن حبان (١٥٤٨) و (١٥٦٦).

(٥) زيادة من (ت) و (ز).

قالت عائشةُ: أوهمَ[1] عُمَرُ[2]، إنما نهى رسولُ الله ﷺ أن يُتحرى طلوعُ الشمس أو غروبُها[3].

[المجتبى: ١/٢٧٨، التحفة: ١٦١٥٨].

٦٥٦ - ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصلاة نصفَ النهار

١٥٦٠- أخبرنا حُمَيْدُ بنُ مَسعدةَ، قال: حدثنا سفيانُ، عن موسى بنِ عُليٍّ، عن أبيهِ، قال:

سمعتُ عُقبةَ بنَ عامر يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ الله ﷺ ينهانا أن نُصَلِّي فيهنَّ أو نقبُرَ فيهنَّ أمواتَنا: حين تَطْلُعُ الشَّمْسُ بازغةً حتى ترتفِعَ، وحِينَ يقومُ قائم الظَّهيرةِ حتَّى تميلَ، وحِين تَضيَّفُ للغروبِ حتى تغيبَ[4].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٩٩٣٩].

٦٥٧ - ذِكرُ نهي النبيِّ ﷺ عن الصَّلاةِ بعدَ العَصْرِ

١٥٦١- أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى، قال: حدثنا ابنُ عُيينةَ، عن ضَمْرةَ بنِ سعيد

سمع أبا سعيدٍ الخدريَّ يقول: نهى رسولُ الله ﷺ عن الصَّلاةِ بعدَ الصُّبحِ حتى الطلوعِ، وعنِ الصلاة بعدَ العصرِ حتَّى الغروبِ[5].

[المجتبى: ١/٢٧٧، التحفة: ٤٠٨٤].

٦٥٨ - الصلاةُ إذا غابَ حاجِبُ الشمسِ

١٥٦٢- أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامُ بنُ عروةَ، قال: أخبرني أبي، قال:

---

(١) انظر التعليق عليها عند الحديث (٣٦٩).

(٢) في (ت) و (ز) وحاشيتي الأصلين: «ابن عمر»، والمثبت من الأصلين و «صحيح مسلم» و «التحفة».

(٣) سلف بإسناده ومتنه برقم (٣٦٩).

(٤) سلف تخريجه برقم (١٥٥٥).

(٥) سلف تخريجه برقم (٤٦٥).

أَخبرني ابنُ عمرَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «إذا طلعَ حاجبُ الشمس، فأَخِّروا الصَّلاةَ حتى تُشْرِقَ، فإذا غابَ حاجبُ الشمسِ، فأَخِّروا الصلاةَ حَتَّى تغرُبَ»(١).

[المجتبى: ١/٢٧٩، التحفة: ٧٣٢٢].

٦٥٩ - النهي عن التحرِّي بالصلاة غروب الشمس

١٥٦٣- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا هشامٌ، قال: أَخبرني أَبي، قال:

أخبرني ابنُ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تتحرَّوا بصلاتكم طلوعَ الشمس ولا غروبَها، فإنها تَطْلُعُ بين قَرنَي شَيْطانٍ، [وتغربُ بين قرني شيطانٍ]»(٢)(٣).

[المجتبى: ١/٢٧٩، التحفة: ٧٣٢٢].

٦٦٠ - ذِكرُ الرخصة في الصلاة بعدَ العصر

١٥٦٤- أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ وسفيانُ، عن منصور، عن هلال بنِ يساف، عن وَهْب بنِ الأَجدعِ

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٢) و (٣٢٧٢)، ومسلم (٨٢٨) (٢٩٠) و (٨٢٩).
وسيأتي بعده، وانظر بنحوه ما سلف برقم (١٥٥٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤٦١٢)، وابن حبان (١٥٤٥) و (١٥٦٧) و (١٥٦٩).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.
وقوله: «حاجب الشمس»، قال السندي: أي: طرفها الذي يطلع أولاً، والمرادُ ثانياً: هو الطرف الذي يغيب آخراً، والله تعالى أعلم.

(٢) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين: والمثبت من (ت) و (ز).

(٣) سلف تخريجه في الذي قبله.

عن عليٍّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا تُصَلُّوا بَعْدَ العَصْرِ، إلا أَن تُصَلُّوا والشمسُ مرتَفِعَةٌ»(١).

[المجتبى: ١/٢٨٠، التحفة: ١٤٦٨].

١٥٦٥ـ أَخبرنا عُبَيْدُ الله بنُ سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن هشامٍ، قال: أَخبرني أَبي، قال:

قالتْ عائشةُ: ما تَرَكَ رسولُ الله ﷺ السجدَتَيْنِ بعدَ العصرِ عندي قطُّ(٢).

[المجتبى: ١/٢٨٠، التحفة: ١٧٣١١].

١٥٦٦ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مُغيرةَ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ

قالت عائشةُ: ما دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ بعدَ صلاةِ العصرِ، إلا صَلَّاهُما(٣).

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٥٩٧٨].

١٥٦٧ـ أَخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، عن خالدٍ، عن شُعبةَ، عن أَبي إسحاقَ، قال: سمعتُ مسروقاً والأسودَ قالا:

نشهَدُ على عائشةَ أنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان عندي بَعْدَ العصرِ صلَّاهما(٤).

[المجتبى: ١/٢٨١، التحفة: ١٦٠٢٨].

١٥٦٨ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا محمدٌ ـ يعني ابنَ أَبي حَرْملةَ ـ، عن أَبي سَلَمَةَ

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧١).

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٦٦).

(٣) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٢) و (٥٩٣)، ومسلم (٨٣٥) (٣٠٠) و (٣٠١)، وأبو داود (١٢٧٩).
وقد سلف قبله وبرقم (٣٧٠)، وانظر ما بعده.
وهو في «مسند» أحمد (٢٤٨٢٣)، وابن حبان (١٥٧٠) و (١٥٧١) و (١٥٧٢). وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

أنه سأل عائشةَ عن الركعتَينِ اللتَيْن كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّيهما بَعْدَ العصرِ، فقالت: إنَّه كان يُصلِّيهما قبلَ العصرِ، فشُغِلَ عنهما أَو نسيهما، فصلاَّهما بَعْدَ العصرِ، وكان إذا صَلَّى صلاةً أَثبتَها(١).

[المجتبى: ٢٨١/١، التحفة: ١٧٧٥٢].

١٥٦٩ـ أَخبرنا محمدُ بنُ عبدِ الأَعلى، عن المُعتَمِر، قال: سمعتُ مَعْمَراً، عن يحيى، عن أَبي سلمةَ

عن أُم سلمةَ، أَن النبيَّ ﷺ صلى في بيتها بعدَ العصرِ ركعتَينِ مرةً واحدةً، وأَنها ذكرت ذلك له، فقال: «هما ركعتانِ كُنتُ أُصلِّيهما بَعْدَ الظهرِ، فَشُغِلْتُ عنهما حتى صَلَّيْتُ العصرَ»(٢).

[المجتبى: ٢٨١/١، التحفة: ١٨٢٤٢].

١٥٧٠ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا وكيعٌ، قال: حدثنا طلحةُ بنُ يحيى، عن عبيد الله بنِ عبد الله

عن أُمِّ سلمةَ، قالت: شُغِلَ رسولُ الله ﷺ عن الركعتينِ قبلَ العصرِ، فصلاَّهما بعدَ العصر(٣).

[المجتبى: ٢٨٢/١، التحفة: ١٨١٩٣].

٦٦١ ـ الرخصةُ في الصَّلاةِ عندَ غروبِ الشمس

١٥٧١ـ أَخبرني عثمانُ بنُ عبدِ الله، قال: حدثنا عُبيدُ الله بنُ معاذ بن معاذ، قال: حدثنا أَبي، قال: حدثنا عِمْرانُ بنُ حُدير، قال: سألتُ لاحِقاً عن الركعتينِ عندَ غروبِ الشمس، فقال:

---

(١) أخرجه مسلم (٨٣٥).
وانظر ما سلف قبله.
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ، وانظر لاحقيه.
(٣) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ، وانظر ما قبله وما بعده.

كان عبدُ الله بنُ الزبير يُصلِّيهما، فأَرسل إليه معاويةُ: ما هاتانِ الركعتانِ عندَ غروبِ الشمس؟ فاضطرَّ الحديثَ إلى أمِّ سلمةَ، فقالت أُمُّ سلمةَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُصلِّي الركعتينِ قَبْلَ العَصْرِ، فشُغِلَ عنهما، فركَعهما حينَ غابتِ الشمسُ، ولم أَره يُصلِّيهما قَبْلُ ولا بَعْدُ(١).

[المجتبى: ٢٨٢/١، التحفة: ١٨٢٢٤].

٦٦٢ - الصلاةُ بعدَ طلوعِ الفجر

١٥٧٢- أَخبرنا أَحمدُ بنُ عبدِ الله بن الحكم، قال: حدثنا محمدُ بنُ جعفر، قال: حدثنا شُعبةُ، عن زيدِ بنِ محمد، قال: سمعتُ نافعاً يحدث، عن ابنِ عمرَ

عن حفصةَ، أَنها قالت: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا طَلَعَ الفجرُ لا يُصلِّي إلا ركعَتَيْنِ خفيفَتَيْنِ(٢).

[المجتبى: ٢٨٣/١ و ٢٥٥/٣، التحفة: ١٥٨٠١].

٦٦٣ - إباحةُ الصلاةِ بينَ طلوعِ الفَجْرِ وبَيْنَ صلاةِ الصُّبحِ

١٥٧٣- أَخبرني أَيوبُ بنُ محمد، قال: حدثنا حجاجٌ، قال: حدثنا شعبةُ، عن يعلى بنِ عطاء، عن يزيدَ بنِ طَلْق، عن عبدِ الرحمن بن البَيْلَمانيِّ

عن عمرو بنِ عَبَسَةَ، قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يارسولَ الله، مَنْ أَسْلَمَ مَعَكَ؟ قال: «حُرٌّ وعبدٌ» قال: قلتُ: هَلْ مِنْ ساعةٍ أَقربُ إلى الله من أخرى؟ قال: «نَعَمْ، جوفُ الليلِ الآخِرُ، فَصَلِّ ما بَدا لكَ حتى تُصَلِّيَ الصبحَ، ثم انْتَهِ حتى تَطْلُعَ الشمسُ، فما دامت كأنها صَحْفةٌ حتى تنتشِرَ، ثم صَلِّ ما بَدا لكَ حتى يقومَ العمودُ على ظِلِّه، ثم انْتَهِ حَتَّى تزولَ الشمسُ، فإن جَهَنَّمَ تُسْجَرُ نِصفَ

(١) سلف تخريجه برقم (٣٤٨)، من طريق عبد الله بن شداد، عن أم سلمةَ وهذا أتم منه، وانظر سابقيه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٤٥٨).

النهار، ثم صَلِّ ما بَدا لكَ حتى تُصلِّيَ العَصْرَ، ثم انْتَهِ حتى تَغْرُبَ الشمسُ، فإنها تَغْرُبُ بيْنَ قرنَي شيطانٍ، وتَطْلُعُ بين قرنَي شيطانٍ»[1].

[المجتبى: ١/٢٨٣، التحفة: ١٠٧٦٢].

٦٦٤ - إباحةُ الصلاة في الساعاتِ كُلِّها [بمكةَ][2]

١٥٧٤- أَخبرنا محمدُ بنُ منصور، قال: حدثنا سفيانُ، قال: سمعتُ من أَبي الزبير، قال: سمعتُ عبدَ الله بنَ باباه يُحدِّثُ

عن جُبير بنِ مُطعِم، أن النبيَّ ﷺ قال: «يا بني عبدِ مناف، لا تمنعُوا أَحداً طافَ بهذا البيتِ، وصَلَّى أَيَّ سَاعةٍ شاءَ مِن ليلٍ أَو نهارٍ»[3].

[المجتبى: ١/٢٨٤، التحفة: ٣١٨٧].

٦٦٥ - الوقتُ الذي يجمع فيه المسافِرُ بَيْنَ الظهرِ والعصرِ

١٥٧٥- أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا المُفَضَّلُ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهاب

عن أنس بنِ مالك، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا ارْتَحَل قبلَ أَن تَزِيغَ الشمسُ، أَخَّرَ الظهرَ[4] إلى وقتِ العصرِ، ثم نَزَلَ، فَجَمَعَ بينهما، فإن زاغتِ الشمسُ قبلَ أَن يرتحلَ، صَلَّى الظهرَ، ثم رَكِبَ[5].

[المجتبى: ١/٢٨٤، التحفة: ١٥١٥].

---

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٨٣) و (١٢٥١) و (١٣٦٤).
وهو في «مسند» أحمد (١٧٠١٨).
(٢) ما بين الحاصرتين من «المجتبى».
(٣) أخرجه أبو داود (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٢٥٤)، والترمذي (٨٦٨).
وسيأتي برقم (٣٩٣٢).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٧٤٣)، وابن حبان (١٥٥٢) و (١٥٥٣) و (١٥٥٤).
(٤) في (ت) و (ز): «الصلاة».
(٥) أخرجه البخاري (١١١١) و (١١١٢)، ومسلم (٧٠٤) (٤٦) و (٤٧) و (٤٨)، وأبو داود (١٢١٩).
وسيأتي برقم (١٥٧٩)، ولفظه أتم.
وهو في «مسند» أحمد (١٣٥٨٤)، وابن حبان (١٤٥٦) و (١٥٩٢).

١٥٧٦ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ والحارثُ بنُ مسكين ـ قراءةً عليه، واللفظُ له، وأنا أسمع ـ عن ابن القاسم، قال: حدثني مالكٌ، عن أبي الزُّبير المكيِّ، عن أبي الطُّفيلِ عامرِ بنِ واثِلةَ

أنَّ معاذَ بنَ جبل أخبره، أنهم خرَجُوا مَعَ رسولِ الله ﷺ عامَ تبوك، فكانَ رسولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بين الظهرِ والعَصْرِ، والمغربِ والعِشَاءِ، فأخَّر الصلاةَ يوماً، ثم خرجَ، فَصَلَّى الظهرَ والعصرَ جميعاً، ثم دخلَ، ثم خَرَجَ، فصلَّى المغربَ والعِشاءَ جميعاً[1].

[المجتبى: ١/٢٨٥، التحفة: ١١٣٢٠].

٦٦٦ ـ بيان ذلك

١٥٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبد الله بن بَزِيعٍ، قال: حدثنا يزيدُ ـ يعني ابنَ زُريع، قال: حدثنا كثيرُ بنُ قارَوَنْدَا[2]، قال: سألنا سالمَ بنَ عبدِ الله عن صلاةِ أبيهِ في السفر، وسألناه: هل كان يَجْمَعُ بَيْنَ شيءٍ مِن صلاته في سَفَرٍ؟

فذكر أنَّ صفيَّةَ بنتَ أبي عُبيد ـ وكانت تحتَه ـ، كتبَتْ إليه وهو في زَرَّاعة له: إنِّي في آخر يومٍ مِن الدنيا، وأول يومٍ من الآخرة، فَرَكِبَ، فأسرع السيرَ حتى إذا حانَت صلاةُ الظهر، قال له المؤذِّنُ: الصلاةَ يا أبا عبدِ الرحمن، فلم يَلْتَفِتْ، حتى إذا كان بَيْنَ الصلاتَيْنِ، نزل، فقال: أَقِمْ، فإذا سَلَّمْتُ، فأَقِمْ، فَصَلَّى، ثم رَكِبَ، حتى إذا غَابَتِ الشمسُ، قال له المؤذِّنُ: الصلاةَ، قال: كفعلِك لِصلاة الظهرِ والعصر، ثم سار حتَّى إذا اشتبكت النجومُ، نزلَ، ثم قال للمؤذِّن: أَقِمْ، فإذا سَلَّمْتُ، فأَقِمْ، فَصَلَّى، ثم انصرفَ، ثم التفتَ إلينا، فقالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَفَزَ أَحَدَكُم الأَمرُ الذي يخافُ، فَلْيُصَلِّ هذه الصَّلاةَ»[3].

[المجتبى: ١/٢٨٥، التحفة: ٦٧٩٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٧٠٦)، وأبو داود (١٢٠٦) و (١٢٠٨) و (١٢٢٠)، وابن ماجه (١٠٧٠)، والترمذي (٥٥٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢١٩٩٧)، وابن حبان (١٤٥٨) و (١٥٩١) و (١٥٩٣) و (١٥٩٥).
والروايات مطولة ومختصرة، واقتصر المصنف على ما ذكره.

(٢) في الأصلين: «قنبر» وهو تحريف.

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢) من طريق نافع عن ابن عمر.

١٥٧٨ ـ أخبرنا أبو عاصم خُشَيْشُ بنُ أَصرمَ، قال: حدثنا حَبَّانُ بنُ هلالٍ، قال: حدثنا حبيبٌ، عن عَمرو بنِ هَرِم، عن جابرِ بنِ زيدٍ

عن ابنِ عباس، [أنه جمعَ بالبصرة الأُولى والعصرَ ليس بينهما شيءٌ، والمغربَ والعشاءَ وليس بينهما شيءٌ؛ فعل ذلك من شغلٍ، وزعمَ ابنُ عباس][1] أنه صَلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ بالمدينةِ الأُولى والعَصْرَ ثمانَ سَجَدات ليس بينهما شيءٌ[2].

[المجتبى: ١/٢٨٦، التحفة: ٥٣٧٧].

٦٦٧ ـ الوقتُ الذي يجمعُ فيه المسافِرُ المغربَ والعشاءَ

١٥٧٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ سَوَّاد بن الأَسود بن عمرو، قال: أخبرنا ابنُ وَهْب، قال: حدثنا جابرُ بنُ إسماعيلَ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهاب

عن أَنس بنِ مالك، عن رسولِ الله ﷺ، أنَّه كان إذا عَجِلَ به السيرُ، يُؤَخِّرُ الظهرَ إلى وقتِ العصرِ، فيجمع بينهما، ويؤخِّرُ المغربَ حتى يجمعَ بينها وبينَ العِشاءِ حين يغيبُ الشَّفَقُ[3].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ١٥١٥].

١٥٨٠ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ محمد بنِ المغيرة، قال: حدثنا عثمانُ، عن شُعيب، عن الزُّهري، قال: أخبرني سالمٌ

عن أَبيه، قال: رأَيتُ رسولَ الله ﷺ إذا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ، في السفرِ، يُؤخِّرُ صلاةَ المغربِ حتى يَجْمَعَ بينها وبَيْنَ العِشاء[4].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ٦٨٤٤].

١٥٨١ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا العطَّافُ، عن نافعٍ، قال:

---

(١) ما بين حاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).
(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٥)، ولفظه أتم.
(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٧٥).
(٤) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢) من طريق نافع عن ابن عمر، وانظر ما بعده.

أَقبَلْنا مع ابنِ عمرَ مِن مكةَ حتَّى كان تلك الليلةُ، سَارَ حتى أَمسَيْنا، فظننَّا أَنه نَسِيَ الصَّلاةَ، فقلنا له: الصلاةَ، فسكتَ وسارَ حتَّى كاد الشفقُ أَن يغيبَ، ثم نزل، فَصَلَّى، وغابَ الشفقُ، فصلَّى العشاءَ، ثم أَقبلَ علينا، فقال: هكذا كنَّا نَصْنَعُ مَعَ رسولِ الله ﷺ إذا جَدَّ به السيرُ[1].

[المجتبى: ١/٢٨٨، التحفة: ٨٢٣١].

١٥٨٢ ـ أخبرني محمودُ بنُ خالدٍ، قال: حدثنا الوليدُ ـ يعني ابنَ مسلم ـ، قال: حدثنا ابنُ جابر، قال: حدثني نافعٌ، قال:

خرجتُ مع عبدِ الله بنِ عمرَ في سفر يُريدُ أَرضاً له، فأَتاه آتٍ، فقال: إنَّ صفيَّةَ بنتَ أَبي عبيد لـمَا بها، ولا نَظُنُّ أَن تُدركَها، فخرجَ مسرعاً، ومعه رَجُلٌ من قريش يُسايره، وغابتِ الشمسُ، فلم يَقُل: الصَّلاةَ، وكان عهدي به وهو محافظٌ على الصلاةِ، فلما أَبطأَ، قلتُ: الصلاةَ يَرْحَمُكَ اللهُ، فالتفتَ إليَّ ومضى، حتى إذا كان في آخرِ الشَّفَقِ، نَزَلَ، فصلَّى المغربَ، ثم أَقامَ العِشاءَ وقد توارى الشفقُ، فصلَّى بنا، ثم أَقبلَ علينا، فقال: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا عَجِلَ به السيرُ، صَنَعَ هكذا[2].

[المجتبى: ١/٢٨٧، التحفة: ٧٧٥٩].

١٥٨٣ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا سفيانُ، عن ابنِ أَبي نَجيح، عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الرحمن ـ شيخ مِن قريش ـ، قال:

---

(١) سيأتي تخريجه برقم (١٥٨٢)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (١١٠٦) و (١٨٠٥) و (٣٠٠٠)، ومسلم (٧٠٣) (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) و (٤٥)، وأبو داود (١٢٠٧) و (١٢١٢) و (١٢١٣)، والترمذي (٥٥٥).

وسيأتي برقم (١٥٨٣) و (١٥٨٥)، وقد سلف برقم (١٥٧٧) و (١٥٨٠) و (١٥٨١) من طرق عن ابن عمر.

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «لَمَا بها»، قال السندي: بفتح اللام، أي: للذي بها من المرض الشديد. أو بكسر اللام، أي: هي من الشدة والتعب لما بها من المرض.

صَحِبتُ ابنَ عُمَرَ إلى الحِمى، فلما غربتِ الشَّمسُ، هِبتُ أن أقولَ له: الصَّلاةَ، فسارَ حتَّى ذَهَبَ بياضُ الأُفق وفَحمةُ العشاء، نزل، فصلَّى المغربَ ثلاثَ رَكَعاتٍ، ثم صَلَّى ركعتين على إثرها، ثم قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُ(١).

[المجتبى: ١/٢٨٦، التحفة: ٦٦٤٩].

١٥٨٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبو أُسامةَ، عن عبد الله بن محمد بن عُمرَ بن عليٍّ، عن أبيه، عن جَدِّه

أنَّ عليَّ بنَ أبي طالب كان يسيرُ إذا غربت الشمسُ، حتى إذا كاد أن يُظْلِمَ، ينزِلُ، فيصلِّي المغربَ، ثم يدعو بعَشائه، فيأكل، ثم يُصَلِّي العِشاءَ على إثْرِهَا، ثم يقول: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي(٢).

[التحفة: ١٠٢٥٠].

٦٦٨ ـ الحالُ التي يجمعُ فيها المسافرُ بَيْنَ الصلاتَيْنِ

١٥٨٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن نافعٍ

عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا جَدَّ به السيرُ، جمع بَيْنَ المغربِ والعِشاء(٣).

[المجتبى: ١/٢٨٩، التحفة: ٨٣٨٣].

٦٦٩ ـ باب: الجمعُ بينَ الصلاتَيْنِ في الحضر مِن غير خوفٍ

١٥٨٦ ـ أخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزبيرِ، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) سلف تخريجه قبله من طريق نافع عن ابن عمر .
وقوله: «الحمى»، قال السندي: موضع بقرب المدينة.
وقوله: «فحمة العشاء»، قال السندي: هي أول سواد الليل.
(٢) أخرجه أبو داود (١٢٣٤).
وهو في «مسند» أحمد من زيادات عبد الله (١١٤٣).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٨٢).

عن ابنِ عباس، قال: صلَّى رسولُ الله ﷺ الظهرَ والعصرَ جميعاً، والمغربَ والعشاءَ جميعاً، مِن غَيْرِ خوفٍ ولا سَفَرٍ(١).

[المجتبى: ١/٢٩٠، التحفة: ٥٦٠٨].

٦٧٠ ـ الجمعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ في الحَضَرِ مِن غير خوفٍ ولا مَطَرٍ

١٥٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ العزيز، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى أبو عبد الله، عن الأعمش، عن حبيبِ بنِ أبي ثابت، عن سعيدِ بنِ جُبير

عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كان يُصلي بالمدينة يَجْمَعُ بينَ الصَّلاتَيْنِ: الظهرِ والعصرِ، والمغربِ والعشاءِ، مِن غيرِ خَوْفٍ ولا مَطَرٍ. قيل له: لِمَ؟ قال: لئلا يكونَ على أُمته حَرَجٌ(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٠، التحفة: ٥٤٧٤].

٦٧١ ـ الجمعُ بينَ الظهرِ والعَصْرِ بعرفةَ

١٥٨٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أبيه، قال:

دخلنا على جابرِ بنِ عبدِ الله، فقلتُ: أَخبِرْني عن حِجَّة النبيِّ ﷺ، قال: سار رسولُ الله ﷺ حتى أَتى عَرَفَةَ، فنزل بها، حتى إذا زاغتِ الشمسُ، أَمر بالقصواءِ، فَرُحِّلَتْ(٣) له حتى انتهى إلى بَطْنِ الوادي،

---

(١) أخرجه مسلم (٧٠٥) (٤٩) و (٥٠) و (٥١)، وأبو داود (١٢١٠) و (١٢١١)، والترمذي (١٨٧).

وسيأتي بعده، ولفظه أتم.

وهو في «مسند» أحمد (١٩٥٣)، وابن حبان (١٥٩٦).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) في الأصل «فدخلت» وهو تحريف.

خَطَبَ الناسَ، ثم أَذَّن بلالٌ، ثم أَقام، فصلى الظهرَ، ثم أَقام، فصلى العصرَ، ولم يُصلِّ بينهما شيئاً(١).

[المجتبى: ١/٢٩٠ و٢/١٥، التحفة: ٢٦٣٧].

٦٧٢ ـ الجمعُ بَيْنَ المغربِ والعِشاء بالمزدلِفَةِ

١٥٨٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالكٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عَدِي بنِ ثابتٍ، عن عبدِ الله بنِ يزيدَ

أَنَّ أبا أَيوبَ الأَنصاريَّ أخبره، أنه صلَّى مَعَ رسولِ الله ﷺ في حِجَّةِ الوداعِ المغربَ والعشاءَ بالمزدلفةِ جميعاً(٢).

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٣٤٦٥].

١٥٩٠ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا هُشيمٌ، عن إسماعيلَ بن أَبي خالد، قال: حدثنا أَبو إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

قال: كنتُ مَعَ ابنِ عمرَ حيث أَفاض مِن عَرَفاتٍ، فلما أَتى جَمْعاً، جَمَعَ بينَ المغربِ والعِشاء، فلما فَرَغَ، قال: فَعَلَ رسولُ الله ﷺ في هذا المكانِ مِثْلَ ما فعلتُ(٣).

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٧٠٥٢].

١٥٩١ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن الأَعمش، عن عُمارةَ، عن عبدِ الرحمن بنِ يزيدَ

---

(١) هذا الحديث قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً، وسيأتي تمام تخريجه برقم (٣٧٠٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٤) و (٤٤١٤)، ومسلم (١٢٨٧)، وابن ماجه (٣٠٢٠).
وسيأتي برقم (٤٠٠٩) و (٤٠١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٢٣٥٤٩)، وابن حبان (٣٨٥٨).

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٦).

عن عبدِ الله، قال: ما رأيتُ النبيَّ ﷺ جمع بَيْنَ صلاتين إلا بجَمْعٍ، وصلَّى الصُّبْحَ يومئذٍ قَبْلَ وقتها(١).

[المجتبى: ١/٢٩١، التحفة: ٩٣٨٤].

٦٧٣ ـ كيفَ الجمعُ بالمزدلفة

١٥٩٢ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُرَيْثٍ، قال: حدثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بنِ عُقبةَ، عن كُريب، عن ابنِ عباس

عن أُسامةَ بنِ زيد، وكان النبيُّ ﷺ أَردفه مِن عرفةَ، فلما أَتى الشِّعْبَ، نَزَلَ، فبال ـ ولم يقل: أَهْرَاقَ الماءَ ـ قال: فصببتُ عليه مِن إداوةٍ، فتوضأ وضوءًا خفيفاً، فقلتُ: الصلاةَ، فقال: «الصلاةُ أَمامَك» فلما أَتى المزدلفةَ، صلَّى المغربَ، ثم نَزعُوا رِحالَهم، ثم صلى العشاءَ(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٢، التحفة: ٩٧].

٦٧٤ ـ فضلُ الصلاة لوقتها

١٥٩٣ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شُعبةُ، قال: حدثني الوليدُ بنُ العَيْزار، قال: سمعتُ أَبا عمرو الشَّيبانيَّ، قال:

حدثنا صاحبُ هذه الدار ـ وأَشار إلى دارِ عبدِ الله ـ، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحبُّ إلى الله؟ قال: «الصلاةُ على وقتها» وبِرُّ الوالدَينِ، والجهادُ في سبيلِ الله»(٣).

[المجتبى: ١/٢٩٢، التحفة: ٩٢٣٢].

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٨٢)، ومسلم (١٢٨٩)، وأبو داود (١٩٣٤).
وسيأتي برقم (٣٩٩١) و (٤٠٢٩).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٣٧).

(٢) سيأتي برقم (٤٠٠٦) و (٤٠١٥) من طريق كريب عن أسامة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٧) و (٢٧٨٢) و (٥٩٧٠) و (٧٥٣٤)، ومسلم (٨٥)(١٣٨) و(١٣٩) و (١٤٠)، والترمذي (١٧٣) و (١٨٩٨).
وهو في «مسند» أحمد (٤١٨٦)، وابن حبان (١٤٧٤) و (١٤٧٥) و (١٤٧٧) و (١٤٧٨) و (١٤٧٩).

٦٧٥ ـ فيمن نام عن الصلاة

١٥٩٤ ـ أخبرنا يحيى بنُ حكيم، قال: حدثنا ابنُ أبي عَدِيٍّ، عن شُعبةَ، عن إبراهيمَ بنِ محمد بن المُنتَشِر

عن أبيه، أنه كان في مسجدِ عَمرو[١] بنِ شُرَحبيلَ، فأُقيمَتِ الصَّلاةُ، فجعلوا ينتظرونه، فجاءَ، فقالَ: إني كنتُ أُوتِرُ، وقال: سُئلَ عبدُ الله: هل بَعْدَ الأَذانِ وِترٌ؟ قال: نعم، وبعدَ الإقامةِ، وحَدَّثَ عن النبيِّ ﷺ أنه نامَ عن الصلاةِ حتى طَلَعَتِ الشمسُ، ثم صَلَّى[٢].

[المجتبى: ١/٢٣١، التحفة: ٩٤٨١].

ذكرُ اختلافِ أَلفاظِ الناقلينَ لخبرِ ثابتٍ عن عبدِ الله بنِ رباح عن أَبي قتادةَ في ذلك

١٥٩٥ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا حمادُ بنُ زيد، عن ثابتٍ، عن عبدِ الله بن رباح

عنِ أَبي قتادةَ، قال: ذكروا نَوْمَهُمْ عن الصلاةِ للنبيِّ ﷺ في ذلك، فقال: «إنه ليس في النومِ تفريطٌ، إنما التفريطُ في اليقظةِ، فإذا نَسِيَ أَحدُكُم صلاةً أَو نامَ عنها، فَلْيُصَلِّها إذا ذكرها»[٣].

[المجتبى: ١/٢٩٤، التحفة: ١٢٠٨٥].

---

(١) في (ت) و(ز): «عمر» وهو تحريف.

(٢) سلف مكرراً برقم (١٣٩٧).

(٣) أخرجه مسلم (٦٨١)، وأبو داود (٤٣٧) و (٤٣٨) و (٤٤١)، وابن ماجه (٦٩٨)، والترمذي (١٧٧).

وسيأتي في لاحقيه.

وهو في «مسند» أحمد (٢٢٥٤٦)، وابن حبان (١٤٦٠).

والحديث مطوَّل وفيه خبر سفر النبي ﷺ ذات ليلة ونومهم عن الصلاة و لم يكن معهم ماء وأشياء أخرى، وقد رواه بعضهم مطولاً ومفرقاً، واقتصر المصنف على ما ذكره.

١٥٩٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله بنُ المبارك، عن سليمانَ بنِ المغيرة، عن ثابتِ بنِ أسلمَ، عن عبدِ الله بن رباح

عن أبي قتادةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيْسَ في النومِ تَفْرِيطٌ، إنما التفريطُ على من لم يُصَلِّ الصلاةَ حتى يجيءَ وقتُ الصلاةِ الأُخرى حين[1] ينتبِهُ لها»[2].

[المجتبى: ١/٢٩٤، التحفة: ١٢٠٨٥].

١٥٩٧ ـ أخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا أبو داودَ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن ثابت البُناني، عن عبدِ الله بنِ رَباح

عن أبي قتادةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ لما ناموا عن الصلاةِ حَتَّى طلعت الشمسُ، قال رسولُ الله ﷺ: «لِيُصلِّها أحدُكم من الغد لوقتها»[3].

[المجتبى: ١/٢٩٥، التحفة: ١٢٠٩٣].

٦٧٦ ـ من نسي الصلاة

١٥٩٨ ـ أخبرنا حُميدُ بن مَسْعدةَ، عن يزيدَ ـ وهو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثني حجاجٌ الأحول، عن قتادةَ

عن أنس بنِ مالكٍ، قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ عن الرجل يرقُدُ عن الصلاة، أو يغفُلُ عنها، قال: «كفارتُها أن يصلِّيها إذا ذكرها»[4].

[المجتبى: ١/٢٩٣، التحفة: ١١٥١].

---

(١) في (ت) و(ز): «حتى».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف تخريجه برقم (١٥٩٥).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٧)، ومسلم (٦٨٤)، وأبو داود (٤٤٢)، وابن ماجه (٦٩٥) و (٦٩٦)، والترمذي (١٧٨).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (١١٩٧٢)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٤٥٠) و (٤٥١)، وابن حبان (١٥٥٥) و (١٥٥٦).

١٥٩٩ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا أبو عَوانةَ، عن قتادةَ

عن أنس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلاةً، فَلْيُصَلِّها إذا ذَكَرَهَا»(١).

[المجتبى: ١/٢٩٣، التحفة: ١٤٣٠].

٦٧٧ ـ كيف يُقضى الفائتُ مِن الصلاة

١٦٠٠ ـ أخبرنا هنَّادُ بنُ السَّرِيِّ، عن أبي الأحوَصِ، عن عطاء بنِ السائب، عن بُريد ابنِ أبي مريم

عن أبيه، قال: كنَّا مَعَ رسولِ الله ﷺ في سَفَرٍ، فأسرينا ليلةً، فلما كان في وجه الصُّبْحِ، نَزَلَ رسولُ الله ﷺ، فنامَ ونامَ الناسُ، فلم نستيقظْ إلا بالشمس قد طَلَعَتْ علينا، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ المؤذِّنَ، فأذَّن، ثم صَلَّى الركعتين قبل الفجرِ، ثم أَمره، فأَقام، فَصَلَّى بالناسِ، ثم حَدَّثَنا بما هو كائنٌ حَتَّى تقومَ السَّاعَةُ(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٧، التحفة: ١١٢٠١].

١٦٠١ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ القطان، عن يزيدَ بنِ كيسانَ، قال: حدثني أبو حازمٍ

عن أبي هريرةَ، قال: عَرَّسْنَا مع نبيِّ الله ﷺ، فلم نستيقِظْ حتَّى طَلَعَتِ الشمسُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يأْخُذُ كُلُّ رجلٍ منكم برأسِ راحِلتِه، فإنَّ هذا منزلٌ حَضَرَنا فيه الشيطانُ» قال: ففعلنا، فدعا بالماء، فتوضأ، ثم سَجَدَ سجدتَيْنِ، ثم أُقيمَتِ الصَّلاةُ، فصلى الغداةَ(٣).

[المجتبى: ١/٢٩٨، التحفة: ١٣٤٤٤].

١٦٠٢ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن هشام الدَّسْتُوائيِّ، عن أبي الزُّبير، عن نافع بنِ جُبير بنِ مُطعِم، عن أبي عُبيدةَ بن عبد الله

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.
(٢) تفرَّد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
(٣) أخرجه مسلم (٦٨٠) (٣١٠).
وهو في «مسند» أحمد (٩٥٣٤)، وابن حبان (١٤٥٩) و (٢٦٥١).

عن عبد الله بنِ مسعودٍ، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ، فحُبسنا عن صلاةِ الظهرِ والعصرِ والمغربِ والعشاءِ، فاشتدَّ ذلك عليَّ، فقلتُ: نحنُ مع رسولِ الله ﷺ وفي سَبيلِ الله، فأَمر رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأَقام، فَصَلَّى بنا الظهرَ، ثم أَقام، فصلَّى العصرَ، ثم أَقام، فصلَّى المغربَ، ثم أَقام، فصلَّى العشاءَ، ثم طافَ علينا، فقال: «ما على الأَرض عِصابةٌ يذكرون اللهَ غيركُم»(١).

[المجتبى: ١/٢٩٧، التحفة: ٩٦٣٣].

٦٧٨- بَدءُ النداءِ بالصَّلاةِ

١٦٠٣ - أخبرني محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بنِ عُلَيَّةَ قاضي دمشقَ وإبراهيمُ بنُ الحسن المِصِّيصيُّ، قالا: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أَخبرني نافع

عن عبدِ الله بنِ عُمَرَ، أَنه كان يقولُ: كان المسلمون حينَ قَدِمُوا المدينةَ يجتمعونَ، فيتحيَّنُون الصلاةَ، وليس يُنادي لها أَحدٌ، فتكلَّموا يوماً في ذلك، فقالَ بعضُهم: اتَّخذوا ناقوساً مثلَ ناقوسِ النَّصارى، وقال بعضُهم: بل قَرْناً مثلَ قَرنِ اليهود، فقال عُمَرُ: أَوَلا تَبْعَثُونَ رجلاً يُنادي بالصلاةِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «يا بلالُ، قُمْ فنادِ بالصَّلاةِ»(٢).

[المجتبى: ٢/٢، التحفة: ٧٧٧٥].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٧٩).

وسيأتي برقم (١٦٣٨) و (١٦٣٩).

وهو في «مسند» أحمد (٣٥٥٥).

وقوله: «عِصابة»: قال السيوطي: بكسر العين، الجماعة من العشرة إلى الأربعين، لا واحد لها من لفظها، ويجمع على عصائب.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧)، وابن ماجه (٧٠٧)، والترمذي (١٩٠).

وهو في «مسند» أحمد (٦٣٥٧).

٦٧٩ ـ تثنيةُ الأَذانِ

١٦٠٤ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا عبدُ الوهَّاب، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ عن أَنسٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ أَمَرَ بلالاً أَن يَشْفَعَ الأَذانَ، وأَن يُوتِرَ الإقامةَ(١).

[المجتبى: ٢/٣، التحفة: ٩٤٣].

١٦٠٥ ـ أَخبرنا عَمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا شعبةُ، قال: حدثني أَبو جعفر، عن أَبي المثنَّى

عن ابنِ عمرَ، قال: كان الأَذانُ على عهدِ النبيِّ ﷺ مَثْنَى مثنى، والإقامةُ مرةً، إلا أَنَّكَ تقولُ: قد قامَتِ الصَّلاةُ، قد قَامَتِ الصَّلاةُ(٢).

[المجتبى: ٣/٢، التحفة: ٧٤٥٥].

٦٨٠ ـ كم الأَذانُ مِن كلمة

١٦٠٦ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أَخبرنا عَبْدُ الله، عن همَّام بن يحيى، عن عامر بنِ عبد الواحد، قال: حدثنا مكحولٌ، عن عبدِ الله بنِ مُحَيْريز

عن أَبي مَحذورةَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ عَلَّمه الأَذانَ تسعَ عَشْرةَ، والإقامةَ سبعَ عَشْرةَ كلمةً، ثم عَدَّهُنَّ أَبو محذورةَ تِسْعَ عَشْرةَ، وسبعَ عَشْرةَ(٣).

[المجتبى: ٤/٢، التحفة: ١٢١٦٩].

٦٨١ ـ كيف الأَذانُ

١٦٠٧ ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أَخبرنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أَبي، عن عامر الأَحول، عن مكحول، عن عبد الله بن مُحَيْريز

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣) و (٦٠٥) و (٦٠٦) و (٦٠٧)، ومسلم (٣٧٨) (٢) و(٣) و (٤) و(٥)، وأبو داود (٥٠٨) و (٥٠٩)، وابن ماجه (٧٢٩) و (٧٣٠)، والترمذي (١٩٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٢٠٠١)، وابن حبان (١٦٧٦).

(٢) أخرجه أبو داود (٥١٠) و (٥١١).
وسيأتي برقم (١٦٤٤).
وهو في «مسند» أحمد (٥٥٦٩)، وابن حبان (١٦٧٤) و (١٦٧٧).

(٣) سيأتي تخريجه برقم (١٦٠٨) بتمامه.

عن أَبي مَحذورةَ، قال: علَّمني رسولُ الله ﷺ الأَذانَ، فقال: «اللهُ أَكبرُ، اللهُ أَكبرُ، الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله» ثم يعودُ، فيقول: «أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهدُ أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصلاةِ، حَيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الفلاحِ، حَيَّ على الفلاح، الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، لا إلهَ إلا الله»(١).

[المجتبى: ٢/٤، التحفة: ١٢١٦٩].

١٦٠٨ ـ أخبرني إبراهيمُ بنُ الحسن ويوسفُ بن سعيد ـ واللفظُ له ـ، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابن جُريج، قال: أَخبرني عبدُ العزيز بن عبد الملك بن أَبي مَحذورةَ، أَن عبدَ الله ابن مُحَيريز أَخبره ـ وكان يتيماً في حِجْر أَبي مَحذورةَ حتى جهَّزه إلى الشام ـ قال:

قلتُ لأَبي محذورةَ: أَيْ عمِّ، إني خارجٌ إلى الشامِ، وأَخشى أَن أُسأَلَ عن تأْذينك، فأَخبِرْني، فأَخبَرَني أن أَبا محذورةَ قال له: خرجتُ في نفرٍ، فَكُنَّا في بعضِ طريقِ حُنين مَقْفَلَ رسولِ الله ﷺ مِن حُنين، فلقِيْنا رسولَ الله ﷺ في بعضِ الطريقِ، فأَذَّن مُؤَذِّنُ رسولِ الله بالصلاةِ عندَ رسولِ الله ﷺ، فَسَمِعْنَا صوتَ المؤذِّن ونحن عنه مُنكبُّون، فظللنا نحكيه ونهزأُ به، فَسَمِعَ رسولُ الله ﷺ الصوتَ، فأَرسلَ إلينا حتّى وقَفْنا بَيْنَ يديه، فقال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّكم الذي سَمِعْتُ صوتَه قد ارتفع»؟ فأَشارَ القومُ إليَّ، وصَدَقُوا، فأَرسلَهم كُلَّهم وحبسني، فقال: «قُم، فأَذِّن بالصَّلاةِ» فقمتُ، فأَلقى عليَّ رسولُ الله ﷺ التأْذينَ هو نفسُه، قال: «قل: اللهُ أَكبرُ، الله أَكبرُ، اللهُ أَكبرُ، الله أَكبرُ، أَشهد أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ، أَشهدُ أَن محمداً رسولُ الله، أَشهدُ أَن محمداً رسولُ الله» ثم قال: «ارجِعْ، فامدُدْ مِن صوتِك، ثم قل: أَشهدُ أَن لا إله إلا اللهُ، أَشهد أن لا إله إلا اللهُ، أَشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، أَشهد أَن محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاة،

(١) سيأتي تخريجه في الذي بعده.

حيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، حَيَّ على الفلاحِ، الله أَكبرُ اللهُ أَكبر، لا إله إلا اللهُ» ثم دعاني حين قضيتُ التأْذينَ، فأَعطاني صُرَّةً فيها شيءٌ مِن فضة، فقلتُ: يا رسولَ الله، مُرني بالتأْذينِ بمكَّةَ، فقال: «قد أَمرتُك به» فَقَدِمْتُ على عتَّاب بن أَسِيدٍ عامِلِ رسولِ الله ﷺ بمكةَ، فأَذَّنتُ معه بالصَّلاة عن أَمرِ رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٢/٥، التحفة: ١٢١٦٩].

٦٨٢ ـ الأذانُ في السفر

١٦٠٩ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ الحسن، قال: حدثنا حجاجٌ، عن ابنِ جُريج، عن عُثمانَ بنِ السائب، قال: أَخبرني أَبي وأُمُّ عبدِ الملك بنِ أَبي مَحذورةَ

عن أَبي مَحذورةَ، قال: لما خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مِن حُنين خرجتُ عاشِرَ عشرةٍ مِن أَهل مكةَ نطلُبُهم، فسمعناهم يؤذِّنون بالصَّلاةِ، فقمنا نؤذِّن نستهزئُ بهم، فقال رسولُ الله ﷺ: «قد سمعتُ في هؤلاء تأْذينَ إنسانٍ حسن الصوتِ» فأَرسلَ إلينا، فأَذَّنَّا رجلاً رجلاً، وكنتُ آخِرَهم، فقال حينَ أَذَّنتُ: «تعالَ» فأَجلسني بَيْنَ يديه، فمسحَ على ناصيتي، وبرَّكَ عليَّ ثلاثَ مرارٍ، ثم قال: «اذهب، فأَذِّنْ عندَ البيتِ الحرام» قلتُ: كيفَ يا رسولَ الله؟ فعلَّمني كما يؤذِّنون الآن بها: «الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، الله أَكبرُ، أَشهدُ أَن لا إله إلا الله، أَشهد أَن لا إله إلا الله، أَشهدُ أن محمداً رسولُ الله، أَشهد أَن محمداً رسولُ الله، أَشهد أَن لا إله إلا الله، أَشهدُ أَن لا إله إلا اللهُ، أَشهد أَن محمداً رسولُ الله، أَشهد أَنَّ محمداً رسولُ الله، حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الصَّلاة، حيَّ على الفلاح، حيَّ على الفلاح، الصلاةُ خَيْرٌ مِن النوم، الصلاةُ خيرٌ مِن النوم ـ في الأُولى مِن الصبح ـ

---

(١) أخرجه مسلم (٣٧٩)، وأبو داود (٥٠٠) و (٥٠١) و(٥٠٢) و (٥٠٣) و (٥٠٤) و (٥٠٥)، وابن ماجه (٧٠٨) و (٧٠٩)، والترمذي (١٩١) و (١٩٢).

وسيأتي بعده، وقد سلف في سابقيه.

وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٧٦)، وابن حبان (١٦٨٠) و (١٦٨١) و(١٦٨٢). والروايات مطولة ومختصرة، وقد رُوي مطولاً ومفرقاً، وقد أورده المصنف مفرقاً.

الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله» قال: وعلَّمني الإقامةَ مرتين: «الله أكبر الله أكبر، [الله أكبر الله أكبر][1]. أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسولُ الله، أشهدُ أن محمداً رسولُ الله، حيَّ على الصلاةِ، حيَّ على الصَّلاة، حَيَّ على الفلاحِ، حيَّ على الفلاحِ، الله أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ»[2].

[المجتبى: ٢/٧ التحفة: ١٢١٦٩].

قال ابنُ جُريج: أخبرني عثمانُ هذا الخبرَ كلَّه عن أبيه، وعن أُمِّ عبد الملك بنِ أبي مَحذورةَ، أنهما سمعا ذلك من أبي مَحذورةَ.

٦٨٣ ـ أذانُ المنفرِدين في السَّفَرِ

١٦١٠ ـ أخبرنا حاجبُ بنُ سليمانَ، عن وكيعٍ، عن سُفيانَ، عن خالدٍ الحذَّاء، عن أبي قِلابةَ

عن مالك بنِ الحُوَيْرث، قال: أتيتُ أنا وابنُ عَمٍّ لي ـ وقال مرةً: أنا وصاحبٌ لي ـ النبيَّ ﷺ، فقال: «إذا سافرتُما، فأذِّنا وأقيما، وَلْيَؤمَّكُما أكْبَرُكُما»[3].

[المجتبى: ٢/٨ و ٧٧، التحفة: ١١١٨٢].

٦٨٤ ـ اجتزاءُ المرء بأذانِ غيرِه في الحَضَرِ

١٦١١ ـ أخبرني زيادُ بنُ أيوبَ، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثنا أيوبُ، عن أبي قِلابةَ عن مالك بنِ الحُوَيْرث، قال: أتينا رسولَ الله ﷺ ونحن شَبَبَةٌ متقاربون، فأقمنا عندَه عِشرين ليلةً، قال: وكان رسولُ الله ﷺ رحيماً رفيقاً، فظنَّ أنْ قد اشْتَقْنَا إلى أهلنا، وسألَنا عمن تركنا مِن أهلنا، فأخبَرْناه، فقال: «ارجِعوا

(١) ما بين الحاصرتين من «المجتبى».

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) سلف برقم (٨٥٨) سنداً ومتناً، وانظر ما بعده.

إلى أَهلِيكم، فأَقيموا عندَهم وعَلِّموهم، ومُرُوهم إذا حَضَرَتِ الصلاةُ، فَلْيؤذِّنْ لكم أَحدُكم، وَلْيؤُمَّكم أَكبرُكم»[1].

[المجتبى: ٩/٢، التحفة: ١١١٨٢].

١٦١٢ ـ أَخبرني إبراهيمُ بنُ يعقوبَ، قال: حدثنا سليمانُ بنُ حرب، قال: حدثنا حمادُ ابن زيد، عن أَيوبَ، عن أَبي قِلابةَ، عن عَمرو بنِ سلمةَ، فقال لي أَبو قِلابةَ: هو حيٌّ، أَفلا تلقاه؟ قال أَيوبُ: فلقِيتُه، فسأَلتُه، فقال:

لما كانت وقعةُ الفتح، بادرَ كلُّ قوم بإسلامهم، فذهبَ أَبي بإسلام أَهل حِوائنا، فلما قَدِمَ، استقبلناه، فقال: جئتُكم ـ والله ـ مِن عند رسول الله ﷺ حقاً، فقال: «صَلُّوا صلاةَ كذا في حين كذا، وصَلُّوا صلاةَ كذا في حين كذا، فإذا حضرتِ الصَّلاةُ، فَلْيؤذِّنْ لكم أَحَدُكم، ولْيَؤمَّكُم أَكثرُكم قُرآناً»[2].

[المجتبى: ٩/٢، التحفة: ٤٥٦٥].

٦٨٥ ـ المؤذِّنان للمسجدِ الواحدِ

١٦١٣ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن عبدِ الله بنِ دينار عن ابنِ عمرَ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ بلالاً يُؤذِّن بليلٍ، فكُلوا واشرَبُوا حتى يُنادِيَ ابنُ أُمِّ مكتوم»[3].

[المجتبى: ١٠/٢، التحفة: ٧٢٣٧].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٨٥٨)، وانظر ما قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٠٢)، وأبو داود (٥٨٥) و (٥٨٦) و (٥٨٧).

وقد سلف برقم (٨٤٥) و (٨٦٦).

وهو في «مسند» أحمد (١٥٩٠٢).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وقوله: «أهل حوائنا»، قال السندي: الحواء بكسر الحاء المهملة والمد: بيوت مجتمعة من الناس على ماء.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٧) و (٦٢٢) و (١٩١٨) و (٢٦٥٦) و (٧٢٤٨)، ومسلم (١٠٩٢)(٣٦) و (٣٧) و (٣٨)، والترمذي (٢٠٣).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٤٥٥١)، وابن حبان (٣٤٦٩) و (٣٤٧٠) و (٣٤٧١).

١٦١٤ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن ابنِ شهاب، عن سالمٍ عن أبيه، أن النبيَّ ﷺ قال: «إن بلالاً يُؤَذِّنُ بليلٍ، فكلُوا واشرَبُوا حتَّى تسمعُوا تأْذِينَ ابنِ أُمِّ مكتوم»(١).

[المجتبى: ٢/١٠، التحفة: ٦٩٠٩].

٦٨٦ ـ يؤذنان جميعاً أو فُرادى

١٦١٥ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا حفصٌ، عن عُبيدِ الله، عن القاسم عن عائشةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّنَ بلالٌ، فكُلوا واشرَبُوا حَتَّى يؤذِّنَ ابنُ أُمِّ مكتومٍ» قالت: ولم يَكُن بينهما إلا أَن يَنزِلَ هذا ويَصْعَدَ هذا(٢).

[المجتبى: ٢/١٠، التحفة: ١٧٥٣٥].

١٦١٦ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، عن هُشَيْم، قال: أخبرنا منصورٌ، عن خُبيب بن عبد الرحمن عن عمته أُنيسةَ، قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أَذَّن ابنُ أُمِّ مكتومٍ، فكُلوا واشرَبُوا، وإذا أَذَّن بلالٌ، فلا تأْكُلوا ولا تَشْرَبُوا»(٣).

[المجتبى: ٢/١٠ ـ ١١، التحفة: ١٥٧٨٣].

٦٨٧ ـ الأَذانُ في غيرِ وقتِ الصَّلاةِ

١٦١٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا المعتمِرُ بنُ سليمانَ، عن أبيه، عن أبي عثمانَ

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٣) و (١٩١٩)، ومسلم (١٠٩٢) (٣٨).
وهو في «مسند» أحمد (٢٤١٦٨)، وابن حبان (٣٤٧٣).

(٣) أخرجه الطيالسي (١٦٦١)، وابن خزيمة (٤٠٤) و (٤٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/١٣٨، والطبراني في «الكبير» ٢٤/(٤٨٠) و (٤٨١)، والبيهقي ١/٣٨٢.
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٤٤٠)، وابن حبان (٣٤٧٤).

عن ابنِ مسعودٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ بلالاً يُؤَذِّنُ بليلٍ، لِيُوقِظَ نائمَكم، وَلِيَرْجِعَ قائمَكم، وليس أَن يقولَ هكذا» يعني الصبح(١).

[المجتبى: ٢/١١، التحفة: ٩٣٧٥].

٦٨٨ ـ وقتُ أذانِ الصبح

١٦١٨ـ أَخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: أخبرنا يزيدُ ـ وهو ابنُ هارونَ ـ قال: أخبرنا حُمَيْدٌ

عن أنس، أَنَّ سائلاً سألَ رسولَ الله ﷺ عن وقت الفَجْر، فأَمر رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأَذَّن حين طلع الفجرُ، فلما كان مِن الغد، أَخَّرَ الفجرَ حتى أَسْفرَ، ثم أَمره، فأَقام، فَصَلَّى، ثم قال: «هذا وقتُ الصلاة»(٢).

[المجتبى: ٢/١١، التحفة: ٨١٥].

٦٨٩ ـ كيف يصنع المؤذن في أذانه

١٦١٩ ـ أَخبرنا محمودُ بنُ غَيْلانَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا سفيانُ، عن عونِ بنِ أَبي جُحَيْفَةَ

عن أَبيه، قال: أَتيتُ النبيَّ ﷺ، فخرجَ بلالٌ، فأَذَّنَ، فجعلَ يقولُ في أَذانه هكذا ـ ينحرفُ يميناً وشمالاً ـ(٣).

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ١١٨٠٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢١) و(٥٢٩٨) و(٧٢٤٧)، ومسلم (١٠٩٣) (٣٩) و(٤٠)، وأبو داود (٢٣٤٧)، وابن ماجه (١٦٩٦).
وسيأتي برقم (٢٤٩١).
وهو في «مسند» أحمد (٣٦٥٤)، وابن حبان (٣٤٦٨) و (٣٤٧٢).
والروايات متقاربة المعنى.
وقوله: «ليرجع قائمكم»، قال الحافظ في «الفتح» ٢/١٠٤: بفتح الياء وكسر الجيم المخففة، يستعمل هكذا لازماً ومتعدياً، يقال: رجع زيد، ورجعت زيداً، ولا يقال في المتعدي بالتثقيل، فعلى هذا: من رواه بالضم والتثقيل أخطأ، فإنه يصير من الترجيع وهو الترديد، وليس مرادنا هنا، وإنما معناه يرد القائم ـ أي: المتهجد ـ إلى راحته؛ ليقوم إلى صلاة الصبح نشيطاً، أو يكون له حاجةٌ إلى الصيام، فيتسحر.
(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٣٧).
(٣) سلف تخريجه برقم (١٣٥)، وانظر (٨٥٠)، وقد أورده المصنف مفرقاً.

٦٩٠ ـ رفعُ الصوتِ بالأذان

١٦٢٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ القاسم، عن مالكٍ، قال: حدثني عبدُ الرحمن بنُ عبدِ الله بنِ عبد الرحمن بنِ أبي صَعْصَعَةَ الأنصاريُّ، ثم المازنيُّ عن أبيه، أنه أخبره

أن أبا سعيدٍ الخدريَّ قال له: إني أراك تُحِبُّ الغنمَ والباديةَ، فإذا كنتَ في غنمك أو باديتِك، فأذَّنْتَ بالصلاةِ، فارفَعْ صوتَك، فإنه لا يَسْمَعُ مدى صوتِ المؤذن جنٌّ ولا إنسٌ ولا شيءٌ إلا شَهِدَ له يَوْمَ القِيَامةِ، قال أبو سعيد: سمعتُه مِن رسولِ الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ٤١٠٥].

١٦٢١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ مسعود، قال: حدثنا يزيدُ ـ هو ابنُ زُريع ـ، قال: حدثنا شُعبةُ، عن موسى بنِ أبي عثمانَ، عن أبي يحيى

عن أبي هُريرةَ، سَمِعَهُ مِن فمِ النبيِّ ﷺ يقول: «المُؤَذِّنُ يُغْفَرُ له مَدَّ صوتِه، ويَشْهَدُ له كُلُّ رَطْبٍ ويابسٍ»(٢).

[المجتبى: ٢/١٢، التحفة: ١٥٤٦٦].

١٦٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى، قال: حدثنا معاذُ بنُ هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادةَ، عن أبي إسحاقَ الكوفيِّ

عن البراء بنِ عازب، أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وملائِكَتَه يُصَلُّونَ على الصَّفِّ المُقَدَّمِ، والمؤذِّن يُغفر له مَدَّ صوتِه، ويُصَدِّقه مَنْ سَمِعَه مِن رَطْبٍ ويابسٍ، وله مثلُ أَجرِ مَنْ صَلَّى معه»(٣).

[المجتبى: ٢/١٣، التحفة: ١٨٨٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩) و (٣٢٩٦) و (٧٥٤٨)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٢٣، وابن ماجه (٧٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٣١)، وابن حبان (١٦٦١).

(٢) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» صفحة ٣٤، وأبو داود (٥١٥)، وابن ماجه (٧٢٤).
وهو في «مسند» أحمد(٧٦١١)، وابن حبان (١٦٦٦).

(٣) سلف القسم الأول منه برقم (٨٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٥٠٦).

٦٩١ ـ التثويب في أذان الفجر

١٦٢٣ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصر، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن أبي جعفر، عن أبي سلمانَ

عن أبي مَحذورةَ، قال: كنتُ أُؤَذِّنُ للنبيِّ ﷺ، فكنتُ أقولُ في أذان الفجرِ الأوَّلِ: حيَّ على الصلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، الصلاةُ خيرٌ مِنَ النومِ، الصلاةُ خيرٌ مِن النومِ، اللهُ أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ[١].

[المجتبى: ٢/١٣، التحفة: ١٢١٧٠].

١٦٢٤ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن، قالا: حدثنا سفيانُ بهذا الإسنادِ نحوَه[٢]

قال عبدُ الرحمن بنُ مهدي: وليس بأبي جعفرٍ الفراء[٣].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٢١٧٠].

٦٩٢ ـ آخر الأذان

١٦٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مَعْدان بنِ عيسى الحرَّانيُّ، قال: حدثنا الحسنُ بنُ أَعْيَنَ، قال: حدثنا زهيرٌ، قال: حدثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ

عن بلالٍ، قال: آخرُ الأذانِ: الله أكبرُ، الله أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ[٤].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

---

(١) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وسيأتي بعده
وهو في «مسند» أحمد (١٥٣٧٨)، وفي «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٦٠٨٠) و(٦٠٨١).

(٢) سلف قبله.

(٣) بل هو الفراء، خلافاً لما قال عبد الرحمن بن مهدي، فقد تعقبه المزي في «تهذيب الكمال» عند ترجمة أبي جعفر الفراء بقوله: «والصحيح أنه الفراء، نسبه إسماعيل بن عمرو البجلي، عن سفيان في هذا الحديث، وذكر مسلم وغير واحد أن أبا جعفر الذي يروي عن أبي سلمان، ويروي عنه سفيان هو الفراء». وسفيان: هو الثوري.

(٤) سيأتي في لاحقيه موقوفاً.

١٦٢٦ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن منصورٍ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ، قال:

كان آخرُ أذان بلالٍ: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، لا إلهَ إلا اللهُ[١].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

١٦٢٧ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن سفيانَ، عن الأَعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأَسودِ... مثلَ ذلك[٢].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة: ٢٠٣١].

١٦٢٨ ـ أخبرنا سُوَيدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن يونسَ بنِ أبي إسحاقَ، عن محارِبِ بنِ دِثار، قال: حدثني الأسودُ بنُ يزيدَ.

عن أَبي مَحذورةَ، حدثه أَنَّ آخِرَ الأذانِ: لا إلهَ إلا اللهُ[٣].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٢١٧١].

٦٩٣ ـ الأذانُ في التخلُّفِ عن شهودِ الجماعةِ في الليلةِ المطيرةِ

١٦٢٩ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا سفيانُ، عن عَمرو، عن عَمرو بنِ أَوسٍ، يقول:

أَخبرنا رَجُلٌ مِن ثَقيف، أَنه سَمِعَ مناديَ النبيِّ ﷺ ـ يعني في ليلةٍ مَطيرةٍ في السفرِ ـ يقول: حَيَّ على الصَّلاةِ، حَيَّ على الفلاحِ، صَلُّوا في رحالكم[٤].

[المجتبى: ٢/١٤، التحفة ١٥٧٠٦].

١٦٣٠ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ، عن مالك، عن نافعٍ

---

(١) سلف قبله مرفوعاً، وسيأتي بعده موقوفاً.

(٢) سلف قبله مثله وبرقم (١٥٢٩) مرفوعاً.

(٣) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.

(٤) تفرد به النسائي من بين أصحاب الكتب الستة.
وهو في «مسند» أحمد (١٥٤٣٣).

أنَّ ابنَ عمرَ أَذَّن بالصَّلاة في ليلةٍ ذات بردٍ وريحٍ، فقال: أَلا صَلُّوا في الرحالِ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأْمُرُ المؤذنَ إذا كانت ليلةٌ باردةٌ ذاتُ مطر يقول: «أَلا صلُّوا في الرحال»(١).

[المجتبى: ٢/١٥، التحفة: ٨٣٤٢].

٦٩٤ ـ الأَذانُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصلاتَيْنِ في أَول وقت الأُولى منهما

١٦٣١ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ البَلْخيُّ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أَبيه

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله، قال: سارَ رسولُ الله ﷺ حتى أَتى عَرَفَةَ، فوجد القُبَّةَ قد ضُرِبَتْ له بِنَمِرَةَ، فنزل بها حتى إذا زاغَتِ الشمسُ، أَمرَ بالقَصْواء، فرُحِّلَتْ له، حتى إذا انتهى إلى بطنِ الوادي، خطب الناسَ، ثم أَذَّن بلالٌ، ثم أَقام، فصلَّى الظهرَ، ثم أَقام، فصلى العصرَ، ولم يُصَلِّ بينهما شيئاً(٢).

[المجتبى: ١/٢٩٠ و ٢/١٥، التحفة: ٢٦٢٩].

٦٩٥ ـ الأَذانُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بعدَ ذهابِ وقتِ الأُولى منهما

١٦٣٢ ـ أَخبرنا إبراهيمُ بنُ هارونَ، قال: حدثنا حاتِمُ بنُ إسماعيلَ، قال: حدثنا جعفرُ بنُ محمد، عن أَبيه

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٢) و (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧) (٢٢) و (٢٣) و (٢٤)، وأبو داود (١٠٦٠) و (١٠٦١) و (١٠٦٢) و (١٠٦٣) و (١٠٦٤)، وابن ماجه (٩٣٧).

وهو في «مسند» أحمد (٤٤٧٨)، وابن حبان (٢٠٧٦) و (٢٠٧٧) و (٢٠٧٨) و (٢٠٨٠).

(٢) سلف برقم (١٥٨٨)، وسيأتي برقم (٣٩٩٠)، وهو قطعة من حديث جابر المطوَّل بخبر حجة النبي ﷺ، وقد أورده المصنف مفرقاً، وانظر تخريجه برقم (٣٧٠٦).

أَنَّ جابرَ بنَ عبدِ الله قال: دَفَعَ رسولُ الله ﷺ حتى انتهى إلى المزدلفةِ، فَصَلَّى بها المغربَ والعشاءَ بأَذان وإقامتين، لم يصلِّ بينهما شيئاً[1].

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٢٦٣٠].

١٦٣٣ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر: قال: أَخبرنا شَريكٌ، عن سَلَمَةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ جُبير

عن ابن عمرَ، قال: كنَّا معه بجَمْعٍ، فأَذَّنَ، ثم أَقامَ، وصلى بنا المغربَ، ثم قال: الصلاةَ، فصلى بنا العشاءَ ركعتين، فقلتُ: ما هذه الصَّلاة؟ قال: هكذا صليتُ مَعَ النبيِّ ﷺ في هذا المكانِ[2].

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٧٠٥٢].

٦٩٦ ـ الإقامةُ لمن يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ

١٦٣٤ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ المثنى، قال: حدثنا عبدُ الرحمن، قال: حدثنا شُعبةُ، عن الحَكَمِ وَسَلَمَةَ بنِ كُهيل، عن سعيد بنِ جُبير، أَنه صَلَّى المغربَ والعِشاءَ بِجَمْعٍ بإقَامَةٍ، ثم حدَّث عن ابنِ عُمَرَ أنه صَنَعَ مِثْلَ ذلك

وحدَّث ابنُ عمرَ أَنَّ النبيَّ ﷺ صنعَ مثلَ ذلك[3].

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة ٧٠٥٢].

١٦٣٥ ـ أَخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى بنُ سعيد، قال: حدثنا إسماعيلُ، قال: حدثني أَبو إسحاقَ، عن سعيد بنِ جُبير

---

(١) سلف برقم (١٥٨٨).

وانظر تمام تخريجه برقم (٣٦١٤).

وقوله: «دفع»، قال السندي: أي: نزل.

(٢) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر لاحقيه.

(٣) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر ما قبله وما بعده.

عن ابنِ عُمَرَ، أنه صلَّى مع رَسُولِ الله ﷺ بجَمْعٍ بإقامةٍ وَاحِدَةٍ(١).

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة ٧٠٥٢].

١٦٣٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا وكيعٌ، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، عن الزهريِّ، عن سالمٍ

عن أبيه، أنَّ رسولَ الله ﷺ جَمَعَ بينهما بالمزدلِفَةِ، صَلَّى كلَّ واحدةٍ منهما بإقامة، ولم يتطوَّعْ قبلَ واحدةٍ منهما ولا بعدها(٢).

[المجتبى: ٢/١٦، التحفة: ٦٩٢٣].

٦٩٧ ـ الأَذانُ لِلفوائتِ مِن الصَّلواتِ

١٦٣٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عليٍّ، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا ابنُ أبي ذئب، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ، عن عبد الرحمن بنِ أبي سعيد

عن أبيه، قال: شَغَلَنا المشركون يَوْمَ الخندقِ عن صلاةِ الظُّهرِ حَتَّى غربتِ الشمسُ، وذلك قَبْلَ أن ينزلَ في القِتالِ ما نَزَلَ، فأَنزلَ اللهُ: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ﴾ [الأحزاب:٢٥] وأَمَرَ رسولُ الله ﷺ بلالاً، فأَذَّن لِلظُّهْرِ، فصلاَّها في وقتها، ثم أَذَّن لِلعصرِ، فصلاَّها في وقتها، ثم أَذَّن للمغربِ، فَصَلاَّها في وقتها(٣).

[المجتبى: ٢/١٧، التحفة: ٤١٢٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٣٧٦)، وانظر سابقيه.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٣)، ومسلم (١٢٨٧) (٢٨٦)، وأبو داود (١٩٢٦) و (١٩٢٧) و (١٩٢٨)، وابن ماجه (٣٠٢١).

وسيأتي برقم (٤٠١١) ـ مختصراً على القسم الأول منه ـ و (٤٠١٧).

وهو في «مسند» أحمد (٥١٨٦).

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٩٩٦) و (١٧٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١١١٩٨).

٦٩٨ ـ الاجتزاءُ لِذلك كُلِّه بأَذانٍ واحدٍ وبالإقامةِ لِكُلِّ صلاةٍ منها

١٦٣٨ ـ أَخبرنا هنَّادُ بنُ السَّري، عن هُشيم، عن أَبي الزبيرِ، عن نافعِ بنِ جُبير، عن أَبي عُبيدةَ، قال:

قال عبدُ الله: إنَّ المشركين شَغَلُوا النَّبيَّ ﷺ عن أَربع صلوات في الخندق، فأَمر بلالاً، فأَذَّن، ثم أَقام، فَصَلَّى الظُّهرَ، ثم أَقام، فَصَلَّى العَصْرَ، ثم أَقام، فَصَلَّى المغربَ، ثم أَقامَ، فصلَّى العشاءَ(١).

[المجتبى: ٢/١٧، التحفة: ٩٦٣٣].

٦٩٩ ـ الاكتفاءُ بالإقامة لِكُلِّ صلاة

١٦٣٩ ـ أَخبرنا القاسمُ بنُ زكريا بنِ دينار، قال: حدثنا حسينُ بنُ عليٍّ، عن زائدةَ، قال: حدثنا سعيدُ بنُ أَبي عَروبةَ، قال: حدثنا هشامٌ، أَن أَبا الزبير المكيَّ حدثهم، عن نافع ابنِ جُبير، أَن أَبا عُبيدةَ بنَ عبد الله بن مسعود حدثهم:

أَنَّ عبد الله بنَ مسعود قال: كنا في غزوة، حَبَسَنا المشركون عَنْ صلاةِ الظهر والعصر والمغربِ والعشاءِ، فلما انصرفَ المشركون، أَمَرَ رسولُ الله ﷺ منادياً، فأَقامَ لِصلاة الظهر، فصلَّينا، وأَقام لِصلاة العصرِ، فصلينا، وأَقام لِصلاة المغربِ، فصلَّينا، وأَقامَ لِصلاة العشاءِ، فصلَّينا، ثم طافَ علينا، ثم قال: «ما عَلَى الأَرضِ عِصابةٌ يذكرون اللهَ غيرُكم»(٢).

قال أَبو عبد الرحمن: هذا حديثٌ غريبٌ مِن حديث سعيدٍ، عن هشامٍ، ما رواه غيرُ زائدة.

[المجتبى ٢/١٨، التحفة ٩٦٣٣].

---

(١) سلف تخريجه برقم (١٦٠٢)، وانظر ما بعده.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٠٢)، وانظر ما قبله.

٧٠٠ ـ الإقامةُ لِمَنْ نَسِيَ ركعةً مِن صلاة

١٦٤٠ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ، قال: حدثنا الليثُ، عن يزيدَ بنِ أبي حبيب، أن سُويدَ بنَ قيسٍ حدثه

عن معاويةَ بن حُدَيج، أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى يوماً، فسلَّم وقد بَقِيَتْ مِن الصلاةِ ركعةٌ، فأدركه رَجُلٌ، فقال: نسيتَ مِن الصلاة ركعةً، فدخلَ المسجدَ، وأَمَر بلالاً، فأقام الصلاةَ، فصلَّى للناسِ ركعةً، فأخبرتُ بذلك الناسَ، فقالوا لي: أَتَعْرِفُ الرجلَ؟ فقلتُ: لا، إلا أن أراه، فمرَّ بي، فقلتُ: هذا هو، فقالُوا: هو طلحةُ بنُ عُبيدِ الله[1].

[المجتبى ٢/١٨، التحفة: ١١٣٧٦].

٧٠١ ـ أذان الراعي

١٦٤١ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، قال: أخبرنا عبدُ الرحمن، عن شُعبةَ، عن الحَكَمِ، عن ابنِ أبي ليلى

عن عبدِ الله بنِ رُبَيِّعةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ سَمِعَ صوتَ رجلٍ يؤذِّنُ، فجعل يقولُ، مثلَ ما يقولُ حتى إذا بَلَغَ: «أَشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله» ـ قال الحكم: لم أَسمَعْ هذا مِن ابنِ أبي ليلى ـ قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ هذا لراعي غنمٍ أو رجلٌ عازِبٌ عن أَهلِه» فَهَبطَ الوادي، فإذا هُوَ براعي غنم، وإذا هو بشاةٍ ميتةٍ، فقال: «أترون هذه هَيِّنَةً على أَهلها»؟ قالوا: نَعَمْ، قال: «الدنيا أَهونُ على الله من هذه على أَهلِها»[2].

[المجتبى: ٢/١٩، التحفة ٥٢٥١].

---

(١) أخرجه أبو داود (١٠٢٣).
وهو في «مسند» أحمد (٢٧٢٥٤)، وابن حبان (٢٦٧٤).

(٢) سيأتي برقم (٩٧٨٣).
وهو في «مسند» أحمد (١٨٩٦٤).
وقوله: «عازب»، قال السندي: أي: بعيد غائب عن أهله.

٧٠٢ ـ الأَذانُ لِمَن يُصَلِّي وحدَه

١٦٤٢ ـ أَخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، عن عَمرو بنِ الحارث، أَن أَبا عُشَّانةَ المَعَافِريَّ حدَّثه

عن عُقبةَ بنِ عامر، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يَعْجَبُ رَبُّكَ مِن راعي غنمٍ في رأْسِ الشَّظِيَّة للجبلِ، يُؤذِّنُ بالصَّلاةِ ويُصلِّي، فيقولُ اللهُ: انظُروا إلى عبدي هذا، يؤذِّنُ ويُقيمُ لِلصلاة، يخافُ مِني، قد غَفَرْتُ لِعبدي، وأَدخلتُه الجنة»(١).

[المجتبى ٢/٢٠، التحفة: ٩٩١٩].

٧٠٣ ـ الإقامة لمن يُصَلِّي وحده

١٦٤٣ ـ أَخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أَخبرنا إسماعيلُ، قال: حدثنا يحيى بنُ علي بن يحيى بن خَلَّاد بن رافع الزُّرَقي، عن أَبيه، عن جَدِّه

عن رِفاعةَ بنِ رافعٍ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ بينا هو جالسٌ في المسجدِ يوماً ـ قال رِفاعةُ: ونحنُ عنده ـ إذ جاءَ رَجُلٌ كالبدويِّ، فصلَّى، فأَخفَّ صلاتَه، ثم انصرفَ، فسلَّم على النبيِّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «وعليكَ، فارجِعْ، فصلِّ، فإنَّكَ لم تُصَلِّ» فرَجَعَ، فصلَّى، ثم جاء، فَسَلَّمَ عليه، فقال: «وعليكَ، فارجِعْ، فصلِّ، فإنك لم تُصَلِّ» ففعل ذلك مرتين أَو ثلاثاً، كُلَّ ذلك يأتي النبيَّ ﷺ، فيسلِّمُ على النبيِّ ﷺ، فيقولُ النبيُّ ﷺ: «وعليك، فَارجِعْ، فإنَّك لم تُصَلِّ» فعَاثَ الناسُ، وكَبُرَ ذلك عليهم أَن يكونَ مَنْ أَخَفَّ صلاتَه لم يُصَلِّ، فقال الرجلُ في آخرِ ذلك: فأَرِني أَو علِّمْني، فإنما أَنا بَشَرٌ أُصيبُ وأخطئُ، فقال للرجل: «إذا قمتَ إلى الصَّلاةِ، فتوضأْ كما أَمَرَكَ اللهُ، ثم تَشَهَّدْ، فأَقِمْ، ثم كَبِّرْ، فإن كان معك قُرآنٌ،

---

(١) أخرجه أبو داود (١٢٠٣).

وهو في «مسند» أحمد (١٧٣١٢)، وابن حبان (١٦٦٠).

وقوله: «الشظية»، قال السندي: قطعة مرتفعة في رأس الجبل.

فاقرأْ به، وإلا فاحْمَدِ اللهَ، وكَبِّرْهُ، وهلِّله، ثم ارْكَعْ، فاطمئنَّ راكعاً، ثم اعتدِلْ قائماً، ثم اسجُدْ، فاعتدِلْ ساجداً، ثم اجلِسْ، فاطمئِنَّ جالساً، ثم قُم، فإذا فَعَلْتَ ذلك، فقد تَمَّتْ صلاتُك، وإن انتقصتَ مِنها شيئاً، انتُقِصَ مِن صلاتك، ولم تَذهبْ كُلُّها»[1].

[المجتبى: ٢/٢٠، التحفة: ٣٦٠٤].

٧٠٤ ـ كيفَ الإقامةُ

١٦٤٤ ـ أخبرني عبدُ الله بنُ محمد بنِ تميم المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا حجاجُ بنُ محمدٍ الأَعورُ، عن شُعبةَ، قال: سمعتُ أَبا جعفر مؤذِّنَ العُريان في مَسْجِدِ بني هِلال يُحَدِّثُ، عن مسلم أَبي المثنَّى مُؤَذِّنِ المسجدِ الجامع

عن ابنِ عمرَ، أَنه قال: إنما كان الأَذانُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ مرتينِ مرتينِ، والإقامةُ مرَّةً غيرَ أَنه يقولُ: قد قامتِ الصَّلاةُ، قد قامَتِ الصَّلاةُ، فكُنَّا إذا سَمِعْنَا الإقامةَ، توضأْنا، ثم خرَجْنا إلى الصَّلاةِ.

قال شعبةُ: لا أَحفظُ عنه غيرَ هذا الحديثِ وحدَه[2].

[المجتبى ٢/٢٠، التحفة: ٧٤٥٥].

٧٠٥ ـ إقامة كُلِّ واحدٍ لِنفسه

١٦٤٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ حُجْر، قال: أخبرنا إسماعيلُ، عن خالدٍ، عن أَبي قِلابةَ

عن مالك بنِ الحُوَيرث، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ ولِصاحبٍ لي: «إذا حَضَرَتِ الصلاةُ، فأَذِّنا، ثم أَقيما، ثم لِيَؤمَّكُما أَكْبَرُكُما»[3].

[المجتبى: ٢/٢١، التحفة: ١١١٨٢].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٦٤٤).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٠٥).

(٣) سلف تخريجه برقم (٨٥٨).

٧٠٦ ـ فضل التأذين

١٦٤٦ ـ أخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالك، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج

عن أبي هريرةَ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إذا نُوديَ للصَّلاة، أدبرَ الشيطانُ له ضُراطٌ حَتَّى لا يَسْمَعَ التأْذينَ، فإذا قُضيَ النداءُ، أقبلَ، حتَّى إذا ثُوِّبَ بالصَّلاةِ، أدبرَ، حتى إذا قُضِيَ التثويبُ، أقبلَ، حتى يَخطِرَ بَيْنَ المرءِ ونفسِه، يقول: اذْكُرْ كذا، لِمَا لم يكن يَذكُرُ، حتى يَظَلَّ المرءُ إن يَدْرِي كم صَلَّى»(١).

[المجتبى: ٢/٢١، التحفة: ١٣٨١٨].

٧٠٧ ـ الاستهامُ على النِّداءِ

١٦٤٧ ـ حدثنا قُتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالحٍ

عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لو يَعْلَمُ الناسُ ما في النِّداءِ والصفِّ الأوَّلِ، ثم لم يجِدُوا إلا أن يستهِمُوا عليه، لاستَهَموا، ولو يَعْلَمُونَ ما في التهجير، لاستبقوا إليه، ولو عَلِمُوا ما في العَتَمةِ والصبح لأَتَوْهما ولو حَبْواً» (٢).

[المجتبى: ٢/٣٢، التحفة: ١٢٥٧٠].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٨) و (١٢٢٢) و (١٢٣١) و (١٢٣٢) و (٣٢٨٥)، ومسلم (٣٨٩) (١٦) و (١٧) و (١٨) و (١٩) و (٢٠)، وأبو داود (٥١٦).

انظر تخريج الحديث رقم (٥٩٥).

وهو في «مسند» أحمد (٨١٣٩)، وابن حبان (١٦) و (١٦٦٣) و (٣٤٨٥).

وألفاظ الحديث متقاربة المعنى.

وقوله: «يخطر»، قال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ١/٢٣٤: بكسر الطاء، كذا ضبطناه عن المتقنين، وسمعناه من أكثر الرواة بالضم، والكسر هو الوجه، ومعناه: يوسوس، وأما بالضم، فمن السلوك والمرور، أي: حتى يدنو ويمر بين المرء ونفسه.

(٢) سلف تخريجه برقم (١٥٣٣).

٧٠٨ ـ اتخاذُ المؤذِّنِ الذي لا يأْخُذُ على أَذانه أَجراً

١٦٤٨ ـ أَخبرنا أَحمدُ بنُ سليمانَ، قال: حدثنا عفانُ، قال: حدثنا حمادُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا سعيدٌ الجُرَيْريُّ، عن أَبي العلاءِ، عن مُطَرِّفٍ

عن عثمانَ بنِ أَبي العاصي، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، اجعَلْني إمامَ قومي، قال: «أَنْتَ إمامُهم، واقتدِ بأَضعفهم، واتَّخِذْ مؤذِّناً لا يأْخُذُ على أَذانِهِ أَجْراً»(١).

[المجتبى: ٢/٣٢، التحفة: ٩٧٧٠].

٧٠٩ ـ القولُ بمثل ما يقولُ المؤذِّن

١٦٤٩ ـ أَخبرنا قتيبةُ بنُ سعيد، عن مالكٍ، عن الزُّهريِّ، عن عطاء بنِ يزيدَ عن أَبي سعيد، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا سَمِعْتُمُ النِّداءَ، فقولُوا مِثْلَ ما يقولُ المؤذِّنُ»(٢).

[المجتبى: ٢/٢٣، التحفة: ٤١٥٠].

ذكرُ اختلافِ الناقلين لهذا الخبر عن معاوية

١٦٥٠ ـ أَخبرني محمدُ بنُ قُدامةَ المِصِّيصيُّ، قال: حدثنا جريرٌ، عن مِسْعَرٍ، عن مُجَمِّعٍ، عن أَبي أُمامةَ بنِ سهل، قال:

سمعتُ معاويةَ يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ ـ وسَمِعَ المؤذِّنَ ـ فقال مثلَ ما قال(٣).

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة ١١٤٠٠].

---

(١) أخرجه أبو داود (٥٣١)، وابن ماجه (٩٨٧).
وهو في «مسند» أحمد (١٦٢٧١).
(٢) أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وأبو داود (٥٢٢)، وابن ماجه (٧٢٠)، والترمذي (٢٠٨).
وسيأتي برقم (٩٧٧٩).
وهو في «مسند» أحمد (١١٠٢٠)، وابن حبان (١٦٨٦).
(٣) أخرجه البخاري (٩١٤).
وسيأتي في لاحقيه، وبرقم (١١٠٩) و (١٠١١٠) و (١٠١١١) و (١٠١١٢) و (١٠١١٣) وهو في «مسند» أحمد (١٦٨٦٢)، وابن حبان (١٦٨٧) و (١٦٨٨).
وألفاظ الحديث متقاربة المعنى وبعضهم يزيد فيه على بعض.

١٦٥١ ـ أخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن مُجَمِّع بنِ يحيى الأنصاري، قال: كنتُ جالساً عندَ أبي أُمامةَ بنِ سهلٍ، فأذَّن المُؤَذِّنُ، فقال: اللهُ أكبرُ، اللهُ أكبرُ، فكبَّرَ اثنتينِ، فقال: أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ، فتَشَهَّدَ اثنتينِ، فقال: أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله، فتَشهَّدَ اثنتينِ، ثم قال:

هكذا حدثني معاويةُ بنُ أبي سفيانَ عن قولِ رسول الله ﷺ(١).

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة: ١١٤٠٠].

١٦٥٢ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسى وإبراهيمُ بنُ الحسن، قالا: حدثنا حجاجٌ، قال: قال ابنُ جُريج: أخبرني عمرو بنُ يحيى، أن عيسى بنَ عمرَ أخبره، عن عبدِ الله بن علقمةَ بنِ وقّاص، عن علقمةَ بنِ وقاصٍ، قال:

إني عندَ معاويةَ إذ أذَّنَ مؤذِّنُه، فقال معاويةُ كما قال المُؤَذِّنُ، حتّى إذا قال: «حَيَّ على الصلاة» قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا باللهِ» فلما قال: «حَيَّ على الفَلاحِ» قال: «لا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا باللّه» وقال بعدَ ذلك ما قالَ المؤذِّنُ، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ ذلك(٢).

[المجتبى: ٢/٢٥، التحفة: ١١٤٣١].

٧١٠ ـ ثوابُ ذلك

١٦٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سلمةَ، قال: حدثنا ابنُ وَهْبٍ، عن عَمرو بنِ الحارثِ، أن بُكَيرَ ابنَ الأشجِّ حدثه، أن عليَّ بنَ خالد الدُّؤَلي حَدَّثه، أن النَّضْرَ بنَ سفيانَ الدُّؤَلي حدثه

أنه سمع أبا هريرةَ يقول: كُنَّا معَ رسولِ الله ﷺ، فقام بلالٌ، فنادى، فلما سَكَتَ، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قالَ مِثْلَ ما قال هذا يقيناً، دَخَلَ الجَنَّةَ»(٣).

[المجتبى: ٢/٢٤، التحفة: ١٤٦٤١].

---

(١) سلف تخريجه في الذي قبله، ويتكرر برقم (١٠١١٠).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٦٥٠)، ويتكرر برقم (١٠١١٣).

(٣) أخرجه الحاكم ١/٢٠٤.

وهو في «مسند» أحمد (٨٦٢٤)، وابن حبان (١٦٦٧).

٧١١ ـ الصلاةُ على النبيِّ ﷺ بعد الأَذان

١٦٥٤ ـ أَخبرنا سُويدُ بنُ نصرٍ، قال: أخبرنا عبدُ الله، عن حَيْوة بنِ شُريح، قال: أَخبرني كعبُ بنُ علقمةَ، أَنه سَمِعَ عبدَ الرحمن بنَ جُبير مولى نافع بنِ عَمرو القُرشي يُحدِّثُ

أَنه سَمِعَ عبدَ الله بنَ عمرو يقولُ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ، فقولوا مثلَ ما يقولُ، ثم صَلُّوا عليَّ، فإنَّه مَنْ صَلَّى عليَّ [صلاةً][1]، صَلَّى اللهُ عليه عشراً، ثم سَلُوا ليَ الوَسِيلةَ، فإنها منزلةٌ في الجَنَّةِ، لا تنبغي إلا لِعبدٍ مِن عبادِ الله، أَرجو أَن أَكونَ أَنا هُوَ، فَمَنْ سأَل ليَ الوَسِيلةَ، حلَّتْ عليه الشَّفَاعَةُ»[2].

[المجتبى: ٢/٢٥، التحفة: ٨٨٧١].

٧١٢ ـ الدعاء عند الأذان

١٦٥٥ ـ أَخبرنا قُتيبةُ بنُ سعيد، قال: حدثنا الليثُ، عن حُكَيم بنِ عبدِ الله بنِ قيس، عن عامر بنِ سعدِ بنِ أَبي وقاص

عن سعدِ بنِ أَبي وقاصٍ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَنْ قال حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: وأَنا أَشهدُ أَن لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ له، وأَنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، رضيتُ باللهِ رباً، وبمحمدٍ ﷺ رسولاً، وبالإسلام ديناً، غُفِرَ له ذنبُه»[3].

[المجتبى: ٢/٢٦، التحفة: ٣٨٧٧].

---

(١) ما بين الحاصرتين من «المجتبى» وكذا في مصادر التخريج.

(٢) أخرجه مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤).
وسيأتي برقم (٩٧٩٠).
وهو في «مسند» أحمد (٦٥٦٨)، وابن حبان (١٦٩٠) و (١٦٩١) و (١٦٩٢).

(٣) أخرجه مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢١٠).
وهو في «مسند» أحمد (١٥٦٥).

١٦٥٦ ـ أخبرني عمرو بنُ منصور أبو سعيد النَّسائيُّ، قال: حدثنا عليُّ بنُ عياش، قال: حدثنا شُعيبٌ، عن محمد بنِ المُنْكَدِر

عن جابرِ بن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللهم رَبَّ هذه الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ والصَّلاةِ القائمةِ، آتِ محمداً الوسيلةَ والفضيلةَ، وابعَثْه مقاماً محموداً الذي وَعَدْتَهُ، حلَّتْ له الشفاعةُ يومَ القِيامةِ»(١).

[المجتبى: ٢/٢٦، التحفة: ٣٠٤٦].

٧١٣ ـ الصلاةُ بَيْنَ الأَذانِ والإقامَةِ

١٦٥٧ ـ أخبرنا أبو قُدامةَ عُبيدُ الله بنُ سعيد السَّرَخسيُّ، عن يحيى بنِ سعيد، عن كَهْمَس ـ هو ابنُ الحسن البصري ـ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ بُريدةَ

عن عبد الله بن مُغَفَّل(٢)، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، [بين كلِّ أذانَيْن صلاةٌ](٣)، لِمَنْ شَاءَ»(٤).

[المجتبى: ٢/٢٨، التحفة: ٩٦٥٨].

١٦٥٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، قال: أخبرنا أبو عامر، قال: حدثنا شُعبةُ(٥)، عن عمرو بنِ عامر

قال: سمعتُ أنسَ بنَ مالك يقولُ: كان المُؤَذِّنُ يُؤَذِّنُ لِصلاة المغربِ، فيبتدِرُ لُبابُ أصحابِ رسول الله ﷺ السَّوارِيَ يُصلُّون الركعتين، حتى يَخْرُجَ رسولُ الله ﷺ وهم يُصلُّون(٦).

[المجتبى: ٢/٢٨، التحفة: ١١١٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٤) و (٤٧١٩)، وفي «خلق أفعال العباد» له صفحة ٢٠، وأبو داود (٥٢٩)، وابن ماجه (٧٢٢)، والترمذي (٢١١).
وسيأتي برقم (٩٧٩١).
وهو في «مسند» أحمد (١٤٨١٧)، وابن حبان (١٦٨٩).

(٢) في الأصل: «معقل» وهو تحريف.

(٣) ما بين الحاصرتين لم يرد في الأصلين، وأثبتناه من (ت) و(ز).

(٤) سلف تخريجه برقم (٣٧٤).

(٥) كذا في الأصول، وفي «التحفة» : «سفيان» وقال: «وفي نسخة شعبة».

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٣) و (٦٢٥).
وهو في «مسند» أحمد (١٣٩٨٣)، وابن حبان (١٥٨٩).

٧١٤ ـ التشديدُ في الخروجِ مِن المسجد بعد الأذانِ

١٦٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منصور المكيُّ، عن سفيانَ، قال: حدثنا عمرُ بنُ سعيدٍ، عن أَشعثَ بنِ أَبي الشَّعثاءِ، عن أَبيه، قال:

رأَيتُ أَبا هُريرةَ ـ ومرَّ رَجُلٌ في المسجدِ بعد النداءِ حتى قطعه ـ قال أَبو هريرةَ: أَمَّا هذا، فَقَدْ عَصَى أَبا القاسِمِ ﷺ(١).

[المجتبى ٢/٢٩، التحفة ١٣٤٧٧].

١٦٦٠ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عثمان بن حكيم، قال: حدثنا جعفرُ بنُ عونٍ، عن أَبي عُميس، قال: أَخبرنا أَبو صخرةَ، عن أَبي الشَّعثاءِ

قال: خرجَ رَجُلٌ مِن المسجدِ بعد ما نُودِي بالصَّلاةِ، فقال أبو هُريرةَ: أَمَّا هذا، فقد عَصَى أَبا القَاسِمِ ﷺ(٢).

[المجتبى: ٢/٢٩، التحفة: ١٣٤٧٧].

٧١٥ ـ بابُ إيذانِ المؤذِّنين الأئمَّةَ بالصَّلاةِ

١٦٦١ ـ أخبرنا أَحمدُ بنُ عمرو بنِ السَّرْح، قال: أَخبرنا ابنُ وَهْب، قال: أَخبرنا ابنُ أَبي ذئبٍ وعمرو بنُ الحارث ويونسُ، أَن ابنَ شهابٍ أَخبرهم، عن عُروةَ

عن عائشةَ، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يُصلِّي فيما أَن يَفْرُغَ مِن صلاةِ العِشاء إلى الفجرِ إحدى عَشْرةَ ركعةً، يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ ركعتين، ثم يُوتِرُ بواحِدةٍ، ويَسْجُدُ سجدةً قدر ما يَقْرَأُ أَحَدُكُم خمسينَ آيةً قَبْلَ أَن يرفعَ رأْسَه، فإذا سَكَتَ

---

(١) أخرجه مسلم (٦٥٥)(٢٥٨) و (٢٥٩)، وأبو داود (٥٣٦)، وابن ماجه (٧٣٣)، والترمذي (٢٠٤).

وسيأتي بعده.

وهو في «مسند» أحمد (٩٣١٥)، وابن حبان (٢٠٦٢).

(٢) سلف تخريجه في الذي قبله.

المؤذِّنُ مِن صلاةِ الفجرِ، وتَبيَّنَ له الفجرُ، قام، فركعَ ركعتين خفيفتينِ، ثم اضطجعَ على شِقِّه الأيمنِ حَتى يأْتيَه المُؤَذِّنُ للإقامة، فيخرُجُ معهم.

وبعضُهم يزيدُ على بعضٍ في قصةِ الحديث(١).

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ١٦٥٧٣].

١٦٦٢ ـ أخبرني محمدُ بنُ عبد الله بنِ عبد الحكم، عن شُعيب، قال: حدثنا الليثُ، قال: حدثنا خالدٌ، عن ابنِ أبي هلال، عن مَخْرَمَةَ بنِ سُليمانَ أن كُريباً مولى ابنِ عباس أخبره، قال:

سألتُ ابنَ عباس، قلتُ: كيف كانت صلاةُ رسولِ الله ﷺ بالليلِ؟ فوصف أنه صَلَّى إحدى عَشْرةَ رَكعةً بالوِتر، ثم نامَ حتى استثقل، فرأيته ينفُخُ، فأتاه بلالٌ، فقال: الصلاةَ يا رسولَ الله، فقام، فَصَلَّى ركعتَيْنِ، وصَلَّى للناسِ، ولم يتوضَّأْ(٢).

[المجتبى: ٢/٣٠، التحفة: ٦٣٦٢].

٧١٦ ـ إقامةُ المؤذِّنِ عندَ خروجِ الإمامِ

١٦٦٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ حُريث، قال: أخبرنا الفضلُ بنُ موسى، عن مَعْمَرٍ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ، عن عبدِ الله بنِ أبي قتادةَ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فلا تَقُوموا حَتَّى تَرَوْني قد خَرَجْتُ»(٣).

[المجتبى: ٢/٣١، التحفة: ١٢١٠٦].

---

(١) سلف تخريجه برقم (٤٤٥).

(٢) سلف تخريجه برقم (١٣٣٩)، وهو مكرر برقم (١٣٤٠).

(٣) سلف برقم (٨٦٧).